المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

محضر الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024

الجلسة الأولى

المنعقدة بتاريخ

~ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446هـ الموافق ل 07 أكتوبر 2024

جدول أعمال الدورة

جدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024

الجلسة الأولى: الاثنين 07 أكتوبر 2024

- **النقطة الأولى: عرض حول تقدم مشروع إعداد تصميم التهيئة لمدينة العرائش.**

- **النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.**

- **النقطة الثالثة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.**

- **النقطة الرابعة: الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.**

- **النقطة الخامسة: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.**

- **النقطة السادسة: الدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.**

- **النقطة السابعة: عرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.**

- **النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على مشروع ميزانية الجماعة برسم سنة 2025**

- **النقطة التاسعة: الدراسة والمصادقة على توزيع منح الدعم على الجمعيات برسم سنة 2024**

- **النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على إلغاء الاعتماد المتعلق بالفصل 31 – 10 – 20 -20 – 20 – 22 الخاص بالملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب) من ميزانية التجهيز 2024 والمحدد في 700 000.00 درهم.**

- **النقطة الحادية عشرة: الدراسة والمصادقة على برمجة مبلغ 700 000.00 درهم حسب الجدول التالي:**

رمز الميزانية	طبيعة الاعتمادات	المبلغ
31 – 10 – 20 -20 – 20 – 22	الملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب)	610 000.00 درهم
21 – 10 – 20 – 20 – 20 - 22	الدراسات والمساعدات التقنية (تتمة أشغال بناء قاعة مغطاة متعددة الرياضات)	90 000.00 درهم
المجموع		700 000.00 درهم

- **النقطة الثانية عشرة: الدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

- **النقطة الثالثة عشرة: المصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لتحديد قيمة القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

- **النقطة الرابعة عشرة: الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات، الخاص باستغلال سوق بيع أضحية العيد ومواقف السيارات والشاحنات المرتبطة به.**

- **النقطة الخامسة عشرة: الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.**

- **النقطة السادسة عشرة: الدراسة والمصادقة على كناش التحملات المحدد بموجبه شروط بيع مواد متلاشية في ملك الجماعة تم الاستغناء عنها، ومحجوزات استوفت الآجال القانونية ولم تسحب من المحجز الجماعي.**

تقارير اللجان الدائمة

- تقرير لجنة التعمير وإعداد التراب
- تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- تقرير لجنة المرافق العمومية والخدمات
- تقرير لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

العرائش في: الثلاثاء 01 أكتوبر 2024

اجتماع لجنة التعمير وإعداد التراب

الثلاثاء 01 أكتوبر 2024 الحادية عشرة صباحا

قائمة الحضور

- السيد منير بوملوي: رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- السيد السعيد بوشيبة: النائب الثاني لرئيس المجلس
- السيد سليمان الفرجاني: نائب رئيس اللجنة
- السيد محمد هلال: عضو المجلس
- السيدة نجية اجبارة: عضوة المجلس
- السيد جمال العلوي أبو البركات: عضو المجلس

وحضر عن المصالح الجماعية

- السيد امحمد عشاوي: مدير المصالح المكلف
- السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
- السيد يونس محمادي: شسيع المداخيل
- السيد محمد أمكتر: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات

وحضر عن الوكالة الحضرية

- السيد كمال الصابوني: رئيس قسم الشؤون القانونية
- السيدة أمينة المطعيم: عن الوكالة الحضرية للعرائش وزان

وحضر عن باشوية العرائش

- السيد محمد صوادقة: عن قسم الجماعات الترابية

تقرير

بناء على مقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات، وتبعا لكتاب السيد رئيس مجلس جماعة العرائش عدد 1899 بتاريخ 20 شتنبر 2024 حول تداول اللجنة في النقطة الأولى المدرجة في جدول أعمال دورة أكتوبر 2024، والمتعلقة **بعرض حول تقدم مشروع تصميم التهيئة لمدينة العرائش**. اجتمعت لجنة التعمير وإعداد التراب بحضور ممثلي الوكالة الحضرية للعرائش – وزان، يوم الثلاثاء 01 أكتوبر 2024 ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحا.، للتداول وإبداء الراي في هذه النقطة.

ويأتي هذا الاجتماع بعد مرور عام كامل من تناول نفس النقطة بالتداول والمناقشة في لجنة التعمير وإعداد التراب بتاريخ الأربعاء 27 شتنبر 2023، وأيضا أثناء انعقاد دورة المجلس بتاريخ 05 أكتوبر 2023. حيث حضر السيد مدير

الوكالة الحضرية والسيد رئيس مكتب الدراسات المكلف وقدما عرضا في الموضوع وتفاعلا مع مناقشة المجلس. وأجابا عن أسئلة السادة الأعضاء.. لكن أعقب ذلك صمت مطبق، وغياب تام للمعلومة حول هذا الموضوع. سواء لدى المصالح التقنية المكلفة بالجماعة، أو لدى مجلس الجماعة الذي يعد الوسيلة الأساسية، والمسلك الطبيعي الذي من خلاله تتم النيابة عن ساكنة المدينة لدى مختلف المؤسسات والمصالح الخارجية، في تبليغ مرادها، والدفاع عن مصالحها، وإسماع صوتها، ومعرفة رأيها فيما يُنجز لها من تصاميم ومخططات ترهن عيشها لسنوات عديدة.

وحيث إن الوكالة الحضرية للعرائش وزان تربطها بجماعة العرائش اتفاقيتي شراكة في هذا المجال. الأولى هي: - اتفاقية إطار للشراكة والتعاون من أجل إنجاز الصور الجوية والتصاميم الاستردادية للجماعة الترابية العرائش. والثانية هي: - اتفاقية إطار للشراكة والتعاون من أجل إنجاز تصميم تهيئة مدينة العرائش. وقامت من خلالهما الجماعة بتمويل هذه المشاريع.. وحيث إن الجماعة قدمت جميع الالتزامات المتعلقة بها وفق ما هو منصوص عليه في الاتفاقيتين، فالمطلوب هو إعلام المجلس بجميع مراحل تقدم هذين المشروعين، حتى يبقى على اطلاع قريب، وتتبع دائم لهما، خاصة وأن المهام التدبيرية التي خوّلها له القانون، في قطاع التعمير، تلزمه بتقديم إجابات وافية لساكنة المدينة في هذا المجال.

وإذا كان العرض الذي قدمه رئيس مكتب الدراسات المكلف خلال دورة المجلس السابقة بتاريخ 05 اكتوبر 2023 قد وعد فيه المجلس بجهوزية مرحلة إعداد تصميم من مقياس 5000/1 لوضع التوجهات العامة في غضون شهر. فإن ذلك لم نشهد له أثر إلى حد الآن وقد مرّ على هذا الوعد عام كامل. وذلك حقيقٌ بأن يبرمج المجلس هذه النقطة في جدول أعمال هذه الدورة حتى يطلع على مآل هذا المشروع الذي يرهن عددا من القطاعات الحية بالمدينة.

إن لجنة التعمير وإعداد التراب، وبعد اجتماعها اليوم واستماعها لممثلي الوكالة الحضرية للعرائش وزان، الذين عرضا بعض العوامل الدافعة إلى حصول هذا التأخر ، وأفادا بأن هناك مستجدات في هذا الملف، وأن الوكالة الحضرية قد توصلت في الأيام القليلة السابقة بمشروع التوجهات العامة في التصميم، وهي بصدد إيفادها إلى مصالح الجماعة، حريٌّ بها أن تطرح السؤال حول هذا التزامن الذي يظهر فيه الجديد كلما أثار المجلس هذا الموضوع، وقد تمّ ذلك خلال السنة الماضية. وها هو يحصل خلال هذه المرة؟

ورغم ذلك، واعتبارا لكل العوامل التي دفعت إلى هذا التأخر في إخراج هذا التصميم، فإن اللجنة تهيب بجميع المتدخلين في هذا الموضوع باستدراك كل ما من شانه أن يتسبب في تعثر مراحل العمل، وتسريع العمليات التي تساعد على إنجاز هذه الوثيقة التعميرية الهامة بالنسبة للمدينة. وتقدم توصية إلى المجلس من أجل تقديم ملتمس إلى السيد عامل إقليم العرائش من أجل حضّ المصالح الخارجية المعنية بالتفاعل أكثر مع مصالح الوكالة الحضرية ومكتب الدراسات المكلف من أجل تسريع إنجاز هذا التصميم.

رئيس اللجنة

منير بومالك

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

العرائش في: الأربعاء 25 شتنبر 2024

اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

الأربعاء 25 شتنبر 2024 الحادية عشرة صباحا

قائمة الحضور

- السيد حميد العالي: رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- السيد السعيد بوشيبة: النائب الثاني لرئيس المجلس وعضو اللجنة
- السيد محمد المتوكي: النائب الثالث لرئيس المجلس
- السيد رشيد الركراك: النائب الرابع لرئيس المجلس
- السيدة فاطمة شهبر: النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- السيدة هيام الكلاعي: النائبة السادسة لرئيس المجلس
- السيد عمر الكموني: عضو اللجنة
- السيد جمال العلوي أبو البركات: عضو اللجنة
- السيد العربي السطي: عضو المجلس
- السيد محمد المزوري: عضو المجلس
- السيد أنوار كرمون: عضو المجلس
- السيد محمد هلال: عضو المجلس
- السيد الحسن الشاوي: عضو المجلس

السيد امحمد اخلالة : عضو المجلس

- السيدة نجية اجبارة: عضوة المجلس
- السيد منير بوملوي: عضو المجلس
- السيد سليمان الفرجاني: عضو المجلس

وحضر عن الأقسام والمصالح الجماعية:

- السيد امحمد عشاوي: مدير المصالح
- السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
- السيد سعيد فضولي: مكلف بمهمة التنسيق بين أقسام الجبايات والممتلكات
- السيد عصام البغدادي: رئيس قسم الأشغال
- السيد يونس محمادي: شمسيع المداخيل
- السيد محمد أمكتر: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
- السيدة سناء شاوي: رئيسة قسم المحاسبة
- جلول البقالي: رئيس قسم الموارد البشرية
- ليلى بوحوبيك: رئيسة القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي
- السيد يوسف الغرافي: عن قسم الممتلكات والمنازعات
- السيد جمال العربجي: عن قسم الاقتصاد والشرطة الإدارية

وحضر عن باشوية العرائش

-السيد محمد صوادقة: عن قسم الجماعات الترابية

تقرير

بناء على مقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات. وبناء على إحالة السيد رئيس مجلس جماعة العرائش عدد 1896 بتاريخ 20 شتنبر 2024حول دراسة اللجنة لبعض النقط المدرجة في جدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2023 وإبداء الرأي فيها. انعقدت يوم الأربعاء 25 شتنبر 2024 ابتداء من الحادية عشرة صباحا لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة من أجل التداول في جدول الأعمال التالي:

- **الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.**

- **الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.**

- **عرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.**
- **الدراسة والمصادقة على مشروع ميزانية الجماعة برسم سنة 2025**

- **الدراسة والمصادقة على إلغاء الاعتماد المتعلق بالفصل 31 – 10 – 20 -20 – 20 – 22 الخاص بالملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب) من ميزانية التجهيز 2024 والمحدد في 700 000.00 درهم.**

- **الدراسة والمصادقة على برمجة مبلغ 700 000.00 درهم حسب الجدول التالي:**

رمز الميزانية	طبيعة الاعتمادات	المبلغ
31 – 10 – 20 -20 – 20 – 22	الملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب)	610 000.00 درهم
21 – 10 – 20 – 20 – 20 - 22	الدراسات والمساعدات التقنية (تتمة أشغال بناء قاعة مغطاة متعددة الرياضات)	90 000.00 درهم
	المجموع	700 000.00 درهم

وبعد الدراسة والمناقشة خلصت اللجنة إلى ما يلي:

❖ فبخصوص النقطة المتعلقة **بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.** وحيث إن هذه الاتفاقية تهدف إلى تنزيل مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027 المتعلق بقطاع الفلاحة. وتحدد الإجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع، من خلال تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة وضبط الالتزامات المالية، وكيفية إنجاز المشروع وتتبعه.

هذا المشروع تقدر تكلفته المالية الإجمالية ب 180 مليون درهم تساهم فيها وزارة الداخلية بما قدره 46.50 مليون درهم، ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ب 54.50 مليون درهم، ووزارة الصناعة والتجارة ب 16.50 مليون درهم، ومجلس جهة طنجة – تطوان – الحسيمة ب 54.50 مليون درهم، في حين تتحدد مساهمة مجلس جماعة العرائش في 8.00 مليون درهم، وتنحصر في توفير وتصفية الوعاء العقاري

لإنجاز المشروع. وحيث إن هذا المشروع يكتسي أهمية كبرى بالنسبة للجماعة وللمدينة من حيث ضبط وتنظيم ومراقبة عمليات توفير وترويج المنتوجات الفلاحية بصفة عصرية وسلسة، وحماية المتدخلين في هذه العمليات. وأيضا في المساهمة في تنمية المالية الجماعية، فإن اللجنة توصي المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

❖ وبالنسبة للنقطة المتعلقة **بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027**. فهذه الاتفاقية هي أيضا تحدد إطار الشراكة بين الاطراف المتعاقدة من أجل تنزيل مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش مندرجة في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة، وتهدف إلى تحديد الإجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع من خلال تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة وضبط الالتزامات المالية، وكيفية إنجاز المشروع وتتبعه.

وتبلغ الكلفة المالية التقديرية لإنجاز المشروع ما قدره 30.00 مليون درهم تساهم فيها وزارة الداخلية ب 9.00 مليون درهم، ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ب 9.50 مليون درهم، ومجلس طنجة – تطوان – الحسيمة ب9.00 مليون درهم، ومجلس جماعة العرائش ب ما قدره 2.50 مليون درهم تنحصر في توفير وتصفية الوعاء العقاري لإنجاز المشروع.

وحيث إن مشروع المجزرة العصرية بتراب جماعة العرائش يكتسي أهمية كبيرة في عدة جوانب، وفي مقدمتها حماية المستهلك عن طريق الزيادة في ضبط ومراقبة مصادر ومنتوجات اللحوم الحمراء الرائجة بالإقليم، وكذا تنمية مداخيل الجماعة فإن لجنة الميزانية توصي المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

❖ وبخصوص النقطة الخاصة **بعرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020**.

فإن التقرير المشار إليه، يتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش، وقد تم إعداده من قبل المجلس الجهوي للحسابات لجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، بناء على ما أسفر عنه تدقيق حسابات الجماعة برسم السنوات 2018 و2019 و2020، حيث يشمل العمليات المنفذة خلال الفترة المذكورة. ويتضمن الملاحظات التي تتعلق بجماعة العرائش وإدارتها بشكل خاص. ويستعرض التوصيات الرامية إلى تحسين التدبير المذكور. ولذلك يجب إيلاء العناية اللازمة الخاصة بتنزيل هذه التوصيات حسب ما جاء في التقرير.

وقد مكن هذا التدقيق من تسجيل مجموعة من الملاحظات المتعلقة بتسيير الجماعة، يمكن إجمالها في العناوين الكبرى التالية:

~ 1 - تراجع المؤشرات المالية للجماعة، وانعكاس ذلك على تراجع قدرتها على تمويل مشاريع التجهيز.

~ 2- وجود محدودية على مستوى تنفيذ برنامج عمل الجماعة وقصور في توظيف اليات الشراكة والتعاون.

~ 3- تعدد مظاهر القصور في التحضير للمشاريع وفي إعداد ملفات العروض المتعلقة بها.

~ 4- تأخر تنفيذ المشاريع وكثرة فترات توقف الأشغال بسبب تعدد التعديلات وعدم دقة تحديد الاشغال المطلوبة.

~ 5- ارتفاع تكلفة تنفيذ بعض مشاريع الجماعة نتيجة عدم دقة تحديد الأشغال المطلوبة وضعف التتبع.

وبناء على ذلك أوصى المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

- **فيما يتعلق بالتدبير المالي:**

~ **1-** توسيع الوعاء الجبائي للجماعة من خلال إجراء عمليات دورية لإحصاء الملزمين بأداء مختلف الرسوم والواجبات المكونة لمداخيلها الذاتية، وضبط بياناتهم والزيادة من مستوى استخلاص الرسوم والواجبات المعنية. وذلك بما يمكنها من الرفع من استقلالها المالي، ومن الوفاء بمختلف التزاماتها المالية المرتبطة سواء بالتسيير أو الاستثمار، وبما يمكنها كذلك من الرفع من قدرتها على الادخار لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع التجهيز.

~ **2-** ترشيد نفقات التسيير وضبطها، خصوصا نفقات الإدارة العامة ونفقات تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية ومثيلاتها وكذا نفقات استهلاك الماء والكهرباء.

~ **3-** تفادي مسببات المنازعات القضائية التي تكون الجماعة مدعى عليها فيها وتأثيراتها على ماليتها، خصوصا قضايا الاعتداء المادي على أملاك الغير، وذلك من خلال سلوك المساطر القانونية لتصفية الوضعية القانونية للعقارات المعنية ومن خلال تضمين اتفاقيات الشراكة المبرمة لتنفيذ مشاريع تجهيزها بنودا تعاقدية تمكن من معالجة الحالات المعنية.

- **فيما يتعلق بالتخطيط للمشاريع والبرمجة:**

~ **1-** العمل بمناسبة إعداد برنامج عمل الجماعة على توخي الدقة في اختيار المشاريع التي تتناسب مع حاجياتها وأولوياتها، والحرص على التأكد من قابلية المشاريع المعنية للتنفيذ أخذا بعين الاعتبار حقيقة الإمكانيات المالية الممكن توفيرها خلال الحيز الزمني المخصص لإنجاز البرنامج المذكور.

~ **2-** إجراء أعمال التتبع والتقييم لتنفيذ برنامج عمل الجماعة بناء على مؤشرات تكون دقيقة وقابلة للقياس والتحقيق وذات صلة بالأهداف المسطرة ومحددة في الوقت، والحرص كذلك على تحيين برنامج العمل المذكور عند الاقتضاء بما يمكن من التفاعل مع المتغيرات التي قد تطرأ أثناء تنفيذه.

~ **3-** ضبط بنود اتفاقيات الشراكة والتعاون المبرمة لتنفيذ المشاريع المبرمجة، لاسيما تلك المتعلقة بالتزامات الشركاء ومسؤولياتهم، ووضع جدولة زمنية لتنفيذ مختلف الالتزامات المتعاقد بشأنها، مع الحرص على تتبع تنفيذ الاتفاقيات المذكورة.

~ **4-** الحرص على إعداد الدراسات التقنية القبلية اللازمة لبرمجة المشاريع وإعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها، والعمل على تدقيق محتوى الأعمال المطلوبة.

- **فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع وتتبع إنجاز الأشغال**

~ **1-** ضبط تحديد البيانات التقديرية للأعمال المطلوبة في صفقات الأشغال، سواء من حيث توصيف الأشغال أو كمياتها وضبط تحديد آجال تنفيذها.

~ **2-** ضبط بنود أنظمة الاستشارة وتدقيق معايير تقييم عروض المتنافسين وتوضيحها.

~ **3-** التدقيق في اختيار الأوعية العقارية المخصصة لإحداث المشاريع المبرمج تنفيذها، وفي مدى ملاءمتها للاستعمالات والأهداف المراد تحقيقها.

~ 4- وضع دليل يحدد كيفيات تنظيم أعمال وإجراءات التتبع الإداري والتقني لتنفيذ الصفقات وإنجاز الأشغال وتوثيقها بشكل مواكب لتقدم تنفيذ المشاريع المعنية، والحرص على حفظ الملفات والوثائق المعنية وأرشفتها بشكل ملائم.

- **5-** السهر على تتبع إنجاز الأشغال وعلى ضبط آجال تنفيذ المشاريع، والحرص على تضمين دفاتر الشروط الخاصة لصفقات الأشغال بنودا تنص على تطبيق الغرامات لحمل المقاولات ومكاتب المصاحبة التقنية عند الاقتضاء على الوفاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة.
- **6-** تفادي أسباب التأخر في أداء مستحقات المقاولين والمهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات، والحرص على فتح الاعتمادات المالية الكافية لأداء النفقات الإضافية الناتجة عن الزيادة في كميات الأشغال المطلوبة ومراجعات الأثمان وعن أداء فوائد التأخير في الأداء.

فهذه بإيجاز المضامين التي جاء بها التقرير، ومجملها يقتضي الوقوف عنده، وإيلاءه الأهمية القصوى، والحرص الكافي عن طريق تفادي المسببات المؤدية إلى تسجيل الملاحظات السلبية، وتنزيل التوصيات والتقيد بها وبذل الجهد من أجل تحسين الأداء بالجماعة.

- وبخصوص النقطة المتعلقة **بالدراسة والمصادقة على مشروع ميزانية الجماعة برسم سنة 2025**، ووفقا للمادة 185 من القانون التنظيمي 113/14، تناولت اللجنة النقطة بالدراسة والمناقشة، بعد توصلها في الآجال المنصوص عليها بمشروع الميزانية والوثائق المرفقة به تبعا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

وعند عرض المشروع على أنظار اللجنة، وفي الشق المتعلق بالمداخيل، أفادت إدارة المصالح الجبائية أن الوضع المالي بالجماعة بدأ في التعافي من المخلفات التي جاءت في أعقاب الاستثناء الذي عاشته خلال سنوات 2019 و2020 و2021، وذلك عبر تكاثف الجهود، والقيام بعدد من الإجراءات التي من شأنها أن تكون عاملا مساعدا على تصفية المتأخرات العالقة، وتنمية المداخيل، مما أدى إلى تحسين الأداء في الأرقام المحققة إلى حدود 30 شتنبر 2024.
وخلال سنة 2023، التي تدخل في الموازنة، ومقارنة مع سنة 2022، تم تسجيل نسبة نمو تقدر ب14 في المائة بخصوص المداخيل الذاتية و05 في المائة بالنسبة للمداخيل المحولة، وجاءت الأرقام: حسب الجدول التالي:

نوعية المداخيل	المداخيل المقبوضة بالدرهم		
	سنة 2022	سنة 2023	نسبة النمو %
المداخيل المحولة	**28 696 631.04**	**30 033 658.63**	**5%**
المداخيل الذاتية	**27 926 567.36**	**31 855 436.60**	**14%**

كما أن المداخيل المحققة إلى غاية 30 شتنبر 2024 عرفت تحسنا واضحا بالمقارنة مع نظيرتها المسجلة إلى حدود 30 شتنبر من سنة 2023، حيث جاءت على الشكل التالي:

المداخيل الإجمالية إلى غاية 2023/09/30	المداخيل الإجمالية إلى غاية 2024/09/30	نسبة النمو %
85 871 446.14	**100 263 196.09**	**16.75 %**

هذا وقد تحققت من المداخيل إلى غاية نهاية شتنبر 2024 (أي خلال تسعة أشهر) ما نسبته

أكثر من 77 في المائة من قيمة المداخيل المقترحة في ميزانية السنة المالية 2024. وهو مؤشر جيّد للوتيرة التي تشتغل عليها الجماعة في اتجاه إدراك الأرقام المقترحة أو تجاوزها في مستقبل الشهور.

وهذه بعض الفصول التي عرفت تحسنا واضحا خلال هذه الفترة:

- فصل الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية الذي وصل عند نهاية شتنبر 2024 إلى 10 413 533.86 درهم، في حين أنه حقق في سنة 2023 كاملة 8 863 368.77 درهم.

- رسم الخدمات الجماعية: حقق إلى غاية نهاية شتنبر 2024 ما قدره 18 160179.91 درهم. في حين أنه حقق في سنة 2023 كاملة 16 886 522.27 درهم.

- رسم السكن وصل إلى 748 836.17 درهم عند نهاية شتنبر 2024. في حين حقق في سنة 2023 جميعها ما قدره 627 984.33 درهم.

- رسوم المحجز: حقق إلى غاية نهاية شتنبر 2024 ما قدره 221 885.00 درهم مقارنة مع سنة كاملة 2023 حيث تحقق ما قدره 185 685.00 درهم.

وكذا الرسم المترتب على إتلاف الطرق. ورسم تصديق الإمضاء والإشهاد بالتطابق ورسوم الحالة المدنية. وضريبة الصيانة على الأملاك الخاضعة للضريبة على المباني. ومنتوج الملك الغابوي التابع للجماعة... التي تحسنت بشكل ملحوظ...

وهناك فصول أخرى قاربت أرقامها خلال هذه الفترة ما تم تحقيقه خلال سنة 2023. ومن المنتظر أن تتجاوز ذلك خلال الشهور القادمة، كفصل الرسوم المفروضة على مداخيل وكلاء أسواق السمك التي حققت إلى غاية 30 شتنبر 2024 ما قيمته 7 126 668.98 درهم . وفصل منتوج المحطة الطرقية الذي وصل إلى 958 338.50 درهم. وفصل الضريبة على عمليات البناء الذي حقق ما قيمته 2 535 505.00 درهم. والرسم المهني الذي وصل إلى ما قيمته 11 319 786.03 درهم.

في حين عرفت بعض المداخيل تراجعا ملحوظا، مما طرح بعض التساؤلات في اللجنة حول الأسباب والدواعي الدافعة إلى هذا التراجع، والسبل الكفيلة من أجل معالجتها، خاصة الرسوم المفروضة على مداخيل وكلاء البيع بالجملة، التي حققت إلى غاية30 شتنبر 2024 فقط 1 525 746.00 درهم. والرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة بمنقولات أو عقارات.. الذي حقق فقط 720 480.68 درهم

وعلى العموم فقد سجلت اللجنة المجهود الذي ينجز بالجماعة، من أجل تحسين الموارد المالية، سواء على مستوى تحصيل المداخيل، أو على مستوى سنّ التدابير عن طريق المقررات التنظيمية التي عمل المجلس على المصادقة عليها، متطلعا إلى إحداث مفعول جيّد في هذا المجال. وفي مقدمة ذلك القرار الجبائي المعدل، ودفاتر التحملات الخاصة بتدبير الملك الجماعي العام، وتدبير مواقف السيارات، وغير ذلك... وشددت اللجنة على بدل المزيد من الجهد، والحكامة في التدبير . من أجل سد كل الثغرات التي تحرم الجماعة من حقوقها وواجباتها، مسترشدة في ذلك بالتوجيهات الواردة في دورية السيد وزير الداخلية عدد 14282 بتاريخ 07 أكتوبر 2024 حول إعداد وتنفيذ ميزانيات الجماعات الترابية برسم سنة 2025.

أما ما يتعلق بشق المصاريف. فقد كانت الغاية لدى لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة في اجتماعاتها الطويلة، هي تحقيق وثيقة الميزانية للتوازن المطلوب. وإيلاء الأهمية الخاصة لترشيد النفقات واعطاء الأولوية للنفقات الإجبارية. خاصة النفقات المرتبطة بالموظفين، ونفقات الإنارة العمومية واستهلاك الماء والكهرباء، والنفقات المتعلقة بأداء أصل وفوائد الديون، والدفعات لفائدة الشركات الخاصة. نظير الخدمات التي تسديها للجماعة كجمع ومعالجة النفايات المنزلية، وتدبير المطرح العمومي، وصيانة المناطق الخضراء وغير ذلك من التجهيزات الجماعية.. وذلك تجنبا لتراكم المتأخرات في النفقات الضرورية، وضمان السير العادي للمرفق العام.

وفي هذا الشأن حرصت اللجنة على مراقبة الفصول ذات الأولوية في تنفيذ هذه المصاريف الإجبارية. وإيلائها الأهمية الخاصة، ثم الانتقال إلى المصاريف ذات الوقع الجيد على مستوى صيانة البنية التحتية المرتبطة بتحسين ظروف

العيش لدى مختلف فئات الساكنة والسعي خلف طرح التفاضل بين أحيائها كصيانة الطرق، وصيانة الإنارة العمومية وصيانة المنشآت الرياضية، وغيرها...

ويلاحظ أن مجموع اعتمادات نفقات التسيير المقترحة لسنة 2025 قد ارتفع بنسبة 02 في المائة بالمقارنة مع السنة الحالية 2024. وذلك راجع إلى الرفع من بعض الاعتمادات الأساسية، كالاعتماد الخاص بباب نفقات أخرى للإدارة (أعمال المجلس وسائل التسيير، صيانة، مرآب السيارات..) بنسبة 02 في المائة. والباب المرتبط بالشؤون الاجتماعية (مساعدة اجتماعية، رياضات وتسليات، صحة ووقاية..) بنسبة 30 في المائة. والباب المتعلق بالشؤون التقنية (سكن وبيئة، إنارة عمومية، نقط ماء..) بنسبة 25 في المائة، والباب المتعلق بنفقات مرتبطة بالتزامات مالية، مصاريف طارئة، إيداعات..) بنسبة 2 في المائة.

كما عرف الفصل الخاص بنفقات الموظفين تراجعا ملموسا بنسبة (5-) في المائة. أي بقيمة تجاوزت 3.65 مليون درهم، بعد أداء جميع المستحقات العالقة، وتسوية ملفات جميع الموارد البشرية. والفصل المرتبط بالمصاريف المالية المتعلقة بالقروض الذي سجل انخفاضا بنسبة (8-) في المائة.

أما النفقات الأخرى فقد جاءت عادية، وتتوخى سد حاجيات التدبير اليومي لشؤون الجماعة، مع شملها بمبدأ الترشيد والاقتصاد.

عموما كان عمل اللجنة منصبا حول تحقيق التوازن المالي بين المداخيل والنفقات، والحرص على تدبيرها وفق الحاجيات والمتطلبات التي تسعى الجماعة إلى تحقيقها خلال هذه السنة، انطلاقا من رؤيتها الاستراتجية، وتحقيقا للأهداف الإجرائية المسطرة في برنامج عمل الجماعة خلال هذه السنة.

وختاما وقبل التوصية بمصادقة المجلس على مشروع هذه الميزانية، سجلت اللجنة خلال مدارستها بعض التوصيات نجملها فيما يلي:

- تنزيل المنظم الهيكلي بإدارة الجماعة.
- الاقتصار على الأعوان العرضيين الضروريين والعمل على تخفيض العددالحالي.
- تشكيل لجنة من المجلس للإشراف على توطين مشاريع البنية التحتية المقررة بالميزانية.
- اقتناء وسائل التواصل التقنية لتسهيل عمل المجلس من أجل التقليل من حجم الوثائق الورقية.

❖ أما فيما يتعلق بالنقطتين المرتبطتين **بالدراسة والمصادقة على إلغاء الاعتماد المتعلق بالفصل 31 – 10 – 20 - 20 – 20 – 22 الخاص بالملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب) من ميزانية التجهيز 2024 والمحدد في 700 000.00 درهم. والدراسة والمصادقة على برمجة مبلغ 700 000.00 درهم حسب الجدول التالي:**

رمز الميزانية	طبيعة الاعتمادات	المبلغ
31 – 10 – 20 -20 – 20 – 22	الملاعب والمركبات الرياضية (تهيئة ملعب القرب)	610 000.00 درهم
21 – 10 – 20 – 20 – 20 - 22	الدراسات والمساعدات التقنية (تتمة أشغال بناء قاعة مغطاة متعددة الرياضات)	90 000.00 درهم
المجموع		700 000.00 درهم

وحيث إن الأمر يتعلق بإجراء تقني يهدف إلى تحويل مبلغ 90.000.00 دهم من أجل تغطية الدراسات التقنية المتعلقة بإتمام بناء القاعة المغطاة، وتسريع الإجراءات التي يتطلبها الإعلان عن الصفقة المتوقفة لهذا السبب، وبالتالي ربح الوقت في إنجاز القاعة المغطاة المتعددة الرياضات، خاصة وأن محيطها بغابة لايبيكا يعرف حاليا أشغال التهيئة، فإن اللجنة توصي المجلس بالمصادقة على النقطتين.

رئيس اللجنة

رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

حميد العالي

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

العرائش في: الخميس 26 شتنبر 2024

اجتماع لجنة المرافق العمومية والخدمات

الخميس 26 شتنبر 2024 الحادية عشرة صباحا

قائمة الحضور

- السيد محمد المزوري: رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
- السيد محمد هلال: عضو اللجنة
- السيد أنوار كرمون: عضو اللجنة
- السيدة نجية اجبارة: عضوة المجلس

السيد العربي السطي: عضو المجلس

- السيد سليمان الفرجاني: عضو المجلس
- السيد لحسن الشاوي: عضو المجلس

وحضر عن الإدارة الجماعية

- السيد امحمد عشاوي: مدير المصالح الجماعية
- السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
- السيد يونس محمادي: شسيع المداخيل
- السيد محمد أمكتر: رئيس قسم الممتلكات والمنازعات
- السيد سعيد فضولي: المكلف بالتنسيق بين قسم الممتلكات والجبايات
- السيدة رشيدة الصمدي: عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة
- السيد يوسف الغرافي: عن قسم الممتلكات والمنازعات
- السيدة نجاة احمايمو: عن مديرية المصالح
- السيد محمد محدي: ق ش إ والشرطة الإدارية
- السيد عصام البغدادي: رئيس قسم الأشغال
- السيد جلول البقالي: رئيس قسم الموارد البشرية

وحضر عن باشوية العرائش

السيد محمد صوادقة: عن قسم الجماعات الترابية

تقرير

بناء على مقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات، ولاسيما المادة 28 منه. وتبعا لكتاب السيد رئيس المجلس عدد 1897 بتاريخ 20 شتنبر 2024. وفي إطار الإعداد للدورة العادية لشهر أكتوبر 2024. التأمت لجنة المرافق العمومية والخدمات بتاريخ الخميس 26 شتنبر 2024 على الساعة الحادية عشرة صباحا للدراسة وإبداء الرأي في النقط التالية:

- **الدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

- **المصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لتحديد قيمة القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

- **الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات، الخاص باستغلال سوق بيع أضحية العيد ومواقف السيارات والشاحنات المرتبطة به.**

- **الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.**

- **الدراسة والمصادقة على كناش التحملات المحدد بموجبه شروط بيع مواد متلاشية في ملك الجماعة تم الاستغناء عنها، ومحجوزات استوفت الآجال القانونية ولم تسحب من المحجز الجماعي.**

وبعد التداول والمناقشة خلصت اللجنة إلى ما يلي:

- ففيما يتعلق بالنقطة الخاصة **بالدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

وحيث إن الأمر يتعلق بإنجاز مرفق ضروري ومستعجل، وحيث إن الإجراءات الإدارية سارية، وتنجز بشكل متلاحق مع المصالح الخارجية المعنية بالأمر، خاصة مندوبية أملاك الدولة بالعرائش، والمديرية الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر بالعرائش، فإن لجنة المرافق العمومية بالمجلس توصي بتسريع عملية الإنجاز كما تشدد على الحرص على رصد الإمكانيات المادية واللوجستية الضرورية والكافية من أجل فتح الطريق وإعداد وتجهيز مقبرة سيدي ودّار التي بدأت بها الأشغال هذه السنة، والتي من المنتظر أن تغطي بعض السنوات من استقبال الموتى المسلمين، في انتظار إنجاز مشروع المقبرة الجديدة.

- أما فيما يتعلق بالنقطة المرتبطة **بالمصادقة على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية لتحديد قيمة القطعة الأرضية الواقعة ما بين الطريق السيار ومنطقة عين الشوك، البالغة مساحتها 18 هكتار و88 آر و17 سنتيار، المقتطعة من الرسم العقاري عدد 14160/36، من أجل إحداث مقبرة إسلامية جديدة بمدينة العرائش.**

وحيث إن اللجنة لم يتح لها بعد الاطلاع على المحضر المذكور لعدم اجتماع اللجنة المكلفة بالخبرة الإدارية إلى حد الآن، فإنها تؤجل هذه النقطة إلى حين إنجاز المحضر.

- وفيما يرتبط بالنقطة الخاصة **بالدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات، الخاص باستغلال سوق بيع أضحية العيد ومواقف السيارات والشاحنات المرتبطة به.**

وحيث إن الكناش المعمول به حاليا يرجع إلى سنة 2015، ويستند إلى عدد من المراجع التي تم تجاوزها أو استبدالها أو تعديلها، كالقانون 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الذي حل محله القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات، وقانون الصفقات العمومية عدد 2.12.349 الصادر في 20 مارس 2013 الذي تم تغييره بالقانون عدد 2.22.431 الصادر في 08 مارس 2023، والقرار الجباتي البلدي رقم 111 بتاريخ فاتح يوليوز 2008... ويتضمن بعض

الفقرات والبنود التي وجب تحيينها أو تعديلها، فإن لجنة المرافق العمومية والخدمات وبعد اطلاعها على المشروع الجديد والتداول فيه توصي بالمصادقة عليه. كما توصي بإحداث سوق أسبوعي حديث ومجهز لبيع المواشي إلى جوار سوق الجملة للخضر والفواكه والمجزرة العصرية اللذان سيتم إنجازهما تنفيذا للاتفاقيتين التي صادقنا عليهما بالجلسة الاولى من هذه الدورة. وذلك في رؤية منسجمة مع التكامل الذي ينبغي أن تعرفه المراحل التي يقطعها المنتوج الفلاحي إلى أن يصل إلى المواطن، وهو خاضع للضبط والمراقبة، وضامن للجودة والسلامة التي يجب أن تراعى بشكل مستمر قبل أن تصل إلى المستهلك.

- وفيما يخص النقطة المتعلقة **بالدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات الخاص باستغلال مواقف السيارات والدراجات النارية والعادية بجماعة العرائش.**

فإن الكناش قد صادق عليه المجلس خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022 إلى أنه وخلال تنفيذه بدت للمصالح المعنية بعض الصعوبات التي تعيق العمل بجميع محتوياته. ولذلك وجب استدراك هذه الصعوبات وتذليلها، خاصة وأن الامر يتعلق بإطار عام لتنظيم أحد القطاعات الهامة للرفع من المداخيل الجبائية بشكل سليم وقانوني. ولذلك بعد التداول في التعديلات المقترحة ومناقشتها أوصت اللجنة بالمصادقة على هذه النقطة.

كما أوصت بتشكيل لجنة من المصالح المعنية للقيام بزيارة المواقف المرخصة حاليا، وخاصة الموقف المجاور للمحطة الطرقية القديمة، والذي اتضح للجنة من خلال المستندات التي أدلت بها المصلحة المعنية، أن مستغله استولى على مرفق المحطة القديمة بكامله، ويقوم باستغلاله بشكل مخالف لما تم في صفقة الكراء من التزامات. في خرق سافر للمقتضيات القانونية، واستباحة صارخة للمرفق العام الذي يمنع ولوجه أو استغلاله أو العمل به إلا للمصالح الجماعية المعنية. وبناء على ذلك تحرير محضر في الموضوع، والقيام بالإجراءات القانونية والزجرية الواجبة في حق كل متطاول على المرفق العمومي.

- وأما فيما يرتبط بالنقطة الخاصة **بالدراسة والمصادقة على كناش التحملات المحدد بموجبه شروط بيع مواد متلاشية في ملك الجماعة تم الاستغناء عنها، ومحجوزات استوفت الآجال القانونية ولم تسحب من المحجز الجماعي.**

والذي يهدف إلى تنظيم عمليات بيع المواد المتلاشية المختلفة المدرجة ضمن ممتلكات الجماعة، وكذا المحجوزات المستوفية للآجال القانونية، فإن اللجنة لا ترى مانعا في تأطير وتنظيم وإخضاع مثل هذه العمليات إلى القوانين الجاري بها العمل خاصة قانون الصفقات العمومية. وبالتالي توصي بالمصادقة على النقطة.

رئيس اللجنة
محمد المزوري

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

العرائش في: الأربعاء 02 أكتوبر 2024

اجتماع لجنة التنمية البشرية
والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة

الأربعاء 02 أكتوبر 2024 الحادية عشرة صباحا

قائمة الحضور

- السيدة نجية اجبارة: رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة
- السيد محمد المتوكي: النائب الثالث لرئيس المجلس
- الاسيد رشيد الركراك: النائب الرابع لرئيس المجلس
- السيدة فاطمة شهبر: النائبة الخامسة لرئيس المجلس
- السيدة هيام الكلاعي: النائبة السادسة لرئيس المجلس، وعضوة اللجنة
السيدة فاطمة القنبوعي: نائبة رئيسة اللجنة
- السيد حميد العالي: عضو المجلس
- السيد سليمان الفرجاني : عضو المجلس
- السيد محمد هلال: عضو المجلس
-السيد العربي السطي: عضو المجلس
- السيد جمال العلوي أبو البركات: عضو المجلس
- السيد محمد المزوري: عضو المجلس
- السيد أنوار كرمون: عضو المجلس
- السيد منير بوملوي: عضو المجلس
- السيد محمد اخلالة: عضو المجلس

وحضر عن الأقسام والمصالح الجماعية:

- السيد امحمد عشاوي: مدير المصالح الجماعية
- السيد محمد اليشيري: رئيس مصلحة شؤون المجلس
- السيدة ليلى بوحوبيك: رئيسة قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
- السيد عصام البغدادي: رئيس قسم الأشغال
- السيد محمد أمكتر: رئيس قسم الممتلكات
- السيدة سناء شاوي: رئيس قسم المحاسبة

وحضر عن باشوية العرائش

-السيد محمد صوادقة: عن قسم الجماعات الترابية

كما حضر

- السيد محمد مقدمي: عن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء
- السيدة سارة اللغداس: رئيسة جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة

تقرير

في إطار الإعداد للدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، وتبعا لمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المادة 28 منه، اجتمعت لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة يوم الأربعاء 02 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا للدراسة وإبداء الرأي في النقط التالية:

- الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.
- الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.
- الدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.
- الدراسة والمصادقة على توزيع منح الدعم على الجمعيات برسم سنة 2024

وبعد العرض والمناقشة خلصت اللجنة إلى ما يلي:

- فبخصوص النقطة المرتبطة **بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.**

والتي تأتي في إطار تعديل المادة الخامسة من الاتفاقية المتعلقة بالشركاء ومساهمتهم، فقد اوصت اللجنة بالمصادقة عليها.

- أما بالنسبة للنقطة المتعلقة ب**الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.**

وبعد الاستماع إلى العرض الذي قدمه السيد منسق مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بجهة طنجة تطوان الحسيمة، والذي قدم نبذة عن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، والجهود التي تقوم بها من أجل تنفيذ البرامج الإصلاحية المخصصة لفائدة النزلاء والنزلاء السابقين بالمؤسسات السجنية ومراكز حماية الطفولة وعائلاتهم. وكذا الأهداف التي تسعى من أجلها إلى عقد مثل هذه الشراكات مع المجالس المنتخبة، والمتمثلة في تجسيد قيم التضامن والتآزر الاجتماعي ومد يد العون إلى السجناء وعائلاتهم، خاصة الكائنين في وضعية هشاشة، وتشجيع تمدرسهم عن طريق توفير الكتب والمقررات الدراسية وغير ذلك مما يخفف عنهم. وبعد تداول اللجنة في حيثيات الاتفاقية ومضامينها واستحسان الغايات التي تسعى إليها فقد أوصت المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

- وفيما يرتبط بالنقطة الخاصة **بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.**

فقد تناولت اللجنة العريضة المقدمة إلى رئاسة المجلس، واستمعت غلى مرافعة رئيستها التي طالبت بإحداث هيئة للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش على غرار بعض الجماعات بجهة طنجة تطوان الحسيمة التي سبقت إلى هذه التجربة، والتي من شأنها أن تقدم حضورا أكبر لهذه الفئة من المجتمع، وتساهم في تقديم الاقتراحات الخاصة بها والدفاع عن مطالبها وحاجياتها.

وحيث إن اللجنة ترى في عمل هذه الفئة إضافة نوعية في مجال الديمقراطية التشاركية، ومصدرا هاما لتقديم المقترحات والتشاور في شأنها، خاصة المرتبطة بحاجياتها فقد دعمت هذه العريضة وأوصت المجلس بالمصادقة على النقطة في انتظار تعميق النقاش حول شكل الآلية المقترحة والاستفادة من التجارب السابقة.

- وفيما يرتبط بالنقطة المتعلقة **بالدراسة والمصادقة على توزيع منح الدعم على الجمعيات برسم سنة 2024** فقد تم الإعلان من قبل مصالح القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي، عن تلقي طلبات الدعم الخاص بجمعيات المجتمع المدني الناشطة بالمجال الترابي لجماعة العرائش بتاريخ 10 شتنبر 2024 وامتدت الفترة المخصصة لاستقبال الملفات وفق الشروط المطلوبة إلى غاية 27 شتنبر 2024.

وقد استقبلت الجماعة في هذا الشأن ما مجموعه 96 طلبا لمنحة الدعم، مرفقا بالملف المعد من طرف هذه الجمعيات.

وبعد اجتماع اللجنة المكلفة وإشرافها على فرز هذه الملفات، وإعدادها للفحص، والتأكد من الشروط المطلوبة، والتصديق على المعايير المتفق على نهجها، استصدرت اللجنة التوصيات التالية:

- إعداد تصور عام لدعم الجمعيات، بحيث يتم إشراك الجمعيات المدعمة في أنشطة الجماعة.
- إلزام جميع الجمعيات المستفيدة من منحة الدعم برسم سنة 2024 بحضور الدورات التكوينية التي تنظمها الجماعة في هذا المجال.

هذا وقد عملت اللجنة على تنحية جميع الملفات التي لم تستوف الشروط المطلوبة، واحتفظت بالأخرى التي استجابت لهذه الشروط. وقد بلغ عددها 56 جمعية، تنوعت ما بين الجمعيات الاجتماعية، والجمعيات الإنسانية، والجمعيات النسائية، والجمعيات البيئية والثقافية والفنية...

وبعد تكوين رؤية شاملة حول الملفات المنتقاة، وتماشيا مع الرصيد المالي المحدد في الفصل الخاص بدعم الجمعيات بميزانية الجماعة خلال السنة المالية 2024، خلصت اللجنة إلى النتائج المدرجة في الجدول المرفق.

الجمعيات المستفيدة من دعم الجماعة برسم السنة المالية 2024

ر.ت	اسم الجمعية	الرئيس	منحة الجماعة بالدرهم
1	جمعية الوفاق	بوبكر صاحب	7500
2	جمعية الصداقة	خليل العلواوي	7500
3	جمعية الرحمة للنهوض بالأشخاص في وضعية إعاقة	بلال بندراعو	7500
4	الفيدرالية اليوسفية للأشخاص ذوي الإعاقة الحركية	مليكة الحسناوي	7500
5	جمعية السلام للتنمية والثقافة	عماد قيسامي	15000

6	صناع الأمل للتنمية و الأعمال الاجتماعية	رشاد السعدي	7500
7	جمعية منارة العرائش للرياضة والتنمية	بدرالدين الصافي	7500
8	جمعية بيت المبدع	نعيمة الجيلي	7500
9	جمعية إشعاع للثقافات والفنون	محمد عابد	7500
10	جمعية العرائش للتنشيط الثقافي والفني بالمدينة العتيقة	رضوان الزياتي	7500
11	جمعية الحنان للأطفال المتخلى عنهم	كمال وسيني	15000
12	جمعية صدى الشمال للتنمية	جمال الرباعي	7500
13	جمعية ريان للتنمية ورعاية الطفولة	لمياء كرمون	15000
14	جمعية الأمل للمتقاعدين والمسنين	محمد بعلا	15000
15	ج أضواء المدينة لموسيقى الشباب	ابراهيم بولخير	15000
16	جمعية دار الفن	محمد الحراق	7500
17	المنظمة المغربية للكشاف المتوسطي	سارة شملال	7500
18	نادي اللوكوس للكرة الحديدية	بومهيدي سلام	15000
19	جمعية منتدى المرأة للمساواة والتنمية بشمال المغرب	فتحية اليعقوبي	15000
20	ج مودة لتنمية المرأة ورعاية الأسرة	لطيفة بوسعيد	15000
21	جمعية أغوار للشباب والديمقراطية	المهدي محيد	15000
22	جمعية أشبال العرائش لألعاب القوى	يوسف الحراق	7500
23	جمعية سيدتي للتنمية والثقافة	شيماء ماية	7500
24	جمعية الرسالة والتخييم	زينب أشلحي	15000
25	جمعية أمل لمرضى السكري	لحفيظ سليمة	7500
26	جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة	سارة اللغداس	7500
27	منظمة الكشاف المغربي	عبدالكريم العلوي	15000
28	جمعية بكارة للتنمية والبيئة والثقافة	عبو بوسلهام	7500
29	جمعية النورس للتنمية والمواطنة	عثمان أنيس	7500
30	جمعية التربية والتنمية	سكينة العلاوي	10000
31	جمعية رؤية للتنمية	بلال حنية	15000
32	جمعية الأمل للأعمال الاجتماعية	هبة البقالي	15000
33	الجمعية الإقليمية لمرضى الصرع والإعاقة	محمد الأخضر	7500
34	جمعية الوفاء للتنمية والثقافة والمحافظة على البيئة	رشيد الخطيب	7500
35	جمعية أصدقاء الحياة	الزهرة المومني	15000
36	جمعية الأمناء العرائشيين عبر العالم	نور الدين كربن	15000
37	جمعية شعراء الزجل بالعرائش	محمد الباكي	10000
38	جمعية مسرح أصدقاء الفنون	الشافي الطالي	10000
39	جمعية رقادة الجديدة للتنمية والتواصل	السعيد أرحو	12500
40	جمعية الشريف الإدريسي للتنمية والمواطنة	أسامة ورياش	10000
41	جمعية قطار المستقبل	اشرف الطريبق	25000
42	جمعية التضامن والتنمية	عبد العالي مازن	20000

43	جمعية الكشافة	ياسين أيت تامليحات	10000
44	ج. التضامن للتنمية والثقافة والبيئة	حفيظة البخاري	10000
45	ج. مدرسي علوم الحياة والأرض	جواد الخياط	15000
46	ج. النورس للصيد بالقصبة والرياضة والبيئة	عبد الاله معروف	15000
47	جمعية البناة فرع العرائش	أنوار الحوات	10000
48	جمعية الإحياء للتبرع بالدم	عبد الاله العمراني	20000
49	جمعية إفاسن إسرحن	الحسين الصبان	15000
50	جمعية نادي الموظفين	خليل الامام	10000
51	جمعية نور للتنمية والثقافة والبيئة والرياضة	دينا الحفيان	10000
52	جمعية النصر للتنمية والثقافة	ع السلام الدحروج	10000
53	جمعية عرائش المستقبل للتنمية والتعاون	محمد الربوني	25000
54	ج. مؤسسة القصبة للنهوض بالتراث الثقافي للمدينة العتيقة	شكيب اللانجري الفليلاح	25000
55	جمعية الأمل للتنمية المستدامة لحي الباركي	محمد عتو	15000
56	جمعية المحصحاص للتنمية البشرية	نادية رحال	15000

رئيسة لجنة التنمية البشرية
والشؤون الاجتماعية والثقافية والشراكة
نجية اجبارة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

مآل المقررات المستصدرة خلال الدورة الاستثنائية

المنعقدة بتاريخ: الثلاثاء 23 يوليوز 2024

رقم المقرر	تاريخ الاستصدار	المقرر	المآل
2024/120	23 يوليوز 2024	مقرر النقطة المتعلقة بالموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية طنجة – تطوان – الحسيمة للتوزيع.	أُنجز
2024/121	23 يوليوز 2024	مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع إحداث مجموعة الجماعات الترابية طنجة – تطوان – الحسيمة للتوزيع.	أُنجز
2024/122	23 يوليوز 2024	مقرر النقطة المتعلقة بتعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.	أُنجز

الجلسة الأولى

الاثنين 07 أكتوبر 2024

(من الثالثة 15:00 مساء إلى السابعة 19:00 مساء)

*** *** ***

جدول أعمال الجلسة الأولى

(من الثالثة 15:00 مساء إلى السابعة 19:00 مساء)

- النقطة الأولى: عرض حول تقدم مشروع إعداد تصميم التهيئة لمدينة العرائش.

- النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

- النقطة الثالثة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

- النقطة الرابعة: الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

- النقطة الخامسة: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

- النقطة السادسة: الدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

- النقطة السابعة: عرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة-تطوان- الحسيمة
عمالة إقليم العرائش
جماعة العرائش
مديرية المصالح
مصلحة شؤون المجلس

دورة : عادية
جلسة : مفتوحة

محضر أشغال الجلسة الأولى
من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024

بناء على مقتضيات المادة 33 من القانون التنظيمي عدد 113.14 المتعلق بالجماعات. عقد مجلس جماعة العرائش أشغال الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهرأكتوبر 2024. وذلك **يوم الاثنين 03 ربيع الثاني 1446 الموافق ل 07 أكتوبر 2024،** في الساعة الثالثة (15.00) مساء بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة العرائش، الكائن بتجزئة المغرب الجديد، برئاسة **السيد عبد المومن صبيحي،** رئيس مجلس جماعة العرائش، **وبحضور** السيد عبد الرحيم حسوني باشا مدينة العرائش.

قائمة كشف الحضور

- **العدد القانوني لأعضاء المجلس : (35)**
- **عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (33)**

(بعد استقالة أحد الأعضاء السابقين، واستصدار المقرر عدد 2024/118 يقضي بتنفيذ الفقرة الثانية من المادة 67 من القانون التنظيمي 14/113 في حق عضوة أخرى)

- **عدد الأعضاء الحاضرين : (27)**

و هم السيدات والسادة:

1) - عبد المومن صبيحي.....: رئيس المجلس
2) - مصطفى البوزيدي.....: النائب الأول للرئيس
3) - السعيد بوشيبة.....: النائب الثاني للرئيس
4) - محمد المتوكي.....: النائب الثالث للرئيس
5) - رشيد الركراك.....: النائب الرابع للرئيس
6) - فاطمة شهبر.....: النائبة الخامسة للرئيس
7) - هيام الكلاعي.....: النائبة السادسة للرئيس
8) - خديجة سلالي.....: كاتبة المجلس
9) - عمر الكموني.....: عضو المجلس
10) - لحسن الشاوي.....: عضو المجلس
11) - امجد اخلالة.....: عضو المجلس
12) - حميد العالي.....: عضو المجلس
13) - فاطمة القنبوعي.....: عضوة المجلس
14) - سليمان الفرجاني.....: عضو المجلس

15) – منير بوملوي.....: عضو المجلس
16) – نجية اجبارة.....: عضوة المجلس
17) – مشيج القرقري.....: عضو المجلس
18) - محمد الرزامي.....: عضو المجلس
19) - العربي السطي.....: عضو المجلس
20) – كوثر العمالي.....: عضوة المجلس
21) – محمد المزوري.....: عضو المجلس
22) – محمد هلال.....: عضو المجلس
23) - أنوار كرمون.....: عضو المجلس
24) - جمال العلوي أبو البركات.....: عضو المجلس
25) – الزهرة لحيان.....: عضوة المجلس
26) – هشام أشلحي.....: عضو المجلس
27) – نجاة موعلي.....: عضوة المجلس

- **عدد الأعضاء الغائبين بعذر (02) :**

28) محمد براد.....: نائب كاتبة المجلس
29) سميرة اليملاحي.....: عضوة المجلس

- **عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر (04) :**

30) فاطمة بن حمدان.....: عضوة المجلس
31) نادية رحال.....: عضوة المجلس
32) إكرام عمة.....: عضوة المجلس
33) عبد العالي الزيتوني.....: عضو المجلس

- **<u>وحضر عن المصالح الجماعية السادة:</u>**

~ امجد عشاوي.....: مدير المصالح الجماعية
~ محمد اليشيري.....: رئيس مصلحة شؤون المجلس
~ ادريس الشوع.....: رئيس قسم الاقتصاد والشرطة الإدارية
~ ليلى بوحوييك.....: رئيسة القسم الاجتماعي والثقافي والرياضي
~ محمد محدي.....: عن قسم الاقتصاد والشرطة الإدارية

- **<u>وحضر عن باشوية العرائش السادة:</u>**

~ عبد الرحمان بوسعيد.....: ممثلا للسلطة المحلية
~ محمد صوادقة.....: عن قسم الجماعات الترابية

- **<u>وحضر عن المصالح الخارجية السادة:</u>**

~ كمال الصابوني.....: عن الوكالة الحضرية العرائش وزان
~ أمينة المطعيم.....: عن الوكالة الحضرية العرائش وزان

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

السيد الباشا، السيدات والسدة الأعضاء، السيدات والسادة رؤساء الأقسام والمصالح، السيدات والسادة ممثلي المصالح الخارجية، الحضور الكرام.. بعد احتساب النصاب القانوني بمساعدة السيدة كاتبة المجلس، أعلن عن افتتاح الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024. وفي البداية وطبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس نقدم لكم تقريرا حول أنشطة الرئيس للفترة ما بين الدورتين العاديتين.

تقرير حول أنشطة رئيس مجلس الجماعة

خلال الفترة بين الدورتين العاديتين لشهري ماي 2024 وأكتوبر 2024

طبقا للمادة 25 من النظام الداخلي لمجلس جماعة العرائش، نقدم للمجلس تقريرا إخباريا حول الأعمال التي قام بها الرئيس والتي تدخل ضمن الصلاحيات المنصوص عليها في القوانين المنظمة للعمل الجماعي. ويرصد هذا التقرير مجمل الأنشطة المسجلة خلال الفترة الممتدة بين الدورتين العاديتين لشهري ماي 2024 وأكتوبر 2024. والتي شملت عددا من الجوانب التي تبرز الحضور المتواصل والفاعل لمؤسسة الجماعة في دائرة ترابها. كالحضور في لقاءات العمل مع المصالح الخارجية، واستقبال الهيئات والمرتفقين من المواطنين.. والاجتماعات مع مختلف المصالح، والزيارات لعدد من الأوراش المفتوحة بالمدينة... وكذا التدشينات وإعطاء انطلاقة الأشغال للمشاريع بمناسبة الأعياد الوطنية وغيرها.. هذا إضافة إلى الحضور في المناسبات الرسمية الدينية، وكذا الأنشطة واللقاءات الفنية والثقافية والمباريات الرياضية والمسابقات الإشعاعية...

وهكذا، وفضلا عن حضوره المستمر بمقر الجماعة، وإشرافه على التسيير المباشر لمختلف الأقسام والمصالح الجماعية، وتواصله المفتوح، وقربه من المرتفقين، نجمل باقي الأنشطة التي قام بها الرئيس خلال هذه الفترة حسب ترتيبها الزمني فيما يلي:

الخميس 16 ماي 2024: حضور السيد الرئيس مراسيم الاحتفال بالذكرى 68 لتأسيس المديرية العامة للأمن الوطني، المنظم من طرف المنطقة الإقليمية للأمن الوطني بإقليم العرائش.

الجمعة 17 ماي 2024: حضور ومشاركة السيد الرئيس في أشغال اجتماع اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية، الذي ترأسه السيد عامل إقليم العرائش بمقر عمالة الإقليم. والذي أقيم على هامش حفل تخليد الذكرى التاسعة عشرة لانطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تحت شعار " ألف يوم الأولى: أساس مستقبل أولادنا".

الاثنين 20 ماي 2024: ترأس السيد الرئيس بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة العرائش اجتماعا حول الاستعدادات الواجبة لاستقبال الموسم الصيفي بمدينة العرائش. وذلك بحضور السيد باشا مدينة العرائش والسادة نواب الرئيس، والسيد مدير المصالح، والسادة رؤساء الأقسام الجماعية.

الأربعاء 22 ماي 2024: ترأس السيد الرئيس بمقر جماعة العرائش اجتماعا حول الاستعدادات لتنظيم معرض الصناعة التقليدية بمدينة العرائش، وذلك بحضور السيد باشا مدينة العرائش والسيد رئيس غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، والسيد ممثل المجلس الإقليمي للعرائش. والسيد المدير الإقليمي للصناعة التقليدية بإقليم العرائش، والسيد مدير المصالح وبعض نواب الرئيس ومجموعة من أطر الجماعة وأطر الغرفة.

الأربعاء 12 يونيو 2024: شارك السيد الرئيس في أشغال لجنة التنمية الاقتصادية وإنعاش الاستثمار والسياحة بمجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة، والتي خصصت لمناقشة نقطتي إحداث سوق الجملة للخضر والفواكه وإحداث منطقة للأنشطة الاقتصادية والحرفية بالعرائش.

الاثنين 17 يونيو 2024: الموافق للعاشر من ذي الحجة 1445، قام السيد الرئيس إلى جانب الوفد الرسمي بأداء صلاة عيد الأضحى المبارك بمصلى ساحة باب البحر بمدينة العرائش.

الأحد 23 يونيو 2024: قام السيد الرئيس بالإشراف على مواصلة أشغال تهيئة شاطئ رأس الرمل، بتنسيق بين جماعة العرائش وشركة العرائش بيئة وبعض جمعيات المجتمع المدني.

الثلاثاء 25 يونيو 2024: حضور السيد الرئيس بالمركز الثقافي ليكسوس للحفل الختامي لمؤسسة كيندرا للتربية والتعليم الخصوصي.

الجمعة 12 يوليوز 2024: حضور السيد الرئيس افتتاح مهرجان البحر في نسخته الثالثة بمدينة العرائش تحت شعار: "العرائش هبة التاريخ والبحر"، الذي نظمته جماعة العرائش بالشراكة مع بلدية بارباطي من إسبانيا. وإلقائه الكلمة الافتتاحية للمهرجان بالمركز الثقافي ليكسوس.

كما حضر السيد الرئيس عددا من الفقرات والأنشطة المدرجة في برنامج المهرجان، كالندوة العلمية التي تمحورت حول "تربية الأحياء المائية بالعرائش. ومسابقة تذوق الطبخ البحري العرائشي بساحة (حصن الفتح)...

الأربعاء 17 يوليوز 2024: حضور ومشاركة السيد الرئيس في أشغال اجتماع اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية، المنظم بمقر عمالة العرائش تحت رئاسة السيد عامل الإقليم، وذلك بمناسبة اليوم العالمي للتعاونيات.

الخميس 18 يوليوز 2024: حضور ومشاركة السيد الرئيس لاجتماع حول مشروع إعادة تدشين محطة ليكسوس السياحية الجديدة. وذلك بمقر عمالة إقليم العرائش.

الاثنين 29 يوليوز 2024: بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرون لعيد العرش المجيد وتحت إشراف السيد عامل إقليم العرائش. شارك السيد الرئيس رفقة السيد الكاتب العام لعمالة إقليم العرائش والسيد محمد حماني برلماني عن إقليم العرائش والسيد رئيس المجلس الإقليمي للعرائش وبحضور مختلف المصالح الداخلية والخارجية بإقليم العرائش. في تدشين وإعطاء انطلاقة مجموعة من المشاريع بإقليم العرائش.

الجمعة 09 غشت 2024: ترأس السيد الرئيس حفل افتتاح المهرجان الوطني للجالية المغربية المقيمة بالخارج في دورته الخامسة تحت شعار " مغاربة العالم وتحديات إفريقيا ،تنوع و تنمية. "

الأربعاء 21 غشت 2024: قام السيد الرئيس بزيارة المعرض الجهوي للصناعة التقليدية بالعرائش بساحة باب البحر. المنظم في بشراكة وتنسيق بين جماعة العرائش وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة.

السبت 24 غشت 2024: حضور السيد الرئيس بمقر عمالة إقليم العرائش مراسيم حفل تنصيب رجال السلطة الجدد بإقليم العرائش، وذلك تحت رئاسة السيد عامل إقليم العرائش.

الخميس 05 شتنبر 2024: حضور السيد الرئيس اجتماعا بمقر عمالة إقليم العرائش حول مشروع التهيئة الخارجية للمركز الثقافي بمدينة العرائش.

الأحد 15 شتنبر 2024: حضور السيد الرئيس رفقة الوفد الرسمي الذي ترأسه السيد عامل إقليم العرائش للحفل الديني المقام برحاب مسجد أنس بن مالك بمدينة العرائش بمناسبة ذكرى المولد النبوي الشريف.

الأربعاء 25 شتنبر 2024: حضور السيد الرئيس بمقر عمالة إقليم العرائش اجتماعا حول عرض التقدم المحرز في مشروع المجمع الديني بمدينة العرائش..

***** ***** *****

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ننتقل الآن إلى التداول في جدول أعمال هذه الجلسة. لكن قبل ذلك، أعطي الكلمة للسيد محمد المتوكي لتقديم إحاطة للمجلس.

السيد محمد المتوكي، النائب الثالث للرئيس:

مساء الخير للحضور الكريم، بداية أجدد واجب العزاء للسيد الرئيس في فقدان والدته، والسيدة هيام الكلاعي نائبة الرئيس في فقدان والدها. جعل الله مثواهما الجنة.

كان لابد أن أتطرق إلى نقطتين. الأولى هي المتعلقة بإشكال النقل الحضري لمدينة العرائش، وأعتقد أن هذه النقطة في صلب اهتماماتنا، ونحتمل فيها جزءا من المسؤولية أمام الرأي العام. فمن غير المعقول أنه طيلة الصيف ونحن نسمح بتردي الخدمات التي تقدمها الشركة، ونأتي في بداية الدخول الجامعي ويتم رفع ثمن التذكرة للطلبة بثلاث دراهم. فهذا غير مقبول وغير معقول. ومدينة العرائش تحملت الكثير في مجال النقل الحضري وتنتظر أن يرفع عنها هذا الحيف.

النقطة الثانية هي المتعلقة بالمستشفى الإقليمي للا مريم. وبالتأكيد الكل يعلم أن هذا المستشفى لم يكن به طبيب للمستعجلات لثلاث أيام في ظرف أسبوع. وهذا ما تردد بالصحافة المحلية ومجموعة من صفحات التواصل الاجتماعي، فنحن ندرك جيدا حجم الصعوبات التي يعانيها المرضى داخل هذا المستشفى. ونحن سبق وأن درجنا هذه النقطة ضمن جدول أعمال دورة سابقة ومع الأسف لم يحضر مدير المستشفى. أعتقد أن هذا الملف الخاص بالصحة بالمدينة علينا أن نتحمل فيه المسؤولية...

أريد أيضا أن أفتح قوسا بخصوص نادي ليكسوس لكرة السلة الذي أعتبره مكسبا للرياضة بالعرائش. وربما اطلعنا خلال الأيام الماضية على الإكراهات التي يعاني منها النادي. وأريد التأكيد على مسألة. وهي أن حجم التحديات التي رفعها هذا النادي، وحجم الإنجازات التي وصل إليها خلال هذه المدة الصغيرة، أعتقد أنه في حاجة إلى تظافر الجهود من أجل إنقاذ هذه التجربة، و المضي بها إلى الأمام. ومجلس العرائش خلال هذه الولاية رفع المنحة لهذا الفريق إلى 100 % حيث وصلت إلى 550 ألف درهم خلال 2024 وهي أكبر منحة تعطى لنادي رياضي طيلة تاريخ مجالس العرائش..

السيد امجد اخلالة، عضو المجلس:

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، إخواني أخواتي الأعضاء المحترمين السادة الحضور. أولا أريد أن أشكر في إحاطتي هذه السيد الرئيس والسيد الباشا والسيد عامل الإقليم على المساهمة في معرض الصناعة التقليدية. وهذه وصية من أعضاء الغرفة ومن الصناع التقليديين من أجل تقديم الشكر للنجاح الذي عرفه المعرض، وهذا هو الواقع، و الشكر أيضا موصول إلى السادة أعضاء المجلس وإلى كل من ساهم من بعيد أو قريب في إنجاح هذا النشاط .

النقطة الثانية السيد الرئيس، وهي أريد أن أشكركم على تهيئة حومة الثمانين. فذلك لم يتحقق منذ سنين وتحقق في هذه الولاية. والساكنة تتقدم بالشكر إليكم ولكل من ساهم في المشروع من قريب أو بعيد.

ولدي سؤال السيد الرئيس، أنوب فيه عن الساكنة التي كنتم قد وعدتموها بإتمام الشطر الثاني لجنان المساري، نريد أن يتم إكمال هذه التجزئة، لأن الناس لا تزال تعاني وهي تريد لقاءكم. وأمر هنا إلى ملاعب القرب، فقد سمعنا بعض الإشاعات بخصوص ملعب القرب بن شقرون وأريد أن تجيبنا عن ذلك. فالجمعيات هنالك تعاني، وهناك ضغط كبير على الملاعب المنجزة ونتمنى أن يتحقق وعدكم بإكمال مشروع ملاعب القرب وإخراج ملعب بن شقرون إلى حيز الوجود.

وفي الختام أشير إلى ما يعانيه المواطن بمدينة العرائش من أصحاب "الجيليات" الصفراء. وفعلا هناك مجهودات كبيرة للحد من هذه المعاناة، لكن ينبغي المزيد. فهناك ساحة قرب مسجد الأنوار حوّلها هؤلاء إلى موقف للسيارات، وهذا لا ينبغي أن يكون لأنها متنفس للأحياء المجاورة وللمصالح المحيطة خاصة المركز الثقافي ولزوار المدينة. ونريد منكم ومن السلطات المحلية في شخص السيد الباشا بأن يتوقف هذا وشكرا.

السيد محمد المزوري، عضو المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، إخواني، أخواتي الأعضاء وبما أنه تم طرح موضوع النقل الحضري. فأنا أطرح السؤال هنا وهو ماذا فعل المكتب الموقر في قضية النقل الحضري؟ لأننا كنا قد اتفقنا بأن يجتمع المجلس مع المعنيين بالأمر في موضوع الترخيص باستعمال الحافلات الموجودة حاليا. وطلب

تجويد الخدمة وتنوعيها. لكن لم يكن هناك لا اجتماع للمكتب ولا استدعاء للمعني بالأمر؟ و هذا وجب التنويه بالسيد الباشا المحترم الذي عمل على الترخيص لبعض سيارات الأجرة بالاشتغال. أما المكتب فلم يقم بأي شيء وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا للإخوة المتدخلين على النقط التي أحاطوا بها المجلس، وبعجالة فيما يتعلق بموضوع النقل. أعتقد بأن وضعيته معروفة وقيل فيها الكثير. لكن آخر ما استجد فيه، هو أن هناك توجه جديد للدولة، وأن وزارة الداخلية سوف تجري صفقة من أجل توفير الحافلات، على أساس أن مؤسسات التعاون بين الجماعات ستقوم بالإعلان عن صفقة التدبير على مستوى الإقليم.

وبفضل ترافعنا في هذا المجال، حضرت اجتماعين بوزارة الداخلية رفقة رئيس قسم الجماعات الترابية بعمالة الإقليم الأستاذ أحمد الطايب. ومدينة العرائش هي من ضمن ثلاث مدن بجهة طنجة تطوان الحسيمة ستستفيد من الدفعة الأولى. وهذه نقطة إيجابية، حاليا وزارة الداخلية بصدد إيجاد دفتر تحملات مع مكتب الدراسات. بالنسبة إلينا ستكون لدينا 40 حافلة كبيرة وصغيرة، ونحن الآن بصدد اقتناء القطع الأرضية التي ستحتضن المستودعين الخاصين بهذه الحافلات الأول بالعرائش والآخر بالقصر الكبير.

أتمنى أن يتم التسريع بهذه العمليات، بحيث نصل إلى الموسم الصيفي القادم ونحن نمتلك حافلات في حلة جديدة.

فيما يتعلق بملعب القرب بن شقرون الذي طرحه الحاج اخلالة فأبشر الساكنة بأن اليوم كان هناك اجتماع مع السيد عامل الإقليم والسيد المدير الإقليمي للتعلم في هذا الشأن.. والمهندس الطوبوغرافي سيصبح بعد الغد بعين المكان من أجل تحديد المساحة، والقيام بالدراسات التقنية اللازمة، والصفقة سيعلن عنها في غضون شهر أو شهرين....

جماعة العرائش

دورة: عادية

جلسة: مفتوحة

النقطة الأولى:

عرض حول تقدم مشروع إعداد تصميم التهيئة

مدينة لمدينة العرائش

- النقطة الأولى: عرض حول تقدم مشروع إعداد تصميم التهيئة لمدينة العرائش.

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

✓ لجنة التعمير وإعداد التراب

***

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

والآن نمر إلى مناقشة النقطة الأولى المتعلقة بعرض حول تقدم إعداد مشروع تصميم التهيئة لمدينة العرائش. وأعطي الكلمة للسيد رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب لقراءة تقرير اللجنة.

السيد منير بوملوي، رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الحضور كل بصفته واسمه...

بناء على مقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات، وتبعا لكتاب السيد رئيس مجلس جماعة العرائش عدد 1899 بتاريخ 20 شتنبر 2024 حول تداول اللجنة في النقطة الأولى المدرجة في جدول أعمال دورة أكتوبر 2024، والمتعلقة بعرض حول تقدم مشروع تصميم التهيئة لمدينة العرائش. اجتمعت لجنة التعمير وإعداد التراب بحضور ممثلي الوكالة الحضرية للعرائش – وزان، يوم الثلاثاء 01 أكتوبر 2024 ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحا، للتداول وإبداء الراي في هذه النقطة.

ويأتي هذا الاجتماع بعد مرور عام كامل من تناول نفس النقطة بالتداول والمناقشة في لجنة التعمير وإعداد التراب بتاريخ الأربعاء 27 شتنبر 2023، وأيضا أثناء انعقاد دورة المجلس بتاريخ 05 أكتوبر 2023. حيث حضر السيد مدير الوكالة الحضرية والسيد رئيس مكتب الدراسات المكلف وقدما عرضا في الموضوع وتفاعلا مع مناقشة المجلس، وأجابا عن أسئلة السادة الأعضاء.. لكن أعقب ذلك صمت مطبق، وغياب تام للمعلومة حول هذا الموضوع. سواء لدى المصالح التقنية المكلفة بالجماعة، أو لدى مجلس الجماعة الذي يعد الوسيلة الأساسية، والمسلك الطبيعي الذي من خلاله تتم النيابة عن ساكنة المدينة لدى مختلف المؤسسات والمصالح الخارجية، في تبليغ مرادها، والدفاع عن مصالحها، وإسماع صوتها، ومعرفة رأيها فيما يُنجز لها من تصاميم ومخططات ترهن عيشها لسنوات عديدة.

وحيث إن الوكالة الحضرية للعرائش وزان تربطها بجماعة العرائش اتفاقيتي شراكة في هذا المجال. الأولى هي: - اتفاقية إطار للشراكة والتعاون من أجل إنجاز الصور الجوية والتصاميم الاسترادادية للجماعة الترابية العرائش. والثانية هي: - اتفاقية إطار للشراكة والتعاون من أجل إنجاز تصميم تهيئة مدينة العرائش. وقامت من خلالهما الجماعة بتمويل هذه المشاريع.. وحيث إن الجماعة قدمت جميع الالتزامات المتعلقة بها وفق ما هو منصوص عليه في الاتفاقيتين، فالمطلوب هو إعلام المجلس بجميع مراحل تقدم هذين المشروعين، حتى يبقى على اطلاع قريب، وتتبع دائم لهما، خاصة وأن المهام التدبيرية التي خوّلها له القانون، في قطاع التعمير، تلزمه بتقديم إجابات وافية لساكنة المدينة في هذا المجال.

وإذا كان العرض الذي قدمه رئيس مكتب الدراسات المكلف خلال دورة المجلس السابقة بتاريخ 05 اكتوبر 2023 قد وعد فيه المجلس بجهوزية مرحلة إعداد تصميم من مقياس 5000/1 لوضع التوجهات العامة في غضون شهر. فإن ذلك لم نشهد له أثر إلى حد الآن وقد مرّ على هذا الوعد عام كامل. وذلك حقيقٌ بأن يبرمج المجلس هذه النقطة في جدول أعمال هذه الدورة حتى يطلع على مآل هذا المشروع الذي يرهن عددا من القطاعات الحية بالمدينة.

إن لجنة التعمير وإعداد التراب، وبعد اجتماعها اليوم واستماعها لممثلي الوكالة الحضرية للعرائش وزان، الذين عرضا بعض العوامل الدافعة إلى حصول هذا التأخر ، وأفادا بأن هناك مستجدات في هذا الملف، وأن الوكالة الحضرية قد توصلت في الأيام القليلة السابقة بمشروع التوجهات العامة في التصميم، وهي بصدد إيفادها إلى مصالح الجماعة، حريٌّ بها أن تطرح السؤال حول هذا التزامن الذي يظهر فيه الجديد كلما أثار المجلس هذا الموضوع، وقد تمّ ذلك خلال السنة الماضية. وها هو يحصل خلال هذه المرة؟

ورغم ذلك، واعتبارا لكل العوامل التي دفعت إلى هذا التأخر في إخراج هذا التصميم، فإن اللجنة تهيب بجميع المتدخلين في هذا الموضوع باستدراك كل ما من شأنه أن يتسبب في تعثر مراحل العمل، وتسريع العمليات التي تساعد على إنجاز هذه الوثيقة التعميرية الهامة بالنسبة للمدينة. وتقدم توصية إلى المجلس من أجل تقديم ملتمس إلى السيد عامل إقليم العرائش من أجل حضّ المصالح الخارجية المعنية بالتفاعل أكثر مع مصالح الوكالة الحضرية ومكتب الدراسات المكلف من أجل تسريع إنجاز هذا التصميم.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد رئيس اللجنة، وفي البداية أشكر السادة أطر الوكالة الحضرية على حضورهم معنا خلال هذه الدورة، وأعطي الكلمة للسادة ممثلي الوكالة الحضرية للعرائش وزان لتقديم عرض حول تقدم إعداد مشروع التهيئة لمدينة العرائش فليتفضلوا مشكورين.

السيد كمال الصابوني، ممثل الوكالة الحضرية العرائش وزان:

شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، أعضاء مجلس جماعة العرائش، بخصوص النقطة المتعلقة بالعرض. ونظرا لقرب التوصل بالصيغة الأولية للمرحلة الثانية. طبعا لا يمكن في هذه المرحلة العرض بخصوص تقدم دراسة تصميم التهيئة. لأنه يبقى هذا العرض غير مؤطر قانونا. بموجب القانون المنظم لهذه الدراسات. طبعا لابد كما أشرت أنه تلقى الصيغة الأولية للمرحلة الثانية في 27 شتنبر 2024. ونظرا لعدم كفاية النسخ المودعة لدى الوكالة الحضرية من طرف مكتب الدراسات، تأجلت هذه

العملية، ولابد أن أشير هنا إلى أنه إذا كان هناك تزامن فهو تزامن عادي وليس لأي غرض. طبعا وكما سبق لنا في إطار اللجنة أن تأخر هذه الدراسة راجع لعاملين أساسين، وهي مجموعة من الملاحظات التي تم إبداؤها في الصيغة الأولى لتشخيص التراب والتحديات الاستراتيجية، حيث تم تسجيل مجموعة من الملاحظات من طرف المصالح الخارجية. ومن طرف مكتب الدراسات. وطبعا لتوفير مجموعة من المعطيات الدقيقة حول ما جاء في التصميم ويدخل في اختصاصاتها. هذه المعطيات عرفت تأخير من بعض المصالح. وكما يعلم الجميع أن هذه الدراسة يشرف عليها السيد عامل الإقليم شخصيا في جميع المراحل، والهدف من ذلك هما هدفين أساسيين هما تجويد هذه الوثيقة، طبعا من أجل تجاوز النقائص التي تعتريها، ومن أجل الخروج بوثيقة تنموية ومن أجل أجرأتها، ومن أجل تحقيق التنمية بهذه المدينة. هذه هي الإكراهات التي ارتبطت بإعداد هذه الوثيقة خاصة في المرحلة الثانية المتعلقة بالتهيئة 1/2000 . وشكرا.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد ممثل الوكالة الحضرية للعرائش وزان، وأعطي الكلمة للسيد الدكتور العربي السطي.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

بسم الله الرحمان الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، الأخوات والإخوة الأعضاء... بصراحة بغياب العرض يصبح النقاش ليس له أي معنى. فهذه النقطة أنا أعتبرها غير جاهزة. ولكن الإخوة بالوكالة الحضرية يقولون بأن العرض لا يوجد، والنقطة غير جاهزة والمبرر هو أن ذلك غير مؤطر قانونيا. يعني أنه لا يوجد ما يلزم الوكالة بأن تأتي للمجلس وتعرض هذه الصيغة الأولية للمشروع. وبالتالي لن تكون هذه الصيغة بيننا لا اليوم ولا في الغد. ومداخلة ممثل الوكالة الحضرية واضحة. العرض لا يمكن أن يمر بالمجلس لأنه غير مؤطر قانونا. وأن المجلس لا يمكنه أن يتداول في النقطة إلا بعد البحث العلني. وهذا لا يمكن. بالنسبة إلي أنا أعتقد أن قسم التعمير بالجماعة مهتم بالموضوع، وطرف باللجنة التقنية المحلية.. ينبغي عليه أن يعرض علينا وبيننا هذه الصيغة الأولية بالمجلس كي نعطي مقترحاتنا كي يدرجها في ملاحظاته. فقسم التعمير يمثلنا نحن و لا يمثل ذاته. وبالتالي هذه النقطة يظهر لي أنها ينبغي أن يقدمها لنا الإخوة في قسم التعمير، لأن الإخوة بالوكالة غير ملزمين قانونا بتقديم ذلك لنا. وإلا فإننا لن نرى شيئا قبل أن نرى الصيغة النهائية التي تدخّلنا فيها كمجلس محدود، والاطلاع عنها يكون بعد البحث العلني، وبالتالي لن يكون لنا رأي والصيغة النهائية التي ستخرج لن تعبر عن توجه المجلس وشكرا.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

بسم الله الرحمان الرحيم، شكرا السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، بالنسبة لمداخلتي وهي جد مقتضبة، لماذا؟ لأننا غرباء على هذه الوثيقة، وبالتالي ليس هناك تواصل بيننا حول المعطيات. أسمع أنه هناك تجويد للوثيقة، وتجويدها هو تشخيص للأعطاب التي شابت الوثيقة السابقة. والمفروض أن قسم التعمير بالجماعة لديه الوصفة التي خلفها التصميم السابق: كذلك القطاعات المتدخلة. نحن نتعامل هنا وكأن الوكالة الحضرية لوحدها هي من تلتزم بالتنمية، يعني أن هذه الوثيقة تخص الوكالة لوحدها. مع العلم أن الجماعة كشريك وكطرف أساسي.. ونحن من ننصت إلى شكايات المواطن، ونترافع باسمه لأن هناك مجموعة من الحالات يكون فيها المتضرر صامتا، ولذلك ينبغي أن نقدم له فرصة للتعبير عن شكواه إلى الجماعة. ومادامت الوثيقة غير مؤطرة قانونا

كما قال السيد ممثل الوكالة الحضرية. فهذه مناسبة لتأجيل هذه النقطة إلى غاية فتح نقاش داخلي بالمجلس الذي يمتاز بانسجامه وتفاهمه.. والأصل في التنمية هي هذه الوثيقة. فنحن نسمع بأن هناك أزمة في الوعاء العقاري، وأنا حينما أكون عائدا إلى المدينة من جهة الطريق السيار أرى بأن نصف مساحة المدينة فارغة... فهذه مناسبة لحل هذه الأزمة وشكرا السيد الرئيس.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، الحضور الكريم بالنسبة للنقطة الأولى حول العرض الذي كان من الأجدر أن يكون حول تأخر إعداد تصميم التهيئة. فنحن بصدد تأخر وليس تقدم. لأنه للعام الرابع على التوالي ونحن نتداول هذا الملف دون إحراز تقدم ملموس، وقد طرحنا عدة تساؤلات فيما يخصه. فلا يمكننا إذا مناقشة العرض حول تقدم المشروع، دون الوقوف على المعيقات التي تسببت في تأخيره وتسببت في هدر الوقت والمال العام. إن تأخير مشروع إعداد تصميم التهيئة يعد تأخيرا بالنهوض بالمدينة وتعطيل مرافقها الحيوية وعرقلة عجلة التنمية. وهنا نطرح تساؤل كما هو متداول في مدينتنا العرائش، من هو المستفيد من هذا كله، فهل نتحدث هنا عن سماسرة العقار؟.. كنا نأمل أن تكون هذه النقطة خاصة بمناقشة تصميم التهيئة النهائي وتنزيله على أرض الواقع حتى يستفيد المجلس الحالي من الإقلاع الاقتصادي فيما تبقى له من هذه الولاية، ودون ذلك نقول كفى من هدر الوقت والمال وكفى من السمسرة في هذه المدينة وشكرا.

السيدة نجية اجبارة، عضوة المجلس:

السلام عليكم، السيد الباشا، السيد الرئيس السادة الأعضاء، في الحقيقة أنا كنت أظن أن الوكالة الحضرية لم تستلم من الجماعة القدر المالي موضوع الاتفاقية، لكن لما علمت أن الجماعة نفدت ما عليها. أتساءل عن ما هو السبب الحقيقي حول هذا التأخير؟ فعلا ينبغي أن تكون هناك وثيقة تنموية لمدينة العرائش. ولكن هذا التأخير أصبحت تتبعه بلبلة في الجرائد، ونحن ليس لدينا أي علم بها، ونحن نطلب وهذا ليس تنقيص من الموظفين الحاضرين ولكن لماذا مدير الوكالة الحضرية لم يأت ويقدم لنا الاعتذار؟ ولكن هذا التأخر.. المبرر الذي قدمته له غير كاف. وأنا لم أقتنع به وشكرا.

السيد محمد المتوكي، النائب الثالث للرئيس:

بخصوص هذه النقطة التي تحدثت عنها الأخت نجية. وهذه متعلقة أيضا بالمدير الإقليمي للصحة. فالمجلس له حرمته. وأنا ليس تنقيصا من أطر أي مؤسسة عمومية كيفما كانت ولكن كي تعطى المكانة والهيبة التي أعطاها الدستور للهيئات المنتخبة، فمن غير المعقول أننا نستدعي مرة في ثلاث سنوات أو في سنتين ولا يأتي المدير بشخصه. فهذا ليس مستساغا في 2024. وهناك شيء ما غير مفهوم.. أنا أعتقد أن مجالس ومدن أخرى ناقشت ومررت تصميم التهيئة، وأنا هنا لا أقول الأمثلة. ولكن من غير المعقول أن نحبس الزمن التنموي بالمدينة للعام الرابع بمبررات غير معقولة. السيولة المالية توفرت. أنتم من أشرفتم على مكتب الدراسات، الكل متوفر. الدعم الخاص من جميع المؤسسات بما في ذلك دعم السيد العامل.. ونأتي بعد ثلاث سنوات ونقول بأنه لا يوجد أي شيء فاسمح لي. مصير الساكنة.. هناك من يريد البناء في أرضه وينتظر ما سيكون في التصميم.. شيء آخر فأي وثيقة من الوثائق إعداد التراب فالمبدأ الأساسي فيها هو المشاركة المواطنة. كيف لنا أن نتعامل كمؤسسة منتخبة تمثل المواطنات والمواطنين، فقط في مرحلة خروج البحث العلني... وكأن هؤلاء الأعضاء جميعهم ليس لهم ما يقال في هذه الورقة وفي هذه الوثيقة... وأنا أعتقد أنه هناك عدم فهم للتشريعات وفي القوانين التي

تنظم هذه العملية. وأنا أجدد المطالبة بتأجيل هذه النقطة وأتمنى في المرة المقبلة من السيد مدير الوكالة الحضرية أن يكون حاضرا معنا وينورنا بتطور هذه المسألة. وشكرا .

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثاني للرئيس:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات الأعضاء، بطبيعة الحال أول نقطة نشاطر فيها الإخوة بالمجلس هي التأخر في إخراج وثيقة تصميم التهيئة. حقيقة هناك نوع من التأخر الذي نحن كمجلس لا نتحمل فيه المسؤولية. ولكن طبيعة إعداد الوثيقة عرفت عددا من المتدخلين منها معطيات مرتبطة بالمصالح الخارجية وهي معطيات أساسية كانت تتأخر في هذه العملية. فيما يخص النقطة المدرجة بجدول الأعمال. هي حول تقدم مشروع إعداد تصميم التهيئة يعني إعمال عرض حول المرحلة التي وصل إليها تصميم التهيئة بالأساس. لأن عرض تصميم التهيئة غير قانوني أن ندرجه في هذه المرحلة، وإلا لو وضع ذلك في جدول الأعمال لما تم قبولها باعتبار صلاحية تداول المجلس في هذه الوثيقة تأتي من بعد البحث العلني، ولكن اختصاصات الجماعة في عملية إعداد الوثيقة شيء آخر. فيما يخص العرض الخاص بتقدم مشروع اعداد التهيئة نحن اليوم نقف بالضبط في مرحلة استقبال الصيغة الأولية، وبالموازاة معها هناك اشتغال يقام وهناك لجان تقنية تشتغل على بعض التفاصيل مثل السير والجولان مثلا... حتى تتضمن الوثيقة الحلول التي تطرحها الإكراهات المتعلقة بذلك.. وهذه المرحلة لم نكن لنصل إليها، لأننا نتذكر خلال دورة سابقة، علمنا أنه تم تقديم أمر بإيقاف العمل لمكتب الدراسات المكلف دون علم أي متدخل من المتدخلين، وحينما أعطي الأمر من بعد باستكمال الدراسات كان بإمكاننا الوصول إلى هذه المرحلة. هذه المرحلة، حضور الجماعة فيها أساسي كمؤسسة. يمكن أن نقول بأن حضور المجلس على مستوى التداول مشروط بقوة القانون. لكن حضور مؤسسة الجماعة فهو أساسي. ونحن كما جاء في مداخله السيد ممثل الوكالة الحضرية، هو أن الاجتماعات المرتبطة بتصميم التهيئة تقام تحت إشراف السيد عامل الإقليم وبحضوره يعني عملية التتبع والمواكبة والإعداد تكون تحت إشراف السيد العامل وشكرا .

السيد امجد خلالة، عضو المجلس:

السيد الرئيس، الإخوة طلبوا التأجيل، ولكن أنا أظن أن ذلك ليس صحيحا فالمدينة تعيش أزمة، والجماعة تعيش أزمة في المداخيل. فهذا تشجيع للبناء السري. والمدينة كبرت والأحياء الهامشية تتوسع، فأنا أطالب بتسريع الوقت في هذه الوثيقة من أجل تحسين المدينة وتحسين مداخيل الجماعة وشكرا .

السيد رشيد الركراك، النائب الرابع للرئيس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة أعضاء المجلس، الحضور الكريم، فعلا لا يمكن أن تمر هذه النقطة دون أن ندلي بدلونا في مسالة وثيقة تصميم التهيئة. فعلا أربع سنوات أو خمس سنوات من هدر الزمن ليس من السهل، والمدينة تعاني كثيرا ، خصوصا أن الوعاء العقاري قليل، وبالتالي نحن لدينا طموحات كبيرة ورغبة أكيدة. وأنا بمشاركة فئة عريضة تعاني من هذا المشكل، المتمثل في غياب تصميم التهيئة. فأغلبية المنعشين العقاريين وغيرهم من المشتغلين في مجال العقار، هاجرت إلى جهات أخرى ومدن أخرى بالجهة، والسبب هو تأخر وثيقة تصميم التهيئة. لهذا وحتى لا تخبئ الشمس بالغربال سبب التأخر واضح جدا، أولا من مكتب الدراسات، وثانيا من بعض موظفي

الوكالة الحضرية الذين لا يحملون هم هذه المدينة كما نحملها نحن المنتخبين. فعلا الوثيقة الآن هي في يد السيد العامل، ولكن فيها نقائص ونقائص كثيرة، بمعنى أن العمل لم يكن مضبوطا، العمل لم يراع مجموعة من الأشياء المتعلقة بالبناء العمودي الذي في غياب الوعاء العقاري يشكل حلا. والمفروض على مكتب الدراسات أنه يفكر في البناء العمودي. وبالتالي بقي في البناء الأفقي، الشيء الذي طرح مجموعة من المشاكل. وأنا أقول هذه دعوة للوكالة الحضرية بمعية مكتب الدراسات، أنهم عندما يرجع لهم التصميم من السيد العامل أن ينكبوا عنه مرة أخرى بسرعة كبيرة لأن انتظار الساكنة والمعشين العقاريين وغيرهم... خاصه مع وجود المنصة. ونتمنى بعد تقنين ذلك أن يشمل أيضا إخراج الوثيقة وشكرا .

السيد مجد المزوري، عضو المجلس:

أنا تساؤلي حول هذا الملف. فقد حضر معنا المدير خلال الدورة السابقة، وتذكرتم ماذا قلت له. وهو أن أكبر طامة هي تمرير الصفقة دون علم المجلس، هذه الأولى، والثانية فهذا الكلام الذي قاله السيد رشيد الركراك ينبغي أن يسمعه المدير بنفسه، فنحن مجلس وجميع المدراء ينبغي أن يحضروا حين يتم استدعائهم.. بالنسبة لقسم التعمير ينبغي أن يعرض علينا هذه الدراسة من أجل مناقشتها وهذا قانونيا ونحن نساهم في ذلك بالمال، والمدينة تنتظر وهذه المشاريع التي يعرفها السيد رشيد ينبغي أن نعرفها نحن أيضا.. ونعبر عن آرائنا بهذه الوثيقة الأولية فنحن نمثل الساكنة وينبغي أن نزيح علامة الاستفهام التي تطرحها.. والخشية أن يتأخر هذا إلى 2025 أو أكثر... والسلام عليكم .

السيد مجد هلال، عضو المجلس:

السيد الرئيس، أنا أقترح أن نعقد دور استثنائية على رأس كل شهر، بها نقطة فريدة وهي تصميم التهيئة.. لماذا هذا الكلام؟ السيد الباشا أول دورة حضرها معنا كانت في 7 اكتوبر من السنة الماضية. وأول نقطة كانت هي التداول في تصميم التهيئة. العرض الذي قدمه السيد المدير، والمشكل هو ليس في تصميم التهيئة. المشكل هو في التماطل الذي تعرفه إخراج هذه الوثيقة. فالصفقة مرت في ديسمبر 2022، وتوقيف مكتب الدراسات تم في مارس 2023. ولما أدرجت النقطة في جدول أعمال دورة أكتوبر 2023 . تم منح الأمر باستئناف العمل لمكتب الدراسات. مدير الوكالة الحضرية، صرح يوم 7 أكتوبر 2023 وقال إلى حدود شهر ستكون الوثيقة الأولية جاهزة. ونحن الآن مرّ علينا العام... وجدول الأعمال أرسل إلى سلطة المراقبة يوم 17 شتنبر 2024 الصيغة الأولية قدمت يوم 26 شبتنبر 2024. ولذلك أنا أقترح أن تعقد دورة استثنائية على رأس كل شهر ويدرج في جدول أعمالها تصميم التهيئة حتى نتقدم لأنه تبين اننا بهذا العمل نحن فقط ندفع... وجميعنا نتذكر التصميم التعديلي الذي مر في 2018 ومرّ وكانه TGV حيث لم يستغرق شهرا واحدا. وحتى المجلس لم يتداول فيه... والآن نحن نناقش لمدة ثلاث سنوات وليس هناك أي شيء.. واعود الى توصيات اللجنة ونناشد السيد العامل من أجل حث وحض المصالح الخارجية من أجل التجاوب مع هذه الوثيقة حتى نخرج من هذه الانتظارية التي تعرقل التنمية بالمدينة وشكرا .

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

أنا أعود إلى بعض الملاحظات، فعرض حول إعداد مشروع التصميم التهيئة لا يعني أن لا تعطى لنا أية معلومة على التصميم. أو ينبغي أن يسمى عرض حول تأخر وليس تقدم مشروع تصميم التهيئة. نريد أن نطلع على المعلومة.. لأنه يبدو أن هذه المعلومة توجد لدى البعض، والدليل هو أنه هناك نائب رئيس

الجماعة معنا هنا في جلسة رسمية يقول: فيها نقائص كثيرة ولم تراع البناء العمودي.. كلام مسؤول.. بمعنى هناك أناس لديهم المعلومة تصلهم.. وهناك من لا تصله.. وبالتالي إذا كانت لن تصله كنائب رئيس وتصله كمقاول فهذا يعني أن المقاولين جميعهم تصلهم المعلومة. ونحن المنتخبون الذين نمثل الساكنة ليس عندنا. فهذه تسجل بشكل رسمي.. وهي أن المعلومة مسربة للبعض والمجلس لا يمكنه بشكل قانوني أن يطلع عليها... يحتجون علينا بالقانون. وهذا الشيء لا يمكن.. أنا أريد هذه الوثيقة الأولية. لأنه من المفترض أن المصالح المعنية ينبغي أن تدلي برأيها. ومصلحه التعمير بالجماعة من بين من ستدلي برأيها فهل هو رأي رئيس القسم أو رأي المفوض له بالقسم أو رأي رئيس المجلس؟ بمعنى أننا كي نكوّن رأيا ينبغي أن تكون لدينا المعلومة. وأنا رأيي وأسجل اليوم أن الجماعة ليس لها الحق في التعبير عن رأيها من خلال القسم المعني دون قرار المجلس. ثانيا أسجل أن المعلومة تسرب للغير، وتحجب عنا نحن فقط أعضاء المجلس. وشكرا.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب للرئيس:

استكمالا لمداخلة السيد العربي السطي.. فالذي سرب المعلومة هو الذي بيده الوثيقة، وهو لا يعير لنا أي اهتمام. لا يعنيه قلق السلطة الإقليمية ولا قلق السلطة المنتخبة بهذه المدينة. يعني هناك استخفاف بهذا المجلس، لأنه عرض حول تقدم المشروع.. لا نريد المشروع متكاملا. أفهم أنا أن هناك محطات ومراحل.. ينبغي أن نعرف الأشواط التي تم قطعها... قسم التعمير أنا يظهر لي أن قرارا للمجلس يُتخذ، والنائب المفوض له بهذا القسم إذا ما وصله شيء ينبغي أن يطلعنا عليه. لكن إلى حدود الآن لم يتوصل بأي شيء. نحن حينما طرحنا التأجيل فليس لعدم المحاسبة في التأخير... التأجيل لنا نحن حتى نتمكن من المعطيات ونناقش بجدية. وأنا أثمن تدخل السيد هلال حتى نفهم ونجد الإجابات التي نقدمها للساكنة. أنا سمعت بأن هناك قلة في الوعاء العقاري. وأنا أقول أن الوعاء العقاري موجود، والدليل هو المساحة الزمنية التي نقطعها من أجل حد الوعاء العقاري الفارغ. وإلا فأين بكارة والغديرة ورقادة وعين الشوك.. والرؤية المشتركة ينبغي أن تكون شاملة إلى حدود 2040 وما هي العرائش التي ينبغي أن نصل إليها في الأفق.. وشكرا .

السيد حميد العالي، عضو المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة المستشارين، أنا لدي فقط تساؤل، هل الحديث في تصميم التهيئة كأنه الحديث في النووي. فلماذا هناك صندوق أسود ليس له أي كوة بيضاء؟ أظن أن القانون واضح... المعلومات تتسرب كما قال الإخوان بمعنى هناك أشياء تدور... ونحن شركاء ونحن قدمنا التمويل.. فهذا التصميم كم مدته.. وأنا أريد جوابا السيد الرئيس فإذا كان 10 سنوات.. فهل يلزمنا 10 سنوات أخرى من أجل إعداده؟ فهذا لا يقام في أي دولة وشكرا .

السيد هشام أشلحي، عضو المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، الإخوة والأخوات الأعضاء، الحضور الكرام، أنا صراحة لا أريد إعادة النقط التي تمت إثارتها. ولكن هناك تأكيد. فأول حاجة هي الشراكة. فنحن شركاء، والجماعة شريك مع الوكالة الحضرية في تصميم التهيئة. والدليل هم من تقدموا بطلب التمويل من أجل إعداد هذه الوثيقة. أعتقد أنهم توصلوا به. من الأجدر أن من ساعدك للقيام بحاجة ينبغي أن تقدم له المعلومة.. مع العلم أن الموضوع يهم الساكنة ولا يمكن أن لا يؤخذ برأي النواب الحاضرين هنا. ملاحظة أخرى في مداخلة السيد المسؤول جاء أن تأخر المشروع راجع إلى تجويد الوثيقة. فهل أربع سنوات كلها من أجل

تجويد الوثيقة... هناك تساؤل عريض هنا. فهل ليس هناك الكفاءة التي يمكن أن تخرج وثيقة جيدة في مدة زمنية محددة. صراحة فهذا التعليل الذي أخرجتموه، غير مقبول بالنسبة إلي. خمس سنوات كلها من أجل تجويد الوثيقة وأنا أقول صراحة أن السبب الحقيقي لازال لم يذكر؟ لأن التأخر لا يخص مدينة العرائش لوحدها، لأن مدن أخرى متأخرة أيضا.. لماذا؟ صراحة نريد أن نعرف الحقيقة ولا نكره أي يشرك المجلس بصفة رسمية وشكرا .

السيد محمد الرزامي، عضو المجلس:

السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء... أنا شخصيا لا أعتقد أن تصميم التهيئة سيغير لنا مدينة العرائش ونصبح قاطنين في باريس. لكن الواقع هو أن تصميم التهيئة يساهم من أجل استفادة قسط من الساكنة، ثم ينقضي ونعد آخر ليستفيد منه القسط الآخر. وأنا ما لا أفهمه شخصيا هو سياق النقاش الذين نخوض فيه.. فرئيس مجلس الجماعة يطرح نقطة في جدول الأعمال، وتصادق عليها السلطة.. ويجتمع المجلس بأحزابه ومعه السلطة المحلية وأطر الجماعة العليا ويأتي السيد من الوكالة الحضرية ويقسم على أن لا يقدم لنا شيء. فهذه لا توجد، ومهما تمت إهانتنا لن نهان إلى هذه الدرجة... أن يأتي موظفا المطلوب منه وثيقة وليس عملا سريا ويمتنع أن يقدم للمجلس أي معطى عنها ولو بالمراوغة وتطريز الكلام؟؟؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس :

وأعطي الكلمة الآن إلى السيد ممثل الوكالة الحضرية من أجل التفاعل مع تدخلات السيدات والسادة الأعضاء بخصوص هذه النقطة.

السيد كمال الصابوني، ممثل الوكالة الحضرية للعرائش وزان:

طبعا بتفاعل إيجابي مع تدخلات السادة أعضاء المجلس، كي نوضح بعض النقاط فلا يوجد ما يطرح الشك لأن هذه المرحلة من التصميم للتو تم وضعها ونحتاج إلى الاتصال بالمصالح اللاممركزة كي تقدم الملاحظات بخصوصها. فهذه الصيغة الأولية من المرحلة الثانية وليست الصيغة النهائية. وكيف ما قال السيد نائب الرئيس المفوض له بقسم التعمير أنه لم يتوصل بعد. وستتوصل بها جميع المصالح وستتقدم بملاحظاتها، ويعقد اجتماع كي ننجز الصيغة النهائية وتأتي بعد ذلك مرحلة التنمية المحلية ثم تأتي بعد ذلك مرحلة البحث العلني وآنذاك تتاح الفرصة وذلك ما يؤطره القانون كي تتداول الملاحظات وتقدم الاقتراحات ويعرض عليكم بالمجلس التصميم...

وهذا ما أعنيه من قبل لأن هناك خلط، فهذه الوثيقة وثيقة تشاركية، والجماعة دائما حاضرة فيها وفي جميع المراحل.. المهم في هذه الوثيقة هي أنها تحت إشراف السيد العامل الذي يتتبع جميع مراحلها وجميع خطواتها وبتعليماته.. والهدف هو تفادي النواقص التي سبقت في تصاميم التهيئة ل 2011 و 2018 وهذا هو هاجسنا الذي سبب التأخر. وطبعا هناك تأخر يطبعه الوضوح والشفافية، وهناك لجان خاصة تتبع هذه الأشياء كما قال الأخ السعيد وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد ممثل الوكالة الحضرية. وكخلاصة لمختلف التدخلات أن هناك إجماع حول التأخر الذي تعرفه هذه الوثيقة. والذي أخذ وقتا كبيرا. نحن في بداية المجلس اعتبرنا أن تحيين هذه الوثيقة رافعة

للتنمية بهذه المدينة. للأسف أصبحت معرقلة لعدد من المشاريع السكنية أو السياحية. من خلال التدخل الأخير للسيد ممثل الوكالة الحضرية نحن الآن في المرحلة الثانية والسيد العامل تدبر تحت إشرافه جميع مراحل إعداد هذه الوثيقة، وتحدث عن ديسمبر كنهاية لمرحلة اللجنة التقنية المحلية. وبالتالي بالنسبة لنا كمجلس نعتبر هذه الوثيقة مهمة بالنسبة إلينا، وسيكون هناك تتبع من طرفنا ونقوم بعقد دورة في هذا الشأن. إذن مرة أخرى شكرا للسادة ممثلي الوكالة الحضرية.

**** **** ****

جماعة العرائش

دورة: عادية

جلسة: مفتوحة

النقطة الثانية:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

- النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

- ✓ لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

***

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

والآن نمر إلى النقطة الثانية المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

وأعطي الكلمة للسيد حميد العالي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة ما جاء في تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة .

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

فبخصوص النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027. وحيث إن هذه الاتفاقية تهدف إلى تنزيل مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027 المتعلق بقطاع الفلاحة. وتحدد الإجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع، من خلال تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة وضبط الالتزامات المالية، وكيفية إنجاز المشروع وتتبعه.

هذا المشروع تقدر تكلفته المالية الإجمالية ب 180 مليون درهم تساهم فيها وزارة الداخلية بما قدره 46.50 مليون درهم، ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ب 54.50 مليون درهم، ووزارة الصناعة والتجارة ب 16.50 مليون درهم، ومجلس جهة طنجة – تطوان – الحسيمة ب 54.50 مليون درهم، في حين تتحدد مساهمة مجلس جماعة العرائش في 8.00 مليون درهم، وتنحصر في توفير وتصفية الوعاء العقاري لإنجاز المشروع. وحيث إن هذا المشروع يكتسي أهمية كبرى بالنسبة للجماعة وللمدينة من حيث ضبط وتنظيم ومراقبة عمليات توفير وترويج المنتوجات الفلاحية بصفة عصرية وسلسة، وحماية المتدخلين في هذه العمليات. وأيضا في المساهمة في تنمية المالية الجماعية، فإن اللجنة توصي المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد رئيس اللجنة و الكلمة للحاج اخلالة.

السيد امجد اخلالة، عضو المجلس:

طبعا المعاناة الخاصة بسوق الجملة والمجزرة منذ القديم والمدينة تعاني في شأنها. فهذه فرصة ثمينة لمدينة العرائش من أجل الاستفادة من سوق الجملة. فقط نود توضيحا بخصوص هذه النقطة، لأن سوق الجملة سيكون بإقليم العرائش حسب الاتفاقية وبالتالي أين موقعه؟

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا الحاج.. بالنسبة للموقع الخاص بسوق الجملة أو المجزرة فالوعاء العقاري التي يحتضنهما بمدينة العرائش، وهو المحاذي لمقر الوقاية المدنية قرب مدار الطريق السيار. وحاليا هناك تنسيق مع عمالة العرائش والمصالح الخارجية الأخرى المتدخلة من أجل إنجاز مساطر اقتناء هذا الوعاء العقاري. والكلمة للسيد لحسن الشاوي.

السيد لحسن الشاوي، عضو المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس، السيد الباشا، السيدات والسادة الأعضاء، من خلال الاطلاع على الاتّفاقية التي تخص مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش. مؤخرا أثار انتباهي السيد الرئيس، وربما انتباه الأعضاء بأن مساهمة الجماعة تم تحديدها في مبلغ 8 مليون درهم. إلى هنا تكون الأمور عادية ولكن هذه المساهمة تبقى في إطار توفير العقار. بمعنى الأرض لاحتضان المشروع وتطهيره، بمعنى تحفيظه.. فالإشكالية السيد الرئيس، هي أن هذه الأرض لم يتم التنصيص على موقعها بهذه الاتفاقية ولا على مساحتها وإذا افترضنا أن هذه الأرض متوفرة وسليمة فهل الجماعة مستعدة ماديا لأداء ثمنها لفائدة الجهة البائعة. أنا من موقعي لا أعتقد، لأن الوضع المالي للجماعة مازال يتأرجح. وكلنا على علم بذلك. إذن ما هو المعمول السيد الرئيس؟ أولا أن تتضمن هذه الوثيقة الاتفاقية موقع الأرض التي ستخصص مشروع سوق الجملة ومساحتها. ثانيا هناك اقتراح مجموعة من التدابير إذا صح التعبير: أن يتم تعديل لجنة للنظر مع المديرية العامة للجماعة الترابية في إمكانية الرفع من حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة برسم سنه 2025. وذلك في حدود مليار سنتم. لتغطية مصاريف الأرض وتحفيضها، وأعتقد أن الأمر ليس سهلا ولو عرضنا على المديرية العامة للجماعة الترابية مشروع بناء سوق الجملة بكل تفاصيل الاتفاقية التي نحن بصدد دراستها، وبطبيعة الحال، الوضعية المالية للجماعة وهنا مربط الفرس لأن المديرية ستطالبنا بتقديم حجم الباقي استخلاصه والإجراءات المتخذة أو التي سيتم اتخاذها لتصفية هذا الباقي استخلاصه. ثالثا: بيع أرض المحطة الطرقية القديمة وهي مسألة ليس بالسهلة من عدة جوانب، رغم أن هذا البناء في نظري أفضل بكثير من الوضع الحالي الذي لم يتحسن لا من قريب ولا من بعيد. رابعا: بيع محال سوق سبتة لمكتريه الحاليين. خامسا: السيد الرئيس، تفعيل وبشكل جدي مع النظر في إمكانية تبسيط بيع أرض النهضة بشكل نهائي خلال 2025 كآخر أجل، وهي الأرض التي سبق للمجلس أن قام بتحفيضها، وربما اتخذ بعض التدابير لبيعها لمستغليها ولم تعط أكلها إلى حد الآن كما كان منتظرا. سادسا: النظر في علاقتنا مع بعض الجماعات الترابية الإسبانية في إمكانية المساهمة في إخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود. والشيء المثير للاهتمام كذلك هو ما هو موقع الجماعات الترابية لإقليم العرائش في هذا المشروع كجماعة القصر الكبير والعوامرة وزوادة رغم أنه يكتسي طابعا إقليميا حسب الاتفاقية. سابعا: النظر في

إمكانية مساهمة المجلس الإقليمي في هذا الاقتناء مادام المشروع يكتسي طبعا إقليميا وسأكتفي بهذا السيد الرئيس. وشكرا .

السيد عبد المؤمن صبيحي، رئيس المجلس:

الكلمة للسيدة نجاة موعلي.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

السلام عليكم، بخصوص النقطة الثانية، وبغض النظر عن الأسباب والحيثيات التي أدت إلى فشل مشروع بناء سوق الجملة سابقا والذي كبد ما يناهز 8.220.000 درهم من المال العام، والذي تتحمل تبعياته جماعة العرائش إلى اليوم، فإن مثل هذه المشاريع تمكن من تحقيق إقلاع اقتصادي مهم. لذلك يجب أن نستفيد من أخطاء الماضي وعدم تكرارها. بخصوص الوعاء العقاري ومدى ملائمته للمشروع. ويجب اختيار مكتب دراسات بعناية فائقة وترشيح أصحاب الخبرة أولا. وبالرجوع إلى برنامج عمل جماعة العرائش 2022- 2027. فإننا سنجد بأن هذا المشروع قد قدر ب 150 مليون درهم، ومساهمة الجماعة كانت فيها 5 ملايين درهم، أما في وثائق المشروع التي بين أيدينا فتشير إلى أن كلفة المشروع هي 180 مليون درهم، ومساهمة الجماعة تقدر ب 8 ملايين درهم، وبالتالي يجب برمجة 3 ملايين إضافية والبحث عن مواردها مسبقا، هذا دون الحديث عن 5 ملايين مبرمجة من طرف المجلس سابقا، وللإشارة فقط فإن هذا المشروع حسب برنامج عمل الجماعة كان مبرمجا ما بين 2023 و 2025 وها نحن ننتظر إلى حدود الساعة. وشكرا.

السيدة نجية اجبارة، عضوة المجلس:

المجزرة والسوق الأسبوعي سيكونون في منطقة غابوية، أليس هناك تأثير على هذه المنطقة الغابوية؟ هذا سؤال.. سؤال آخر السيد الرئيس هل فكرنا في مصير المجزرة ومصير السوق الحاليين حتى لا يكون مصيرهما كمصير المحطة القديمة والمحكمة القديمة التي أصبحت وكرا للجانحين. إذن ينبغي علينا من الآن أن نأخذ بعين الاعتبار هذه الأشياء ونحن كنا في مرة سابقة قررنا أن يلغى السوق الأسبوعي وصوتنا عليه جميعا، ولكن هذا القرار لم يتم تنزيله على أرض الواقع. وشكرا .

السيد محمد المتوكي، النائب الثالث للرئيس:

أنا ريد أن أتحدث حول نقطة وهي أن هذه المشاريع بشراكة مع مجلس الجهة. فأكيد هو أننا ينبغي أن ندفع بها إلى الأمام، ولكن هل فعلا هذه المشاريع المبرمجة بعلاقة مع الجهة تعكس واقع العدالة المجالية على مستوى الجهة، هل فعلا العرائش أخذت حقها في المشاريع التي تبرمج على المستوى الجهوي بغض النظر على دورة يوليوز الأخيرة لمجلس الجهة. هناك إشكال حقيقي لأن العرائش ربما هي الأخيرة في حجم الاستثمارات التي تبرمجها جهة طنجة تطوان الحسيمة. وهذه حقيقة، وتتطلب منا جميعا أن تتظافر منا الجهود جميعا لتأخذ العرائش حقا، وأنا هنا لدي نقطة السيد الرئيس وهي المتعلقة بتوفير العقار فهل سوف نشتري القطعة الأرضية التي ستحتضن المشروع أم سنكتريها .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

إذا سمحت فهذه القضية مهمة وتستدعي التوضيح. حاليا، فالعرائش داخلة في خريطة أسواق الجملة، والميزانية مرصودة لذلك من طرف وزارة الفلاحة والأطراف الشريكة الأخرى. ونحن هنا لا

ينبغي أن نتأخر أكثر في إخراج هذا المشروع، ولذلك فآخر ما تم الاتفاق عليه في هذا المجال هو توفير العقار عن طريق الكراء من مديرية أملاك الدولة. وبالتالي حتى 8 مليون درهم المبرمجة في الاتفاقية كالتزام للجماعة فلن نصل إليها أصلا، وبالنسبة إلينا فنحن بالجماعة ملتزمون بهذه التركيبة المالية، ولكن نحن سالكون لمسطرة الكراء وليس الاقتناء بصفة نهائية.

السيد مجد المتوكي، النائب الثالث للرئيس:

المهم أنا الفكرة التي أحبذها هي أننا نقتني البقعة الأرضية، لأن الجماعة ليس لها وعاء عقاري وهذين المشروعين لن يأخذا أكثر من خمسة هكتارات وبالتالي ما تبقى من المساحة المشتراة يخصص لمشاريع أخرى، لكن ما دامت الأمور سلكت منحنى آخر الذي هو الكراء فليس هناك أي اعتراض .

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

السيد الرئيس، بالنسبة إلي فهذا المشروع الخاص بالسوق الجهوي للجملة، هو مشروع ضخم. ووزارة الفلاحة برمجت 12 سوق جهويا على مستوى تراب المملكة كاملا. وأحدهم هو هذا. نتحدث عن سوق الجملة مساحته 15 هكتارا ونتحدث عن 18 مليار سنتيم التي هي ميزانيته. بالنسبة إلي مساهمة الجماعة لا تتعدى أو لا تصل إلى 5% من حجم تمويل المشروع. فمثلا نتحدث أننا سنساهم في هذا السوق بما قدره 8 مليون درهم. فنحن نبرمج ملعب للقرب صغير الحجم بما قيمته 700 ألف درهم، ونتحدث نحن عن عجزنا في تمويل نصيبنا في سوق الجملة التي يتضمن شركاء مهمين. فالجماعة ملزمة في الاتفاقية بتوفير الوعاء العقاري وتصفيته. إذن الصيغة التي سوف تلائمنا وتكون أخف على الجماعة سوف نتبناها، ولذلك لا ينبغي أن نوقف هذه الاتفاقية لأننا سوف نكون قد ارتكبنا كارثة. خاصة وأنها صودق عليها بمجلس الجهة فعلينا أن نشكر الشركاء على هذا المشروع، ونشد على أيديهم بحرارة. وشكرا .

السيد مجد الرزامي عضو المجلس:

إليكم هذا الخبر الحكومة المغربية تصادق على مشروع مرسوم يحمل رقم 960-33-2 المتعلق بتطبيق أحكام القانون رقم 3-37-21 الرامي إلى سن تدابير خاصة تتعلق بالتسويق المباشر للفواكه والخضروات المنتجة في إطار التجميع الفلاحي دون الإلزام بالمرور بأسواق الجملة. أظن الكرونولوجيا التي تمشي بها وزارة الفلاحة أكثر منا ولذلك ينبغي التأكد من هذا لأنه قد يكون يناقض ما نتداول فيه. وشكرا.

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثاني للرئيس:

السيد الرئيس، أنا بالنسبة إلي فسوق الجملة للخضر والفواكه والمجزرة هي مشاريع مهيكلة، ومشاريع مهمة بالنسبة للمدينة وللجهة، وخصوصا عملية تموقع المدينة على مستوى الجهة. بحيث أنها ستتوفر على سوق الجملة الجهوي، أنا بالنسبة لي الاشتغال الذي ينبغي أن نهتم به هو عمليه تسريع من أجل إنجاز هذه المشاريع. وهذا التسريع مرتبط أساسا بالعقار، لأنه لا يمكن أن تنجز أية مرحلة من مراحل إنجاز المشروع إلا بعد تصفية العقار، فبالتالي نحن مطالبون اليوم بتسريع عملية تصفية الوعاء العقاري، سواء من خلال الاقتناء أو من خلال الكراء. وعملية الكراء عملية مربحة بالنسبة للجماعة لأن الفضاءات التي يتضمنها سوق الجملة هي أكثر بكثير من حجم البنايات التي يحتويها، وبالتالي عملية الكراء مربحة للجماعة، وسوف تمنحنا التسريع بعملية تنزيل المشروعين. وشكرا .

السيد مصطفى البوزيدي النائب الأول للرئيس:

مشاريع جد مهمة.. المدينة في حاجه أمس لها.. ووقتها وصل. ولدي سؤال هنا حول المجزرة سوف أحتفظ به إلى حين مناقشة النقطة القادمة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

هناك توضيح للسادة الأعضاء بخصوص الوعاء العقاري. فالقطعة الأرضية المعنية بهذه المشاريع فرغم وجودها بالغابة، فقد وجدنا أن مديريه أملاك الدولة هي صاحبه العقار، وهي من وضعته رهن إشارة مصالح المياه والغابات. واللجنة المكلفة راسلت مديريه المياه والغابات من أجل إرجاع العقار إلى مصالح أملاك الدولة. وبالتالي الكراء سيتم مباشرة مع مديرية أملاك الدولة. حاليا ننتظر الرد من المياه والغابات من أجل رفع يدها على هذا الوعاء العقاري، وذلك حتى تدخل الجماعة مباشرة في مسطرة كرائها من مصالح أملاك الدولة .

إذن أيها الإخوان كما أظهرتم أن الجميع يثمن هذا المشروع. لأنه من المشاريع الكبرى التي ستعرفها المدينة، وبالتالي نعرض النقطة على التصويت.

وعملية التصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي – مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – لحسن الشاوي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

المرفقات

مشروع اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

المملكة المغربية

اتفاقية شراكة خاصة

من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027

أكتوبر 2024

الجيل الأخضر
GÉNÉRATION GREEN
2020 - 2030

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور؛
- وتماشيا مع العناية السامية التي يوليها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده للقطاع الفلاحي؛
- وبناء على الظهير شريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.824 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الداخلية؛
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 الصادر بتاريخ 25 صفر 1397(15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تعديله وتتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.293 الصادر في 19 ربيع الآخر 1414 (06 أكتوبر 1993)؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.20.06 الصادر في 11 رجب 1441 (6 مارس 2020)، بتنفيذ القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.58 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14يوليوز 2021)، بتنفيذ القانون رقم 54.19 بمثابة المرافق العمومية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.18.15 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)، بتنفيذ قانون رقم 31.13 المتعلق بالحصول على المعلومات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.834 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.836 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الصناعة والتجارة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.22.81 الصادر في 8 رمضان 1444 (30 مارس 2023) يتعلق بتفويض السلطة والإمضاء؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 75.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.22.475 بتاريخ 02 نونبر 2023 المتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج التنمية الجهوية وتتبعه وتحيينه وتقييمه؛
- وبناء على برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المؤشر عليه بتاريخ 5 فبراير 2024 تحت رقم 136؛
- وتماشيا مع استراتيجية تنمية القطاع الفلاحي "**الجيل الأخضر 2020-2030**"وتنزيل المخطط الجهوي الفلاحي المتعلق بها؛
- وبناء على اتفاقية الشراكة الخاصة بشأن مشاريع برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة؛
- وبناء على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة الخاصة المبرمة بخصوص مشاريع برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة؛
- وبناء على مقرر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة عدد 024/103 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر يوليوز 2024؛

- وبناء على مقرر مجلس جماعة العرائش عدد بتاريخ :
- واحتراما لمعايير ISO الدولية لتدبير نظام الجودة والبيئة والسلامة:
- وإيمانا بالإرادة المشتركة للمتعاقدين، وحرصا منهما على ضمان استمرار الجهود المشتركة الهادفة لنمو واستدامة القطاع الفلاحي.

تم الاتفاق بين:

- وزارة الداخلية:
- وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات:
- وزارة الصناعة والتجارة:
- مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:
- ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:
- عمالة إقليم العرائش:
- مجلس جماعة للعرائش:
-

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تحدد هذه الاتفاقية الخاصة إطارا للشراكة بين الأطراف المتعاقدة، من أجل تنزيل مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش المندرجة في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027، والمتعلقة بقطاع الفلاحة، والمشار إليه بهذه الاتفاقية بعبارة "المشروع".

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الاجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع وذلك من خلال:

- تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة؛
- ضبط الالتزامات المالية للأطراف؛
- كيفية إنجاز وتتبع المشروع.

المادة الثالثة: الكلفة المالية للمشروع والمساهمة المالية للشركاء

تبلغ الكلفة المالية الاجمالية التقديرية لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية مئة وثمانون مليون درهم (180,00 مليون درهم) تشمل مصاريف الدراسات والأشغال والتجهيزات اللازمة لإنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية. وتلتزم الأطراف المتعاقدة بتمويل المشروع كما هو مبين في الجدول التالي:

الشركاء	المساهمة المالية (مليون درهم)
وزارة الداخلية	46,50
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	54,50
وزارة الصناعة والتجارة	16,50
مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة	54,50
مجلس جماعة العرائش	8,00
المجموع	**180,00**

تتعهد الاطراف المتعاقدة برصد مساهماتها المالية المشار اليها اعلاه خلال الفترة 2025-2026 بما يمكن من تنفيذ المشروع موضوع هذه الاتفاقية. وتعتبر المبالغ المشار إليها أعلاه مبالغ تقديرية، على أن يتم حصر التكلفة الحقيقية النهائية للمشروع والتدخلات بعد إنجاز الدراسات والإعلان عن الصفقات العمومية والعقود الخاصة بها.

يتم تحويل الاعتمادات المالية الى صاحب المشروع المذكور في المادة الرابعة حسب الجدولة الزمنية التالية:

الشركاء	المساهمة المالية (مليون درهم)	الجدولة الزمنية لتعبئة المساهمات المالية (مليون درهم)	
		2025	2026
وزارة الداخلية	46,50	23,00	23,50
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	54,50	27,00	27,50
وزارة الصناعة والتجارة	16,50	8,00	8,50
مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة	54,50	27,00	27,50
مجلس جماعة العرائش*	8,00	8,00	-
المجموع(مليون درهم)	**180,00**	**93,00**	**87,00**

*تنحصر مساهمة الجماعة المالية في توفير وتصفية الوعاء العقاري لإنجاز المشروع

وفي حالة تجاوز التكلفة التقديرية للمشروع، تلتزم الأطراف المتعاقدة والأطراف الشريكة بالمساهمة في تعبئة الاعتمادات المالية الإضافية الكافية لتغطية الفارق على أساس نسبة المساهمة الأولية في المشروع المعني بالأمر لكل طرف متعاقد.

المادة الرابعة: صاحب المشروع

يعتبر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة صاحب المشروع.

وعليه تقوم الأطراف المتعاقدة، بتحويل مساهماتها المالية لفائدة مجلس الجهة عن طريق الحساب المفتوح لدى الخزينة الجهوية تحت رقم 00164000860002011016011 2

وذلك حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه.

المادة الخامسة: الالتزامات الأطراف المتعاقدة

1- **التزامات وزارة الداخلية:**

- تحويل المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- المساهمة في التنسيق بين الأطراف المتعاقدة قصد تسهيل إنجاز المشروع.

2- **التزامات وزارة الفلاحة:**

- تحويل المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- تقديم الدعم التقني اللازم لإنجاز المشروع.

3- **التزامات ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة:**

- رئاسة اللجنة المشتركة للتتبع والتقييم بين جميع الأطراف المتعاقدة لإنجاز المشروع.

4- **التزامات وزارة الصناعة والتجارة:**

- تحويل المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- المشاركة في اعمال لجن التتبع.

5- **التزامات عمالة العرائش:**

- رئاسة لجنة التتبع الإقليمية والإشراف والتنسيق بين جميع الأطراف المتعاقدة لإنجاز المشروع.

6- **التزامات الجماعة الترابية للعرائش:**

- توفير وتصفية الوعاء العقاري الذي يتم تخصيصه لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛
- المشاركة في اعمال لجن التتبع.

- اعتماد نظام تدبير عصري للمشروع (شركة التنمية المحلية أو التدبير المفوض) وصيانته وذلك من أجل حسن سيرورته وضمان ديمومته.

7- **التزامات مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة:**

يلتزم مجلس جهة طنجة-تطوان -الحسيمة، بصفته صاحب المشروع، بما يلي:

- توفير المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- اعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بالدراسات والأشغال والتجهيزات؛
- اعداد الوثائق الضرورية للحصول على الرخص الإدارية المتعلقة بالأشغال؛
- عقد الصفقات لإنجاز الدراسات والاشغال والتجهيزات حسب المساطر الجاري بها العمل؛
- إحالة مختلف تصاميم الهندسة والتهيئة على لجنة التتبع لاعتمادها؛
- التسيير الإداري والمالي لإنجاز المشروع.
- إعداد تقارير دورية تبرز مستوى تقدم وتقييم انجاز المشروع موضوع الاتفاقية، واحالتها على لجنة التتبع؛
- إعداد تقرير نهائي عند نهاية أشغال بناء وتهيئة المشروع، مشفوعا بتقرير لمراقب للحسابات؛
- المشاركة في اعمال لجن التتبع وعرض التقدم المادي والمالي للمشروع؛
- تسليم المشروع بعد إنجازه لجماعة العرائش.

المادة السادسة: تتبع المشروع

تحدث لجنة مشتركة للتتبع والتقييم يرأسها السيد والي جهة طنجة تطوان الحسيمة، تضم ممثلين عن أطراف الاتفاقية ويعهد للمديرية الجهوية للفلاحة لطنجة تطوان الحسيمة مهام كتابتها، كما يمكن دعوة كل شخص ذاتي أو معنوي يمكن أن يقدم قيمة مضافة. وتضطلع هذه اللجنة بالمهام التالية:

- تحديد صيغ وإجراءات ومسؤوليات تنفيذ وتقييم المشروع موضوع الاتفاقية؛
- تتبع الأشغال والسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية؛
- إعداد تقارير سنوية حول سير إنجاز المشروع واقتراح الحلول المناسبة لتجاوز كل الصعوبات المحتملة.

وتعقد اللجنة المشتركة اجتماعاتها التنسيقية والتقييمية والتقريرية بدعوة من رئيسها مرة كل ستة أشهر على الأقل وكلما استدعت الضرورة ذلك.

تحدث على مستوى إقليم العرائش لجنة للتتبع مكلفة بالمواكبة الميدانية للمشروع يرأسها السيد عامل إقليم العرائش. وتضم هذه اللجنة في عضويتها ممثلي مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة المديرية الإقليمية للفلاحة بالعرائش والجماعة الترابية للعرائش والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية كما يمكن دعوة كل شخص ذاتي أو معنوي يمكن أن يقدم قيمة مضافة.

ترفع هذه اللجنة تقارير عن سير أشغالها وكذا محاضر الاجتماعات إلى اللجنة الجهوية.

المادة السابعة: مدة الاتفاقية

ينجز المشروع خلال الفترة (2024-2026) تحتسب من تاريخ التوقيع على الاتفاقية والمصادقة عليها، وتبقى صالحة إلى غاية التنفيذ الكلي للمشروع.

المادة الثامنة: تدبير المشروع

تلتزم جماعة العرائش باعتماد نظام تدبير عصري للمشروع (شركة التنمية المحلية أو التدبير المفوض) وصيانته وذلك من أجل حسن سيرورته وضمان ديمومته.

المادة التاسعة: سريان الاتفاقية

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد تداول المجالس المعنية والتوقيع عليها من لدن الأطراف المتعاقدة وتأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل لهذه الاتفاقية يتم بالتوافق بين الأطراف المتعاقدة، ويضمن في ملحق لهذه الاتفاقية توقعه الأطراف الشريكة.

المادة الحادية عشر: فض النزاعات

كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية، يحال على السيد والي الجهة، لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له، في إطار التراضي. وإذا تعذر ذلك يتم اللجوء إلى المسطرة المعمول بها.

المادة الثانية عشر: فسخ الاتفاقية

يمكن فسخ الاتفاقية بطلب من أحد الأطراف إن وجدت أسباب ملحة تستدعي ذلك.

المادة الثالثة عشر: إشهار الاتفاقية

تحرر هذه الاتفاقية في ستة (06) نظائر أصلية، يحتفظ كل طرف بنسخة موقعة منها.

طنجة، في .....

اتفاقية شراكة خاصة

من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027

التوقيعات

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	السيد وزير الصناعة والتجارة
السيد والي جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	السيد رئيس مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة
السيد عامل إقليم العرائش	السيد رئيس مجلس جماعة العرائش
السيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية	
تأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية	

مقرر النقطة المتعلقة

بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

المقرر عدد 123/ 2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، المنعقدة بتاريخ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446هـ، الموافق ل 07 أكتوبر 2024.
- و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20

- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي – مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – لحسن الشاوي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد

- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء سوق الجملة بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي

كاتبة المجلس

خديجة سلالي

النقطة الثالثة:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027..

- النقطة الثالثة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

✓ لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

***

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

ونمر الآن إلى النقطة الثالثة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

وأعطي الكلمة للسيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لتلاوة تقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة.

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والمالية والبرمجة:

وبالنسبة للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027. فهذه الاتفاقية هي أيضا تحدد إطار الشراكة بين الاطراف المتعاقدة من أجل تنزيل مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش مندرجة في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة، وتهدف إلى تحديد الإجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع من خلال تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة وضبط الالتزامات المالية، وكيفية إنجاز المشروع وتتبعه.

وتبلغ الكلفة المالية التقديرية لإنجاز المشروع ما قدره 30.00 مليون درهم تساهم فيها وزارة الداخلية ب 9.00 مليون درهم، ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ب 9.50 مليون درهم، ومجلس طنجة – تطوان – الحسيمة ب9.00 مليون درهم، ومجلس جماعة العرائش ب ما قدره 2.50 مليون درهم تنحصر في توفير وتصفية الوعاء العقاري لإنجاز المشروع.

وحيث إن مشروع المجزرة العصرية بتراب جماعة العرائش يكتسي أهمية كبيرة في عدة جوانب، وفي مقدمتها حماية المستهلك عن طريق الزيادة في ضبط ومراقبة مصادر ومنتوجات اللحوم الحمراء

الرائجة بالإقليم، وكذا تنمية مداخيل الجماعة فإن لجنة الميزانية توصي المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

شكرا السيد رئيس اللجنة، وطبعا التدخل الأول للسيد مصطفى البوزيدي .

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

شكرا السيد الرئيس، الجميل هو أن هذه الشراكة جاءت متأخرة بعض الشيء، وهو أننا على الأقل نحن في حاجة ماسة لمعرفه ماذا نأكل؟ أين تذبح الذبائح التي نستهلكها. والساكنة بالمدينة تبلغ 130.000 نسمة، يعني ينبغي التعجيل بهذا المشروع. السؤال لدي هو هل المجزرة خاصة باللحوم الحمراء أو معها اللحوم البيضاء. لأنه أيضا الدواجن فيها مشاكل في هذا المجال. وشكرا .

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

بالنسبة للمشروع فهو يتضمن القطاعين معا، قطاع اللحوم الحمراء وكذلك البيضاء والآن أمر إلى مرحلة التصويت على هذه النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

وعملية التصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي – مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – لحسن الشاوي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

المرفقات

مشروع اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

المملكة المغربية

اتفاقية شراكة خاصة

من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم المحرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027

أكتوبر 2024

الجيل الأخضر
GÉNÉRATION GREEN
2020 - 2030

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور؛
- وتماشيا مع العناية السامية التي يوليها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده للقطاع الفلاحي؛
- وبناء على الظهير شريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.824 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الداخلية؛
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 الصادر بتاريخ 25 صفر 1397(15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تعديله وتتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.293 الصادر في 19 ربيع الآخر 1414 (06 أكتوبر 1993)؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.20.06 الصادر في 11 رجب 1441 (6 مارس 2020)، بتنفيذ القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.58 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14يوليوز 2021)، بتنفيذ القانون رقم 54.19 بمثابة المرافق العمومية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.18.15 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)، بتنفيذ قانون رقم 31.13 المتعلق بالحصول على المعلومات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.834 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للاتمركز الإداري؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.22.81 الصادر في 8 رمضان 1444 (30 مارس 2023) يتعلق بتفويض السلطة والإمضاء؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 75.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.10.08 الصادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.22.475 بتاريخ 02 نونبر 2023 المتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج التنمية الجهوية وتتبعه وتحيينه وتقييمه؛
- وبناء على برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المؤشر عليه بتاريخ 5 فبراير 2024 تحت رقم 136؛
- وتماشيا مع استراتيجية تنمية القطاع الفلاحي "**الجيل الأخضر 2020-2030**"وتنزيل المخطط الجهوي الفلاحي المتعلق بها؛
- وبناء على اتفاقية الشراكة الخاصة بشأن مشاريع برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة؛
- وبناء على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة الخاصة المبرمة بخصوص مشاريع برنامج التنمية الجهوية 2022-2027 المتعلقة بقطاع الفلاحة بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة؛
- وبناء على مقرر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة عدد 024/55 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر يوليوز 2024؛

- وبناء على مقرر مجلس جماعة العرائش رقم بتاريخ :
- واحتراما لمعايير ISO الدولية لتدبير نظام الجودة والبيئة والسلامة:
- وإيمانا بالإرادة المشتركة للمتعاقدين. وحرصا منهما على ضمان استمرار الجهود المشتركة الهادفة لنمو واستدامة القطاع الفلاحي.

تم الاتفاق بين:

- وزارة الداخلية:
- وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات:
- مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:
- ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:
- عمالة إقليم العرائش:
- مجلس جماعة العرائش:

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تحدد هذه الاتفاقية الخاصة إطارا للشراكة بين الأطراف المتعاقدة، من أجل تنزيل مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش المندرجة في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027، والمتعلقة بقطاع الفلاحة، والمشار إليه بهذه الاتفاقية بعبارة "المشروع".

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الاجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشروع وذلك من خلال:

- تحديد مجالات الشراكة للأطراف المتعاقدة:
- ضبط الالتزامات المالية للأطراف:
- كيفية إنجاز وتتبع المشروع.

المادة الثالثة: الكلفة المالية للمشروع والمساهمة المالية للشركاء

تبلغ الكلفة المالية الاجمالية التقديرية لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية ثلاثون مليون درهم (30,00 مليون درهم) تشمل مصاريف الدراسات والأشغال والتجهيزات اللازمة لإنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية. وتلتزم الأطراف المتعاقدة بتمويل المشروع كما هو مبين في الجدول التالي:

الشركاء	المساهمة المالية (مليون درهم)
وزارة الداخلية	9,00
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	9,50
مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة	9,00
مجلس جماعة العرائش	2,50
المجموع	**30,00**

تتعهد الاطراف المتعاقدة برصد مساهماتها المالية المشار اليها اعلاه خلال الفترة 2025-2026 بما يمكن من تنفيذ المشروع موضوع هذه الاتفاقية. وتعتبر المبالغ المشار إليها أعلاه مبالغ تقديرية، على أن يتم حصر التكلفة الحقيقية النهائية للمشروع والتدخلات بعد إنجاز الدراسات والإعلان عن الصفقات العمومية والعقود الخاصة بها.

يتم تحويل الاعتمادات المالية الى صاحب المشروع المذكور في المادة الرابعة حسب الجدولة الزمنية التالية:

الشركاء	المساهمة المالية (مليون درهم)	الجدولة الزمنية لتعبئة المساهمات المالية	
		2025	2026
وزارة الداخلية	9,00	4,00	5,00
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	9,50	4,00	5,50
مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة	9,00	4,00	5, 00
مجلس جماعة العرائش*	2,50	2,50	-
المجموع	**30,00**	**14,50**	**15,50**

*تنحصر مساهمة الجماعة المالية في توفير وتصفية الوعاء العقاري لإنجاز المشروع

وفي حالة تجاوز التكلفة التقديرية للمشروع، تلتزم الأطراف المتعاقدة والأطراف الشريكة بالمساهمة في تعبئة الاعتمادات المالية الإضافية الكافية لتغطية الفارق على أساس نسبة المساهمة الأولية في المشروع المعني بالأمر لكل طرف متعاقد.

المادة الرابعة: صاحب المشروع

يعتبر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة صاحب المشروع.

وعليه تقوم الأطراف المتعاقدة، بتحويل مساهماتها المالية لفائدة مجلس الجهة عن طريق الحساب المفتوح لدى الخزينة الجهوية تحت رقم 00164000860002011016011 2

وذلك حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه.

المادة الخامسة: الالتزامات الأطراف المتعاقدة

1- **التزامات وزارة الداخلية:**

- تحويل المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- المساهمة في التنسيق بين الأطراف المتعاقدة قصد تسهيل إنجاز المشروع.

2- **التزامات وزارة الفلاحة:**

- تحويل المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- تقديم الدعم التقني اللازم لإنجاز المشروع.

3- **التزامات ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة:**

- رئاسة اللجنة المشتركة للتتبع والتقييم بين جميع الأطراف المتعاقدة لإنجاز المشروع.

4- **التزامات عمالة العرائش:**

- رئاسة لجنة التتبع الإقليمية والإشراف والتنسيق بين جميع الأطراف المتعاقدة لإنجاز المشروع؛
- العمل إغلاق جميع المذابح والمجازر غير المعتمدة المجاورة للمجزرة الجديدة.

5- **التزامات مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة:**

يلتزم مجلس جهة طنجة-تطوان -الحسيمة، بصفته صاحب المشروع، بما يلي:

- توفير المساهمة المالية حسب الجدولة الزمنية المتفق عليها في المادة 3 أعلاه؛
- اعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بالدراسات والأشغال والتجهيزات؛
- اعداد الوثائق الضرورية للحصول على الرخص الإدارية المتعلقة بالأشغال؛
- عقد الصفقات لإنجاز الدراسات والاشغال والتجهيزات حسب المساطر الجاري بها العمل؛

- إحالة مختلف تصاميم الهندسة والتهيئة على لجنة التتبع لاعتمادها؛
- التسيير الإداري والمالي لإنجاز المشروع.
- إعداد تقارير دورية تبرز مستوى تقدم وتقييم انجاز المشروع موضوع الاتفاقية، واحالتها على لجنة التتبع؛
- إعداد تقرير نهائي عند نهاية أشغال بناء وتهيئة المشروع، مشفوعا بتقرير لمراقب للحسابات؛
- المشاركة في اعمال لجن التتبع وعرض التقدم المادي والمالي للمشروع؛
- القيام باعتماد المجزرة العصرية (في الإنجاز) من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية طبقا لمقتضيات القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية؛
- تسليم المشروع بعد إنجازه للجماعة المعنية.

6- **التزامات جماعة العرائش:**

- توفير وتصفية الوعاء العقاري الذي يتم تخصيصه لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية؛
- المشاركة في اعمال لجن التتبع.
- القيام باعتماد المجزرة العصرية (في التدبير) من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية طبقا لمقتضيات القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.
- اعتماد نظام تدبير عصري للمجزرة (شركة التنمية المحلية أو التدبير المفوض) وصيانته وذلك من أجل حسن سيرورته وضمان ديمومته.

المادة السادسة: تتبع المشروع

تحدث لجنة مشتركة للتتبع والتقييم يرأسها السيد والي جهة طنجة تطوان الحسيمة، تضم ممثلين عن أطراف الاتفاقية ويعهد للمديرية الجهوية للفلاحة لطنجة تطوان الحسيمة مهام كتابتها، كما يمكن دعوة كل شخص ذاتي أو معنوي يمكن أن يقدم قيمة مضافة. وتضطلع هذه اللجنة بالمهام التالية:

- تحديد صيغ وإجراءات ومسؤوليات تنفيذ وتقييم المشروع موضوع الاتفاقية؛
- تتبع الأشغال والسهر على تنفيذ بنود هذه الاتفاقية؛
- إعداد تقارير سنوية حول سير إنجاز المشروع واقتراح الحلول المناسبة لتجاوز كل الصعوبات المحتملة.

وتعقد اللجنة المشتركة اجتماعاتها التنسيقية والتقييمية والتقريرية بدعوة من رئيسها مرة كل ستة أشهر على الأقل وكلما استدعت الضرورة ذلك.

تحدث على مستوى إقليم العرائش لجنة للتتبع مكلفة بالمواكبة الميدانية للمشروع يرأسها السيد عامل إقليم العرائش. وتضم هذه اللجنة في عضويتها ممثلي مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة المديرية الإقليمية للفلاحة بالعرائش وجماعة العرائش والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية كما يمكن دعوة كل شخص ذاتي أو معنوي يمكن أن يقدم قيمة مضافة.

ترفع هذه اللجنة تقارير عن سير أشغالها وكذا محاضر الاجتماعات إلى اللجنة المشتركة للتتبع والتقييم.

المادة السابعة: مدة الاتفاقية

ينجز المشروع خلال الفترة (2024-2026) تحتسب من تاريخ التوقيع على الاتفاقية والمصادقة عليها، وتبقى صالحة إلى غاية التنفيذ الكلي للمشروع.

المادة الثامنة: تدبير المشروع

تلتزم جماعة العرائش باعتماد نظام تدبير عصري للمشروع (شركة التنمية المحلية أو التدبير المفوض) وصيانته وذلك من أجل سيرورته وضمان ديمومته.

المادة التاسعة: سريان الاتفاقية

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد تداول المجالس المعنية والتوقيع عليها من لدن الأطراف المتعاقدة وتأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل لهذه الاتفاقية يتم بالتوافق بين الأطراف المتعاقدة، ويضمن في ملحق لهذه الاتفاقية توقعه الأطراف الشريكة.

المادة الحادية عشر: فض النزاعات

كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية، يحال على السيد والي الجهة، لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له، في إطار التراضي. وإذا تعذر ذلك يتم اللجوء إلى المسطرة المعمول بها.

المادة الثانية عشر: فسخ الاتفاقية

يمكن فسخ الاتفاقية بطلب من أحد الأطراف إن وجدت أسباب ملحة تستدعي ذلك.

المادة الثالثة عشر: إشهار الاتفاقية

تحرر هذه الاتفاقية في ستة (06) نظائر أصلية، يحتفظ كل طرف بنسخة موقعة منها.

طنجة، في .....

اتفاقية شراكة خاصة

من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022-2027

التوقيعات

السيد وزير الداخلية	**السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات**
السيد والي جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	**السيد رئيس مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة**
السيد عامل إقليم العرائش	**السيد رئيس مجلس جماعة العرائش**
السيد الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية	

مقرر النقطة المتعلقة

بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية

2022 – 2027.

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

المقرر عدد 124/ 2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، المنعقدة بتاريخ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446هـ، الموافق ل 07 أكتوبر 2024.
- و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20

- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

عبد المومن صبيحي – مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – لحسن الشاوي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد

- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة خاصة من أجل إنجاز مشروع بناء وتجهيز مجزرة عصرية بإقليم العرائش في إطار برنامج التنمية الجهوية 2022 – 2027.

رئيس المجلس

عبد المومن صبيحي

كاتبة المجلس

خديجة سلالي

النقطة الرابعة:

الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش..

- **النقطة الرابعة:** الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

✓ لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة

***

السيد عبد المومن صبيحي، رئيس المجلس:

وننتقل إلى النقطة الرابعة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

وأعطى الكلمة للسيدة رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.

السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والسياسية والشراكة:

فبخصوص النقطة المرتبطة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

والتي تأتي في إطار تعديل المادة الخامسة من الاتفاقية المتعلقة بالشركاء ومساهمتهم. فقد اوصت اللجنة بالمصادقة عليها.

(أثناء تلاوة التقرير يغادر السيد الرئيس القاعة و يخلفه نائبه الأول السيد مصطفى البوزيدي في تسيير الجلسة)

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

إذن بما أنه ليس هناك أي تدخل في الموضوع نمر مباشرة إلى التصويت.

وعملية التصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – عمر الكموني - لحسن الشاوي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

المرفقات

ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

ملحق اتفاقيـة شراكة

مـا بيـن :

01 مجلس إقليم العرائش

و

02 الجماعة الترابية العرائش

تتعلق بـ :

المساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بجماعة العرائش

الديباجة :

- بناء على دستور المملكة المغربية لفاتح يوليوز 2011 ، لاسيما الفصل (31) منه ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات و الأقاليم، لاسيما المواد (79)و(141) منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.450 صادر في 4 من ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) المتعلق بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات و الأقاليم و مجموعاتها ؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم: D2185 بتاريخ: 05 أبريل 2018 بخصوص موضوع دعم الجمعيات من لدن الجماعات الترابية و إبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها ؛
- بناء على مخرجات التشخيص التشاركي المنبثق عن برنامج تنمية إقليم العرائش في شقه المتعلق بالتنمية الاجتماعية والبشرية ؛
- و تجسيدا لتوجهات مجلس إقليم العرائش الهادفة إلى ممارسة الاختصاصات الذاتية المسندة إليه في مجال الحد من الفقر والهشاشة ، بشراكة و تعاون مع مجالس الجماعات الترابية ذات الاختصاص و الاهتمام المشترك ؛
- وبناء على المقرر رقم 29 / 2023 بتاريخ : 09 يناير 2023 ، الذي صادق من خلاله مجلس إقليم العرائش المجتمع في إطار دورته العادية ، بإجماع أعضائه الحاضرين على مشروع اتفاقية الشراكة بين مجلس اقليم العرائش و المجالس الجماعية بإقليم العرائش، المتعلقة بدعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي ؛
- وبناء على المقرر رقم 113/ 2024 بتاريخ : 10 يونيو 2024 ، الذي صادق من خلاله مجلس إقليم العرائش المجتمع في إطار دورته العادية ، بإجماع أعضائه الحاضرين على ملحق اتفاقية الشراكة بين مجلس اقليم العرائش و مجلس جماعة العرائش ؛
- بناء على المقرر رقم ..... بتاريخ : ..... 2024 ، الذي صادق من خلاله المجلس الجماعي العرائش المجتمع في إطار دورته ..... لشهر ..... 2024 ، بـ ..... أعضائه الحاضرين على ملحق اتفاقية الشراكة بين مجلس اقليم العرائش و مجلس جماعة العرائش ؛
- ووعيا من الأطراف المتعاقدة بأهمية الشراكة ودورها في تفعيل وأجرأة مسلسل التنمية المستدامة بالاقليم ؛

تم الإتفاق على ما يلي :

المادة الأولى : الهدف من ملحق الاتفاقية

يهدف هذا الملحق المتعلق بدعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بالجماعة الترابية العرائش إلى تعديل المادة الخامسة من الاتفاقية المتعلقة بالشركاء ومساهمتهم .

المادة الثانية : التعديل :

يتم تعديل المادة الخامسة من الاتفاقية كما يلي :

تبلغ التكلفة الاجمالية لمساهمة مجلس الاقليم في دعم أنشطة النقل المدرسي بتراب الجماعة العرائش : تسعة وثلاثون ألف وثلاثمائة واثنان وخمسون درهما وثمانون سنتيما (**39.352,80** درهم) ويلتزم الطرفين المتعاقدين بتمويل إنجاز المشروع وفق التركيبة المالية التالية :

ر.ت	المساهمون	مبلغ المساهمة بالد رهم
01	➢ مجلس إقليم العرائش	**39.352,80** درهم
02	➢ الجماعة الترابية العرائش	أداء مصاريف تسيير الحافلات : (التامين، الوقود، الصيانة،قطاع الغيار...)

المادة الثالثة : إجراءات تنفيذ ملحق الاتفاقية

يسري ملحق الاتفاقية لمدة غير محدودة ما لم يطرأ عليه أي تغيير ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه من لدن الأطراف المتعاقدة والتأشير عليه من طرف الجهة المختصة ؛

المادة الرابعة : مقتضيات عامة

تبقى جميع مواد الاتفاقية " **الأصل** " التي لم يتم تغييرها صالحة وسارية المفعول . ويمكن تعديل موادها كلما دعت الضرورة إلى ذلك . وكل تعديل لبنودها يجب أن يكون موضوع ملحق " ثاني" لها يخضع لنفس مسطرة إبرامها والتأشير عليها .

حرر بالعرائش في 04 نظائر أصلية بتاريخ: .....

ملحق رقم : 1 لاتفاقية شراكة

التوقيعات

رئيس مجلس اقليم العرائش

مجلس إقليم العرائش

رئيس مجلس جماعة العرائش

تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش

مقرر النقطة المتعلقة

بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

المقرر عدد 125/ 2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، المنعقدة بتاريخ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446هـ، الموافق ل 07 أكتوبر 2024.
- و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 20

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 20

- عدد الأعضاء الموافقين.....: 20 وهم السادة والسيدات:

مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي – عمر الكموني - لحسن الشاوي - امجد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي – مشيج القرقري – محمد الرزامي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد

- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة المتعلقة بالمساهمة في دعم الأنشطة والمشاريع الخاصة بالنقل المدرسي بين مجلس إقليم العرائش ومجلس جماعة العرائش.

رئيس المجلس

رئيس جماعة العرائش

عبد المومن صبيحي

كاتبة المجلس

كاتبة المجلس

خديجة سلالي

النقطة الخامسة

الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة

- <u>النقطة الخامسة:</u> الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

***

<u>اللجنة الدارسة للنقطة:</u>

- ✓ لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة

***

<u>السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:</u>

وننتقل الآن إلى النقطة الخامسة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

والكلمة دائما للسيدة رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.

<u>السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.</u>

أما بالنسبة للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

وبعد الاستماع إلى العرض الذي قدمه السيد منسق مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بجهة طنجة تطوان الحسيمة، والذي قدم نبذة عن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، والجهود التي تقوم بها من أجل تنفيذ البرامج الإصلاحية المخصصة لفائدة النزلاء والنزلاء السابقين بالمؤسسات السجنية ومراكز حماية الطفولة وعائلاتهم. وكذا الأهداف التي تسعى من أجلها إلى عقد مثل هذه الشراكات مع المجالس المنتخبة، والمتمثلة في تجسيد قيم التضامن والتآزر الاجتماعي ومد يد العون إلى السجناء وعائلاتهم، خاصة الكائنين في وضعية هشاشة، وتشجيع تمدرسهم عن طريق توفير الكتب والمقررات الدراسية وغير ذلك مما يخفف عنهم. وبعد تداول اللجنة في حيثيات الاتفاقية ومضامينها واستحسان الغايات التي تسعى إليها فقد أوصت المجلس بالمصادقة على هذه النقطة.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

الكلمة للسيد العربي السطي.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

الاتفاقية لا تتضمن الرقم الذي ستساهم به الجماعة وأعتقد أن اللجنة تركت ذلك للمجلس ليقرر فيه، ولذلك قبل عملية التصويت ينبغي علينا أن نحدد المبلغ الذي سوف نساهم به مع هذه المؤسسة.

السيد محمد المتوكي، النائب الثالث للرئيس:

أحيط السادة علما أنه في اللجنة كان هناك حضور ممثل المؤسسة، وقدم لنا عرضا حول أعمال المؤسسة وأي مبلغ يمكن أن نساهم به في هذه الشراكة فهو قليل، ولذلك اقترحنا عليهم كي يكون ترافعهم مع وزارة الداخلية من أجل جعل المساهمة في هذه المؤسسة من المصاريف الإجبارية، أما بخصوص المبلغ فيمكن أن نكتب في الاتفاقية عبارة " حسب الامكانية المتاحة المجلس".

السيد السعيد بوشيبة، النائب الثالث للرئيس:

أيها الاخوان لنقترح معا مبلغا ونصوت عليه. ومع الممارسة إذا ما ظهر هناك مستجد نقوم بتعديل الاتفاقية .

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

هذه المشاركة ستبنى كما جاء في المادة... "تقدم جماعة العرائش دعما ماليا قدره..... كل سنة طيلة مدة سريان الاتفاقية يخصص لتمويل اقتناء كتب ودفاتر ولوازم مدرسية ومقررات دراسية لجميع المستويات التعليمية ..

إذن هناك اقتراح من المجلس يقوم بتخصيص 50.000 درهم لهذا الغرض. أعتقد أن أغلب الإخوان موافقون عليه. وبذلك نمر إلى مرحلة التصويت على النقطة.

وعملية التصويت تثير على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 16
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 16

- عدد الأعضاء الموافقين.....: 15 وهم السادة والسيدات:
مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون –- نجاة موعلي.
- عدد الأعضاء الرافضين.....: 01 وهو السيد: منير بوملوي
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

المرفقات

مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

اتفاقية شراكة

بين

جماعة العرائش

و

مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء
(مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)

من أجل

دعم البرامج التعليمية لفائدة

النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش2 والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة تطوان الحسيمة القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

الديباجة

- تنفيذا للتعليمات الملكية السامية القاضية بتجسيد قيم التضامن والتآزر الاجتماعي، بتكثيف جهود الفاعلين من أجل مواجهة التحديات وتوفير شروط أفضل للتنمية الشاملة.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.02.124 المؤرخ في 01 ربيع الثاني 1423 الموافق 13 يونيو 2002 الصادر بتنفيذ القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.
- وبناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439هـ (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على القانون الأساسي لمؤسسة محمد السادس لاعادة إدماج السجناء؛
- واعتبارا للمقاربة التشاركية كآلية ضرورية لدعم مسلسل التنمية المحلية في إطار تظافر جهود المتدخلين القطاعيين.
- وتماشيا مع توجيهات السلطات العمومية الساعية إلى إرساء تنمية تشاركية قائمة على نهج سياسة القرب وتقوية التضامن.
- وبناء على توجيهات تقرير النموذج التنموي الجديد المرفوع إلى أنظار صاحب الجلالة يوم 25 ماي 2021 في شقه المتعلق بالإدراج الممنهج للاستدامة ونجاعة اختيارات التنمية.
- إيمانا من مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء بأهمية تشجيع وتنمية الشراكات مع الجماعات الترابية لتيسير تنفيذ البرامج الإصلاحية المخصصة لفائدة النزلاء والنزلاء السابقين بالمؤسسات السجنية ومراكز حماية الطفولة وعائلاتهم.
- وتحقيقا لأهداف برامج إعادة إدماج النزلاء والنزلاء السابقين بالمؤسسات السجنية في النسيجين الاقتصادي والاجتماعي، التي تنهض بها مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، والتي تعتمد على عدة مرتكزات، منها دعم البرامج التربوية والفئات المعنية بها.
- وتمسكا من مؤسسة محمد السادس لاعادة إدماج السجناء باتفاقية الشراكة الموقعة بتاريخ 25 شتنبر 2019 بين المؤسسة والمندوبية العامة لادارة السجون والمعهد الدولي للكنفدرالية الألمانية لتعليم الكبار التي تهدف إلى دعم وتعزيز برامج التعليم لفائدة السجناء؛
- وباعتبار أن العناية بأسر نزلاء المؤسسات السجنية كأسلوب من أساليب الرعاية اللاحقة يستند الى أن الأسرة هي الخلية الأولى التي يتكون منها البنيان الإجتماعي والإطار العام الذي يحدد تصرفات أفراده، فإن مد يد العون لأفرادها عن طريق تشجيع تمدرس الأبناء وتوفيركتب ودفاتر ومقررات دراسية لفائدتهم، يمكن أن يخفف من الآثار السلبية المترتبة عن إيداع المعيل الأساسي بالسجن.
- واعتبارا لإرادة الطرفين الموقعين على هذه الإتفاقية بالعمل على تنفيذ مضمونها.
- وبناء على مقرر مجلس جماعة العرائش عدد.....بتاريخ 07 أكتوبر2024، المتخذ خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2024.

تم الاتفاق بين الأطراف التالية:

- جماعة العرائش ممثلة في شخص رئيسها؛
- ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء ممثلة في شخص المنسق الجهوي لمركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة.

على ما يلي :

I- مقتضيات عامة

المادة 1: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الأطراف المتعاقدة وذلك لأجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش2 والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة تطوان الحسيمة القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

المادة 2: مكونات المشروع

يتعلق المشروع بمواكبة ودعم البرامج التعليمية لفائدة نزلاء السجن المحلي بالعرائش2 والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية القاطنين بجماعة العرائش المستوفين للشروط، بكلفة إجمالية قدرها .....، والتي ستصرف لتمويل اقتناء كتب ودفاتر ومقررات مدرسية ولوازم مدرسية من جميع المستويات التعليمية لفائدة هذه الفئة ولنقلها الى أماكن توزيعها.

المادة 3: مدة الاتفاقية

يتم العمل بهذه الاتفاقية لمدة سنتين (2025/2026/).

المادة 4: الشركاء ومساهماتهم

تحدد هذه الاتفاقية الأطراف المعنية وكذا المساهمة المالية لإنجاز المشروع المشار إليه في المادة الثانيـــة وذلك على النحو الآتي:

- تقدم جماعة العرائش دعما ماليا قدره 50.000 درهم كل سنة طيلة مدة سريان الإتفاقية، يخصص لتمويل اقتناء كتب ودفاتر ولوازم مدرسية ومقررات دراسية لجميع المستويات التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش2 والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة تطوان الحسيمة القاطنين بجماعة العرائش الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
  - عنوان السكن بجماعة العرائش؛
  - الهشاشة؛
  - التمدرس بالتعليم العمومي؛
  - التمدرس بالمستوى الابتدائي أوالاعدادي أوالثانوي؛
  - عدم الاستفادة من برنامج مماثل.
- تتولى مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء:
  - القيام بمهام تدبير المشروع والسهر على تنفيذه.
  - التنسيق مع كافة الشركاء ذوي الصلة.

المادة 5: صاحب المشروع

مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، بصفتها صاحبة للمشروع المذكـور، وبهذه الصفـة فانهـا تسهر على:

- عملية اقتناء واستلام مستلزمات تنفيذ المشروع وفقا للشروط المتفق عليها.
- المصادقة على صرف النفقات المتعلقة بالمشروع.

المادة 6: مساطر تنفيذ النفقات

يجب ان تستجيب النفقات الخاصة بإنجاز المشروع إلى قواعد الشفافية والانصاف والنجاعة لضمان توافق جيد بين الجودة والثمن.

إن النفقات الخاصة بالأشغال والتموينات أو الخدمات لابد أن تستعمل فقط بالنسبة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة 2 أعلاه.

المادة 7: التزامات الشركاء

- **التزامات الطرف الأول: جماعة العرائش**

- الالتزام بتحويل الاعتماد المالي المخصص لتنفيذ هذا المشروع كل سنة طيلة مدة سريان الإتفاقية إلى حساب مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء؛
- تحديد بمعية مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة فضاءات ملائمة لتوزيع مقررات البرامج التعليمية المبرمجة الخاصة بأبناء الفئة المستهدفة.

- **التزامات الطرف الثاني: مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء**

- تقوم مؤسسة محمد السادس لاعادة إدماج السجناء بتنسيق تام مع المندوبية العامة لادارة السجون وإعادة الإدماج على توزيع الكتب والدفاتر والمقررات المدرسية من جميع المستويات التعليمية من الإبتدائي إلى الجامعي على النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش 2 والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة تطوان الحسيمة القاطنين بجماعة العرائش، وفق الشروط الواردة في المادة الرابعة أعلاه وذلك خلال الأسبوع الثاني من شهر شتنبر من كل سنة.
- مواكبة وتتبع المستفيدين من الدعم المدرسي بتنسيق مع القطاعات ذات الصلة؛
- التنسيق مع القطاعات المعنية من أجل إنجاح هذا البرنامج؛
- احترام قواعد المهنة والخصوصيات المطابقة لبرامج مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء؛
- رفع تقارير دورية منتظمة حول التقدم المادي والمالي للمشروع؛
- إخبار جماعة العرائش بمراحل تقدم المشروع أوبعض التعديلات التي يمكن أن تطرأ عليه؛
- التنسيق مع المندوبية العامة لإدارة السجون في كل ما يسهل تنفيذ المشروع بما في ذلك تسهيل الولوج إلى المؤسسات السجنية المعنية بالمشروع وتحديد لوائح المستفيدين؛

المادة 8: ضبط المحاسبة

يمسك صاحب المشروع محاسبة خاصة به تضمن دقة السجلات المحاسباتية، كما يمسك السجلات الخاصة بجرد الآليات والأدوات وكذا مخزون المواد المقتناة لتسيير المشروع.

يلتزم أيضا بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بإنجاز المشروع لمدة خمس سنوات تبتدئ من تاريخ نهاية إنجاز المشروع.

المادة 9: صرف المساهمات المالية

تصرف جماعة طنجة المبلغ الإجمالي المخصص لتمويل المشروع، كل سنة طيلة مدة سريان الإتفاقية إلى الحساب المفتوح باسم مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء لدى بنك التجاري وفابنك بالرباط وكالة طريق زعير تحت رقم 78 18 16 30 000 5 593 000 810 007

تعمل الجهة المانحة على إشعار المؤسسة بنسخة من التحويل(ات) البنكي(ة).

المادة 10: إيقاف الأداء، الفسخ

إذا أخل صاحب المشروع بأحد التزاماته، أو تأخر في إنجاز المشروع أو العملية، يحق للسيد رئيس الجماعة، بعد إشعار المعني في ظرف عشرة أيام، تأجيل أو إيقاف صرف المساهمة المالية، ويتم صرف المساهمة مجددا بعد التأكد من توفر شروط إنجاز المشروع.

إذا تبث خلل كبير يهدد إنجاز المشروع، يمكن لرئيس الجماعة في حال استمرار الخلل الإعلان بصفة انفرادية عن فسخ الاتفاقية في غضون 30 يوما الموالية للإشعار.

المادة 11: إرجاع الدفعات وفسخ العقدة

عند نهاية المدة الزمنية للإتفاقية أو في حالة فسخها، وعلى ضوء التقييم النهائي للنتائج من طرف لجنة التتبع والتقييم المشار إليها في المادة 15 أدناه، يمكن مطالبة صاحب المشروع بإرجاع الدفعات وذلك خلال مدة أقصاها 30 يوما، بداية من تاريخ الإشعار بقرار إرجاع الدفعات الذي يصدره السيد رئيس الجماعة، ويتم التحصيل طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

المادة 12: استمرارية البرنامج

تسهر مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء على العمل وفق مقاربة تشاركية تضمن استمرارية البرنامج المحدث في إطار هذه الإتفاقية.

المادة 13: المراقبة البعدية والافتحاص

تخضع كل العمليات المرتبطة بإنجاز البرنامج للمراقبة والافتحاص من طرف هيئات مختصة بالإدارة، خاصة مراقبة اللجان المشتركة بين المفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة للإدارة الترابية.

ويلتزم صاحب المشروع بالتعاون مع لجان المراقبة والافتحاص، ووضع كل الوثائق والمعلومات الضرورية رهن إشارتها للقيام بمهامهاعند الاقتضاء.

المادة 14: تقييم المشاريع والأنشطة:

تتفق أطراف الاتفاقية على إنجاز تقييم للمشروع والأنشطة المنجزة في إطاره على أساس مؤشرات النتائج والنجاعة التالية:

- أثر دعم البرامج التعليمية المخصصة لهذه الفئة لتيسير إعادة ادماجها في المجتمع؛
- مدى إندماج المستفيدين وأسرهم في النسيج الاجتماعي؛
- عدد المستفيدين من دعم البرامج التعليمية حسب المنطقة المستهدفة ونوع النشاط والجنس؛

المادة 15: التتبع والتقييم

يتم إحداث لجنة لتتبع وتقييم تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية وتتكون من:

- ممثل عن جماعة العرائش؛
- المنسق الجهوي لمركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة؛
- ممثلي القطاعات ذات العلاقة بتنفيذ المشروع وفق الحاجة؛

تعقد اللجنة اجتماعات تنسيقية للاعداد والترتيب القبلي لمختلف أنشطة المشروع.

المادة 16: رفع التقارير

يرفع صاحب المشروع إلى السيد رئيس الجماعة تقريرا مفصلا حول سير المشروع.

ويجب أن يتضمن هذا التقرير الإشارة إلى تطور مؤشرات التقييم المعتمدة في المادة 14 المشار إليها أعلاه، وكذا مقارنة بين الإنجازات والتوقعات مرفوقة بالبيانات، بالإضافة إلى تحليل الصعوبات المحتملة والحلول المتخذة أو المقترحة.

المادة 17: تسوية النزاعات

يسوى كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ لهذه الاتفاقية داخل لجنة التتبع والتقييم، وفي حالة استعصاء التسوية يتم تطبيق المساطر القانونية المعمول بها في القانون المغربي.

المادة 18: محل المخابرة

من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية تعين الأطراف محل المخابرة بينها بمقراتها المعتادة.

المادة 19: المراجعة

إن مراجعة مقتضيات هذه الاتفاقية يجب أن تتم باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليه قبل آخر تسديد للنفقات، وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق إضافي، تخضع لنفس الشروط والمساطر التي أبرمت من خلالها هذه الاتفاقية.

المادة 20: الإشهار والاتصال

تقوم مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء بالتأشير على كل الوثائق الخاصة بالبرنامج المدعم ماليا من طرف جماعة العرائش

II- مقتضيات خاصة

المادة 21: مقتضيات أخرى خاصة

يمكن لأطراف الإتفاقية تحديد مقتضيات خاصة إضافية ما دامت لا تتعارض مع المقتضيات العامة لهذه الاتفاقية.

التوقيعات

السيد رئيس جماعة العرائش	عن مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء السيد المنسق الجهوي لمركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة

تأشيرة

السيد عامل إقليم العرائش

مقرر النقطة المتعلقة

بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة، تطوان، الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

المقرر عدد 126/ 2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، المنعقدة بتاريخ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446 هـ، الموافق ل 07 أكتوبر 2024.
- و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 16
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 16
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 15 وهم السادة والسيدات:
مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي - امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون — نجاة موعلي.
- عدد الأعضاء الرافضين.....: 01 وهو السيد: منير بوملوي
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة العرائش ومؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء (مركز المصاحبة وإعادة الإدماج بطنجة)، من أجل دعم البرامج التعليمية لفائدة النزلاء المتمدرسين بالسجن المحلي بالعرائش، والأبناء المتمدرسين لنزلاء المؤسسات السجنية بجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، القاطنين بجماعة العرائش والمتواجدين في وضعية هشاشة.

رئيس المجلس

رئيس جماعة العرائش
عبد المومن صبيحي

كاتبة المجلس

كاتبة المجلس
خديجة سلالي

النقطة السادسة

الدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

- النقطة السادسة: الدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

- ✓ لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والبرمجة

***

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

ونمر إلى النقطة السادسة من جدول أعمال هذه الجلسة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

والكلمة للسيدة رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة.

السيدة نجية اجبارة، رئيسة لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشراكة:

وفيما يرتبط بالنقطة الخاصة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

فقد تناولت اللجنة العريضة المقدمة إلى رئاسة المجلس، واستمعت غلى مرافعة رئيستها التي طالبت بإحداث هيئة للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش على غرار بعض الجماعات بجهة طنجة تطوان الحسيمة التي سبقت إلى هذه التجربة، والتي من شأنها أن تقدم حضورا أكبر لهذه الفئة من المجتمع، وتساهم في تقديم الاقتراحات الخاصة بها والدفاع عن مطالبها وحاجياتها.

وحيث إن اللجنة ترى في عمل هذه الفئة إضافة نوعية في مجال الديمقراطية التشاركية، ومصدرا هاما لتقديم المقترحات والتشاور في شأنها، خاصة المرتبطة بحاجياتها فقد دعمت هذه العريضة وأوصت

المجلس بالمصادقة على النقطة في انتظار تعميق النقاش حول شكل الآلية المقترحة والاستفادة من التجارب السابقة.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

شكرا السيدة رئيسة اللجنة. بما أنه ليس هناك أي تدخل في الموضوع من السادة الأعضاء، أعرض النقطة على التصويت.

وعملية تصويت تسفر على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 16
- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 16
- عدد الأعضاء الموافقين.....: 16وهم السادة والسيدات:

مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي -- امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطيي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد
- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

وبالتالي يصادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

المرفقات

عريضة مودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

عريضة مودعة لدى رئيس المجلس الجماعي بالعرائش تتعلق باحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش. بتاريخ 15 غشت 2024

من:
جمعية أمل الأحرار لذوي الإحتياجات الخاصة
إلى السيد
رئيس المجلس الجماعي للعرائش

موضوع العريضة: إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش

بعد التحية والتقدير؛

في إطار تطبيق المقتضيات الدستورية التي تنص على منع التمييز على أساس الإعاقة، ودسترة الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأشخاص في وضعية إعاقة وبالخصوص المادة 34 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011 التي تنص على تفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة، من خلال إعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من إعاقة جسدية، أو حسية حركية، أو عقلية، وإدماجهم في الحياة الاجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع. وطبقا للقانون الإطار رقم 97.13، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 6444 بتاريخ 19 ماي 2016، والمتعلق بتعزيز حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، وكذا مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 119 التي تنص على إحداث اليات للحوار والتشاور، وكذلك المرسوم عدد 2.16.403، الصادر بتاريخ 6 اكتوبر 2016، لاسيما المادة 4 منه.

فإنه يشرفنا ان نضع لدى مجلس جماعتكم الموقر هذه العريضة الرامية إلى إحداث **آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش** ، وذلك طبقا لما هو منصوص عليه في باب صلاحيات واختصاصات المجلس الجماعي، وكذلك المادة 119 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المنظم لعمل الجماعات.

إن الأسباب الداعية الى تقديم هاته العريضة تتمثل فيما يلي:

1- ضعف مشاركة الأشخاص في وضعية إعاقة في مسار اتخاذ القرار على المستوى الترابي؛
2- غياب بعد الإعاقة في السياسات العمومية المحلية؛
3- ضعف مساهمة هاته الفئة في برامج عمل الجماعة والمشاريع المبرمجة؛
4- صعوبة ولوج هاته الفئة لعدد من المؤسسات العمومية والجماعية؛

استنادا إلى هاته الأسباب، فإن إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش يهدف إلى:

1. ضمان الولوج إلى الحقوق وتحقيق المشاركة الاجتماعية للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش تنفيذا للالتزامات الأممية للمغرب ولمقتضيات الدستور والقانون التنظيمي للجماعات؛
2. المساهمة في بلورة وتنفيذ وتتبع سياسة عمومية محلية للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بكيفية مندمجة وتشاورية؛
3. تقديم آراء استشارية تعزز من مشاركة ومساهمة الأشخاص في وضعية إعاقة في التنمية المحلية على مستوى جماعة العرائش.
4. تعزيز دور جماعة العرائش في تنفيذ السياسات الوطنية والدولية خاصة الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صادقت عليها المملكة المغربية.

وبناء على ماسبق، نلتمس من مجلسكم المحترم، العمل على إدراج هذه النقطة، في جدول أعمال أقرب دورة مبرمجة، وذلك طبقا للفقرة الثانية من الفصل 139 من الدستور والمادة 121 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14.

مع فائق تقديرنا واحترامنا
توقيع الرئيسة : سارة اللغداس

جمعية امل الأحرار لذوي الإحتياجات الخاصة

الرئيسة : سارة اللغداس

العرائش
م.ش.المجلس 2505
1.5 غشت 2024

معلومات خاصة بالممثلة القانونية للجمعية

الإسم الكامل:

سارة اللغداس

رقم بطاقة التعريف الوطنية:

LA146024

العنوان:
تجزئة النهضة 2 رقم 369
العرائش

رقم الهاتف : 0621763342

البريد الالكتروني:

Laghdasse.sarah@gmail.com

وثائق المرفقة بالعريضة:

نسخة من الوصل النهائي للجمعية؛
نسخة من النظام الأساسي للجمعية؛
نسخة من محضر الجمع العام للجمعية؛
نسخة من لائحة أعضاء المكتب للجمعية

مقرر النقطة المتعلقة

بالدراسة والتصويت على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

جماعة العرائش

دورة: عادية
جلسة: مفتوحة

المقرر عدد 127/ 2024 بتاريخ 07 أكتوبر 2024

النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

- إن مجلس جماعة العرائش المجتمع في إطار الجلسة الأولى من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2024، المنعقدة بتاريخ الاثنين 03 ربيع الثاني 1446هـ، الموافق ل 07 أكتوبر 2024.
- و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، خاصة المادة 43 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.
- وبعد اعتماد التصويت العلني برفع الأيدي.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين لعملية التصويت.....: 16

- عدد الأصوات المعبر عنها.....: 16

- عدد الأعضاء الموافقين.....: 16وهم السادة والسيدات:

مصطفى البوزيدي - السعيد بوشيبة - محمد المتوكي - رشيد الركراك – فاطمة شهبر - خديجة سلالي -- امحمد اخلالة - حميد العالي - فاطمة القنبوعي – نجية اجبارة - العربي السطي – كوثر العمالي - محمد هلال - أنوار كرمون – منير بوملوي - نجاة موعلي.

- عدد الأعضاء الرافضين.....: لا أحد

- عدد الممتنعين عن التصويت.....: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة العرائش بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على العريضة المودعة لدى رئيس مجلس جماعة العرائش من قِبل جمعية أمل الأحرار لذوي الاحتياجات الخاصة، حول إحداث آلية للحوار والتشاور للأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة العرائش.

رئيس المجلس

رئيس جماعة العرائش
عبد المومن صبيحي

كاتبة المجلس

كاتبة المجلس
خديجة سلالي

النقطة السابعة

عرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.

- **النقطة السابعة: عرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.**

***

اللجنة الدارسة للنقطة:

✓ لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

***

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

ونمر الآن إلى النقطة السابعة المتعلقة بعرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.

هذه النقطة تمت برمجتها خلال هذه الدورة طبقا لمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 214 من القانون التنظيمي 113.14. التي تقول: يتعين على الرئيس تبليغ نسخة من التقرير المشار إليه أعلاه إلى مجلس الجماعة الذي يمكنه التداول في شأنه دون اتخاذ مقرر.

والقصد هو التقارير المنجزة من قبل هيئات التدقيق التي يتم انتدابها من المجالس الجهوية للحسابات أو المفتشية العامة للمالية، أو المفتشية العامة للإدارة الترابية لأجل إخضاع العمليات المالية للجماعة لتدقيق سنوي.

وإذا كانت هذه المهمة الرقابية المنجزة بجماعة العرائش تهدف إلى تقييم أداء الجماعة في مجال التدبير المالي، مع إيلاء أهمية أكبر لتقييم تدبير مشاريع التجهيز خلال سنوات 2018 و2019 و2020، فوفقا لنتائجها المضمنة في هذا التقرير، والتي اشتملت على ملاحظات مهمة، تعلقت بالمؤشرات المالية للجماعة، وبمستوى تنفيذ برنامج عمل الجماعة، وتوظيف آليات الشراكة والتعاون، وإعداد ملفات العروض، وتنفيذ المشاريع، وتحديد تكلفتها، ودقة تحديد الأشغال المطلوبة وتتبعها..، وكذا التوصيات العديدة التي جاءت لاستدراك الملاحظات ولتشكيل خارطة طريق واضحة المعالم في تدبير عدد من المجالات، فإن رئاسة مجلس الجماعة، ومباشرة بعد التوصل بالتقرير خلال منتصف السنة الجارية، عملت على إحالة جميع الملاحظات والتوصيات بدقائقها وتفاصيلها إلى جميع المصالح المعنية بها، وألحّت على مسؤوليها بإيلائها الأهمية الكبرى، والتقيد بها في جميع ما ينجز من مهام ومشاريع ومنجزات تقوم بها الجماعة. بحيث لا ينبغي تسجيلها مرة أخرى في تقارير مماثلة في المستقبل. هذا فضلا عن الحرص على برمجة النقطة المتعلقة بالتقرير خلال هذه الدورة، وذلك من

أجل تبليغه إلى مجلس الجماعة والتداول فيه تنفيذا للمقتضيات القانونية وحرصا على إعمال مبادئ الحكامة.

وأعطي الكلمة هنا للسيد حميد العالي رئيس لجة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لعرض ما جاء في تقرير اللجنة.

السيد حميد العالي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالي والبرمجة:

وبخصوص النقطة الخاصة بعرض تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024 المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020.

فإن التقرير المشار إليه، يتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش، وقد تم إعدادهِ من قِبل المجلس الجهوي للحسابات لجهة طنجة – تطوان – الحسيمة، بناء على ما أسفر عنه تدقيق حسابات الجماعة برسم السنوات 2018 و2019 و2020. حيث يشمل العمليات المنفذة خلال الفترة المذكورة. ويتضمن الملاحظات التي تتعلق بجماعة العرائش وإدارتها بشكل خاص. ويستعرض التوصيات الرامية إلى تحسين التدبير المذكور. ولذلك يجب إيلاء العناية اللازمة الخاصة بتنزيل هذه التوصيات حسب ما جاء في التقرير.

وقد مكن هذا التدقيق من تسجيل مجموعة من الملاحظات المتعلقة بتسيير الجماعة، يمكن إجمالها في العناوين الكبرى التالية:

- **1** - تراجع المؤشرات المالية للجماعة، وانعكاس ذلك على تراجع قدرتها على تمويل مشاريع التجهيز.
- **2**- وجود محدودية على مستوى تنفيذ برنامج عمل الجماعة وقصور في توظيف آليات الشراكة والتعاون.
- **3**- تعدد مظاهر القصور في التحضير للمشاريع وفي إعداد ملفات العروض المتعلقة بها.
- **4**- تأخر تنفيذ المشاريع وكثرة فترات توقف الأشغال بسبب تعدد التعديلات وعدم دقة تحديد الاشغال المطلوبة.
- **5**- ارتفاع تكلفة تنفيذ بعض مشاريع الجماعة نتيجة عدم دقة تحديد الأشغال المطلوبة وضعف التتبع.

وبناء على ذلك أوصى المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

- فيما يتعلق بالتدبير المالي:

- **1**- توسيع الوعاء الجبائي للجماعة من خلال إجراء عمليات دورية لإحصاء الملزمين بأداء مختلف الرسوم والواجبات المكونة لمداخيلها الذاتية، وضبط بياناتهم والزيادة من مستوى استخلاص الرسوم والواجبات المعنية. وذلك بما يمكنها من الرفع من استقلالها المالي، ومن الوفاء بمختلف التزاماتها المالية المرتبطة سواء بالتسيير أو الاستثمار، وبما يمكنها كذلك من الرفع من قدرتها على الادخار لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع التجهيز.
- **2**- ترشيد نفقات التسيير وضبطها، خصوصا نفقات الإدارة العامة ونفقات تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية ومثيلاتها وكذا نفقات استهلاك الماء والكهرباء.

~ **3-** تفادي مسببات المنازعات القضائية التي تكون الجماعة مدعى عليها فيها وتأثيراتها على ماليتها، خصوصا قضايا الاعتداء المادي على أملاك الغير، وذلك من خلال سلوك المساطر القانونية لتصفية الوضعية القانونية للعقارات المعنية ومن خلال تضمين اتفاقيات الشراكة المبرمة لتنفيذ مشاريع تجهيزها بنودا تعاقدية تمكن من معالجة الحالات المعنية.

- <u>فيما يتعلق بالتخطيط للمشاريع والبرمجة:</u>

~ **1-** العمل بمناسبة إعداد برنامج عمل الجماعة على توخي الدقة في اختيار المشاريع التي تتناسب مع حاجياتها وأولوياتها، والحرص على التأكد من قابلية المشاريع المعنية للتنفيذ أخذا بعين الاعتبار حقيقة الإمكانيات المالية الممكن توفيرها خلال الحيز الزمني المخصص لإنجاز البرنامج المذكور.

~ **2-** إجراء أعمال التتبع والتقييم لتنفيذ برنامج عمل الجماعة بناء على مؤشرات تكون دقيقة وقابلة للقياس والتحقيق وذات صلة بالأهداف المسطرة ومحددة في الوقت، والحرص كذلك على تحيين برنامج العمل المذكور عند الاقتضاء بما يمكن من التفاعل مع المتغيرات التي قد تطرأ أثناء تنفيذه.

~ **3-** ضبط بنود اتفاقيات الشراكة والتعاون المبرمة لتنفيذ المشاريع المبرمجة، لاسيما تلك المتعلقة بالتزامات الشركاء ومسؤولياتهم، ووضع جدولة زمنية لتنفيذ مختلف الالتزامات المتعاقد بشأنها، مع الحرص على تتبع تنفيذ الاتفاقيات المذكورة.

~ **4-** الحرص على إعداد الدراسات التقنية القبلية اللازمة لبرمجة المشاريع وإعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها، والعمل على تدقيق محتوى الأعمال المطلوبة.

- <u>فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع وتتبع إنجاز الأشغال</u>

~ **1-** ضبط تحديد البيانات التقديرية للأعمال المطلوبة في صفقات الأشغال، سواء من حيث توصيف الأشغال أو كمياتها وضبط تحديد آجال تنفيذها.

~ **2-** ضبط بنود أنظمة الاستشارة وتدقيق معايير تقييم عروض المتنافسين وتوضيحها.

~ **3-** التدقيق في اختيار الأوعية العقارية المخصصة لإحداث المشاريع المبرمج تنفيذها، وفي مدى ملائمتها للاستعمالات والأهداف المراد تحقيقها.

~ 4- وضع دليل يحدد كيفيات تنظيم أعمال وإجراءات التتبع الإداري والتقني لتنفيذ الصفقات وإنجاز الأشغال وتوثيقها بشكل مواكب لتقدم تنفيذ المشاريع المعنية، والحرص على حفظ الملفات والوثائق المعنية وأرشفتها بشكل ملائم.

~ **5-** السهر على تتبع إنجاز الأشغال وعلى ضبط آجال تنفيذ المشاريع، والحرص على تضمين دفاتر الشروط الخاصة لصفقات الأشغال بنودا تنص على تطبيق الغرامات لحمل المقاولات ومكاتب المصاحبة التقنية عند الاقتضاء على الوفاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة.

~ **6-** تفادي أسباب التأخر في أداء مستحقات المقاولين والمهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات، والحرص على فتح الاعتمادات المالية الكافية لأداء النفقات الإضافية الناتجة عن الزيادة في كميات الأشغال المطلوبة ومراجعات الأثمان وعن أداء فوائد التأخير في الأداء.

فهذه بإيجاز المضامين التي جاء بها التقرير، ومجملها يقتضي الوقوف عنده، وإيلاءه الأهمية القصوى، والحرص الكافي عن طريق تفادي المسببات المؤدية إلى تسجيل الملاحظات السلبية، وتنزيل التوصيات والتقيد بها وبدل الجهد من أجل تحسين الأداء بالجماعة،

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

الكلمة للسيدة نجاة موعلي من أجل التدخل.

السيدة نجاة موعلي، عضوة المجلس:

بالنسبة للنقطة السابعة المتعلقة بتقرير المجلس الجهوي للحسابات، فهنا نرى أن الهدف من مثل هذه التقارير الخاصة المتعلقة بالتدبير المالي للجماعة هو الوقوف على الاختلالات ومعالجتها وتفاديها مستقبلا. والتقارير التي بين أيدينا يضعون نقطا عديدة على الحروف، كنا تطرقنا لها سابقا من سوء التدبير وكثرة النفقات والباقي استخلاصه وضياع المال العام والمشاريع المتعثرة وعدم احترام الآجال وما إلى ذلك...

ولذلك لن نعيد ما تم تضمينه بالتقرير لكن سنركز على التوصيات المذكورة في الصفحات 84-54 والعمل على أرض الواقع، لأن ما نعانيه في المجلس الحالي في حقيقة الأمر هو لا يخلو من اختلالات عديدة عجزنا نحن كمعارضة في التصدي لها في ظل عدة تكتلات ربما للتستر عليها، على أمل أن يتم استدراكه فيما تبقى من هذه الولاية بما يخدم الساكنة والمدينة. وشكرا .

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

الكلمة للسيد محمد هلال.

السيد محمد هلال، عضو المجلس:

شكرا السيد الرئيس، أنا أظن أن السبيل الوحيد لتنزيل التوصيات الواردة في هذا التقرير إلى أرض الواقع هو تفعيل المنظم الهيكلي، لأنه حينما تتفحص بالداخل تجد أن هناك إشكالات على مستوى الجبايات والتعمير وقسم الأشغال ولذلك ينبغي تفعيل المنظم الهيكلي وبالضرورة، والآن لدينا مدير للمصالح فيجب أن نمر أيضا إلى تسمية رؤساء الأقسام والمصالح بعد إجراء المباراة.. والمجلس الجهوي هنا تحدث عن ملاحظات وليس عن اختلالات. لأنه لو كان هناك اختلالات لتتبعتها الإجراءات التي تنتهي بالمحاكم كما هو جار على المستوى الوطني. هناك ملاحظات يجب تداركها، وذلك يتم عن طريق عدة إجراءات في مقدمتها تنزيل المنظم الهيكلي، والله ولي التوفيق.

السيد العربي السطي، عضو المجلس:

أنا هنا أؤكد على ما ذكره الأخ هلال حول المنظم الهيكلي لأنه هو المحدد كي يأخذ كل قسم ما يعنيه من توصيات واردة في التقرير ويحاول الالتزام بها. خصوصا التوصيات المهمة. نقطة أخرى أريد أن أضيفها وهي المتعلقة بالموارد البشرية التقنية التي تعرف نقصا حادا بالجماعة. والتقرير يتعرض لذلك، فالقسم التقني مثلا وهو المسؤول عن صرف أكبر عدد من فصول ميزانية الجماعة ينبغي أن يدعم بالأطر اللازمة التي تشرف على ذلك بشكل جيد، وكذلك بالنسبة للقسم الصحي خاصة في مجال

الممرضين، فمجموعة من الأقسام محتاجة إلى الأطر. لأنه لا يمكن أن نعود مرة أخرى وتأتينا نفس الملاحظات التي تضمنت في هذا التقرير.

السيد مصطفى البوزيدي، النائب الأول للرئيس:

شكرا السيد العربي السطي، والأمر لا يتعلق بالمصلحة التقنية التي تشرف على المصاريف، فربما كذلك مصلحة المداخيل... إذن نصل الآن إلى اختتام هذه الجلسة، أشكر السيدات والسادة الأعضاء على حسن المساهمة وإلى الجلسة القادمة إن شاء الله.

*** *** ***

المرفقات

تقرير المجلس الجهوي للحسابات عدد 02/ ت. خ. / 2024

المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش 2018 – 2020..

المملكة المغربية
المجلس الجهوي للحسابات
جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⴰⵎⴰⵡⴰⵙ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵟⴰⵏⵊⴰ
ⵏ ⵜⴰⵡⵙⵔⴰ ⵏ ⵟⵟⴰⵡⴰⵏ ⴷ ⵍⵃⵙⵉⵎⴰ

التقرير الخاص عدد 02/ت.خ./2024

المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش

برسم السنوات 2018-2020

أبريل 2024

العنوان: رقم 10، زنقة سجلماسة، طنجة 90000 – ص.ب. رقم: 1118 طنجة الرئيسية - رقم الهاتف: 0539.32.54.89 – رقم الفاكس: 0539.32.55.67

المرسل إليهم

تطبيقا لمقتضيات المادة 152 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعملا برأي هيئة الغرف المجتمعة عدد 2018/02 الصادر بتاريخ 18 ماي 2018 بشأن الهيئات الواجب تبليغها بالأحكام والتقارير الخاصة الصادرة عن المجالس الجهوية للحسابات؛

ونظرا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

يوجه التقرير الخاص التالي المتعلق بمراقبة تسيير جماعة العرائش إلى السادة:

- وزير الداخلية؛
- الوزير المكلف بالمالية؛
- عامل إقليم العرائش؛
- رئيس مجلس جماعة العرائش؛
- الخازن الإقليمي بالعرائش.

توضيحات هامة

إن المعطيات والبيانات التي اعتمدت لإعداد هذا التقرير الخاص تم الحصول عليها بشكل رئيسي من مصالح جماعة العرائش، وقد تم إخضاعها للمسطرة التواجهية بمناسبة تبليغ تقرير الملاحظات التمهيدي إلى رئيس مجلس الجماعة المذكورة.

إن هذا التقرير الخاص المتعلق بالتدبير المالي لجماعة العرائش تم إعداده بناء على ما أسفر عنه تدقيق حساباتها برسم السنوات من 2018 إلى 2020. وبالتالي، فإنه يشمل العمليات المنفذة خلال الفترة المذكورة بالأساس، كما أنه يتطرق عند الاقتضاء إلى بعض العمليات المنفذة خلال السنوات الموالية لسنة 2020، وذلك دون أن يعني هذا أنه تم تدقيق حسابات الجماعة خلال السنوات المعنية، حيث سيتم برمجة تدقيقها لاحقا.

إن هذا التقرير الخاص لا يتضمن إلا الملاحظات التي تتعلق بتدبير جماعة العرائش وإدارتها لمشاريعها بشكل خاص، كما أنه يستعرض التوصيات الرامية إلى تحسين التدبير المذكور. وعليه، فإنه يجب إيلاء عناية خاصة لتنزيل هذه التوصيات.

إن بعض الملاحظات المضمنة في هذا التقرير قد تدرج ضمن التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات. وفي هذه الحالة، سيوجه الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات الملاحظات المقترح إدراجها في التقرير السنوي المذكور إلى السلطات المعنية وإلى رئيس مجلس جماعة العرائش، حيث سيكون بإمكانهم الإدلاء بتعقيباتهم مرفقة عند الاقتضاء، بكل التبريرات الضرورية.

مقرر المداولة

إن المجلس الجهوي للحسابات لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة؛

بناء على القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002) ولاسيما المادة 126 والمواد من 147 إلى 151 منه؛

وبناء على المرسوم رقم 2.15.556 الصادر في 21 من ذي الحجة 1436 (05 ماي 2015) بتحديد عدد المجالس الجهوية للحسابات وتسميتها ومقارها ودوائر اختصاصها؛

وبناء على البرنامج السنوي لأشغاله برسم سنة 2022؛

ونظرا لحسابات جماعة العرائش برسم السنوات المالية 2018 و2019 و2020؛

وبعد تدقيق الحسابات المذكورة من قبل المستشار المقرر وقيامه بالتحقيق والتحريات اللازمة، وتبليغ مذكرة الملاحظات إلى الآمر بالصرف بتاريخ 03 أكتوبر 2023 والتوصل بجوابه عليها بتاريخ 15 دجنبر 2023؛

وبعد إعداد المستشار المقرر التقرير الثاني المتعلق بتسيير الجماعة المذكورة وفق ما هو منصوص عليه في الفقرة الثالثة من المادة 32 من القانون رقم 62.99 سالف الذكر؛

وبعد المناقشة والتداول بتاريخي 02 و04 أبريل 2024 بشأن التقرير الثاني المذكور، طبقا لمقتضيات المادة 82 من نفس القانون؛

وبعد المناقشة والتداول بتاريخ 24 أبريل 2024 بشأن مشروع التقرير الخاص المعد من طرف المستشار المقرر، طبقا لمقتضيات المادة 84 من القانون 62.99 سالف الذكر؛

قرر ما يلي:

مادة فريدة: اعتماد التقرير الخاص عدد 02/ت خ/2024 المتعلق بمراقبة تسيير جماعة العرائش المعد في إطار تدقيق حساباتها المتعلقة بالسنوات المالية من 2018 إلى 2020 وفق ما هو وارد رفقته.

وكانت الهيئة التي تداولت في التقرير الخاص المذكور مكونة من السادة المستشارين:

- رشيد بوشو — رئيسا؛
- محمد الهبطي — عضوا؛
- لبنى العسري — عضوا؛
- أشرف الأندلسي — عضوا؛
- مراد شلاح — مقررا.

وبحضور كاتب الضبط لدى المجلس السيد خالد كمال الإدريسي.

طنجة، في 24 أبريل 2024

رئيس الهيئة

الفهرس

لائحة الجداول 8
لائحة الرسوم البيانية 9
الرسالة العامة 10
مقدمة 14
المحور الأول: تطور الوضعية المالية للجماعة 16
1. التطور العام للمداخيل والنفقات 16
1.1. تراجع مجموع مداخيل الميزانية الرئيسية في النصف الثاني من الفترة 2015-2021 16
2.1. ارتفاع طفيف لمجموع نفقات الميزانية الرئيسية خلال سنتي 2018 و2019 17
3.1. تراجع فائضي الميزانيتين الرئيسية والعامة ابتداء من سنة 2019 18
2. تطور بنية المداخيل والنفقات 19
1.2. تحسن مداخيل الرسوم المدبرة من طرف الدولة مقابل عدم تمكن الجماعة من تطوير مداخيلها الذاتية 19
2.2. ارتفاع حصة نفقات الإدارة العامة والنظافة وجمع النفايات من مجموع نفقات التسيير مع ارتفاع متسارع لمتأخرات الأداء المتعلقة بالإنارة العمومية 20
3.2. تراجع مداخيل ميزانية التجهيز بفعل تقلص الفوائض المحققة من تنفيذ ميزانية التسيير والميزانية العامة 22
4.2. ارتفاع نفقات التجهيز بشكل استثنائي سنتي 2018 و2019 بفعل زيادة الأداءات الناتجة عن تنفيذ الأشغال والمساهمات الاستثنائية 22
3. تطور بعض المؤشرات المالية العامة لتنفيذ الميزانية 23
1.3. تجاوز وتيرة ارتفاع الباقي استخلاصه من مداخيل التسيير وتيرة تطور المداخيل المحصلة فعليا 23
2.3. ارتفاع الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية بسبب ارتفاع الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية 24
3.3. عدم تمكن الجماعة من تحسين مؤشر استقلالها المالي 25
4.3. تراجع قدرة الجماعة على الادخار خلال سنتي 2019 و2020 27
4. تطور المؤشرات المتعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية 29
1.4. ارتفاع أعداد ومبالغ الأحكام والقرارات النهائية الصادرة ضد الجماعة 29
2.4. تأخر الجماعة في تنفيذ المقررات القضائية النهائية المتعلقة بتسوية الوضعية الإدارية لمواردها البشرية 30
3.4. عدم عمل الجماعة على استنفاد طرق الطعن المتاحة في الأحكام الصادرة ضدها 30
5. تطور المؤشرات المالية المتعلقة بتنفيذ المشاريع 31
1.5. تراجع المجهود الاستثماري للجماعة ابتداء من سنة 2020 31
2.5. تراجع قدرة الجماعة على توفير التمويلات الذاتية لمشاريع التجهيز 32
3.5. زيادة تحملات الجماعة الناتجة عن تسديد أقساط الديون المكتتبة لتنفيذ المشاريع 32
6. توصيات المحور الأول 33
المحور الثاني: التخطيط لمشاريع الجماعة 35
1. إعداد وتنفيذ برنامج عمل الجماعة (2016-2021) 35
2.1. اعتماد برنامج عمل غير واقعي ولا يتناسب مع قدرات التمويل الممكن توفيرها 35
3.1. اعتماد منهجية غير دقيقة ومؤشرات غير واضحة في تتبع تنفيذ برنامج العمل 37
4.1. عدم تحيين الجماعة برنامج عملها بالرغم من وقوفها على تعثر تنفيذه خلال النصف الأول من الفترة المخصصة له 37
5.1. عدم تمكن الجماعة من الوفاء بجزء كبير من التزاماتها بتمويل المشاريع المسطرة في برنامج عملها 38
2. برمجة وتنفيذ أعمال الشراكة والتعاون 38
1.2. إبرام اتفاقيات لتنفيذ مشاريع لم يكن منصوصا عليها في برنامج عمل الجماعة 40
2.2. عدم التنصيص على جدولة زمنية لتمويل وانجاز المشاريع موضوع الاتفاقيات 40

3.2. عدم ضبط مدة سريان معظم اتفاقيات الشراكة نتيجة عدم تدقيق تواريخ توقيعها 41
4.2. عدم تتبع الجماعة مآل عدد من الاتفاقيات التي صادق مجلسها التداولي عليها 41
3. وضع البرامج التوقعية للصفقات وتنفيذها 42
1.3. عدم دقة بعض المعطيات المقدمة ضمن البرامج التوقعية المنشورة 42
2.3. تنفيذ نسبة محدودة من الطلبيات المدرجة في البرامج التوقعية 42
4. طلب وإنجاز الدراسة القبلية للمشاريع 43
1.4. تنفيذ مشاريع مهيكلة في غياب إنجاز دراسات الجدوى 43
2.4. طلب إنجاز دراسات تقنية بواسطة سندات طلب لا تحدد مواصفات الخدمات المطلوبة وشروط إنجازها 44
3.4. استغراق وقت طويل بين إنجاز الدراسات التقنية الإعدادية لتنفيذ مشاريع وإعطاء الانطلاقة الفعلية لإنجاز الأشغال المتعلقة بها 45
5. توفير وتكوين الموارد البشرية المكلفة بإعداد المشاريع وتنفيذها 46
1.5. عدم تفعيل الهيكل التنظيمي المعتمد خلال سنة 2019 46
2.5. عدم توفر قسم الأشغال على الموارد البشرية المؤهلة وبالعدد الكافي 47
3.5. تراجع أعداد موظفي قسم الأشغال نتيجة إحالتهم على التقاعد وتقدم باقي الموظفين منهم في السن 48
4.5. عدم استفادة الموظفين المشرفين على تتبع مشاريع الجماعة من دورات في التكوين المستمر 49
5.5. تعاقد الجماعة مع طبيبة من القطاع العام قصد تولي مهام تدبير المكتب الجماعي لحفظ الصحة 49
6. توصيات المحور الثاني 50
المحور الثالث: تنفيذ مشاريع الجماعة 51
1. تدبير إعداد طلبيات الجماعة 51
1.1. عدم توخي الدقة عند تحديد الكميات المراد إنجازها في إطار عدد من صفقات الأشغال 51
2.1. عدم الاستعانة بخدمات مهندسين طوبوغرافيين لإنجاز الدراسات القبلية ومراقبة الأشغال المنجزة وتكليف المقاولات بذلك 53
3.1. تحديد البيانات التقديرية للأشغال المطلوبة والإعلان عن طلبات العروض قبل إعداد الدراسات التقنية اللازمة 54
4.1. تضمين نظام استشارة صفقة بناء المحطة الطرقية معايير لتقييم المتنافسين غير صحيحة وغير متناسبة مع طبيعة الأشغال المطلوبة 55
5.1. عدم توضيح نظام استشارة صفقة الدراسات والتتبع لمشروع بناء مقر الجماعة معايير تقييم عروض المتنافسين 57
6.1. غياب مبررات لتحديد أجل لتنفيذ صفقة استكمال بناء سوق الجملة مماثل للأجل المحدد للصفقة الأصلية 57
7.1. تنفيذ نفقات إضافية وأداء مبالغ زائدة نتيجة عدم أخذ مشروع إحداث المحطة الطرقية حاجيات مستعملي سيارات الأجرة الكبيرة بعين الاعتبار 58
8.1. تعثر إتمام واستغلال مشروعي بناء مقر المكتب الصحي الجماعي ومستودع الأموات بمستشفى للامريم بسبب سوء التقدير في اختيار الموقعين 59
2. تدبير إسناد الطلبيات 60
1.2. تكليف مختبرات ومكاتب دراسات بإنجاز خدمات التتبع التقني والمراقبة دون سلوك مسطرة المنافسة 60
2.2. قبول عروض مالية تتضمن أثمانا أحادية مفرطة وأخرى منخفضة بكيفية غير عادية دون طلب تبريرات 61
3.2. إسناد صفقة دراسة وتتبع مشروع بناء سوق الجملة لمكتب دراسات قدم عرضا ماليا مفرطا 62
4.2. تجاوز أجل تبليغ المصادقة على صفقتي مشروعي بناء دار الشباب وبناء سوق الجملة دون سلوك مسطرة طلب تمديد العروض المقدمة 62
5.2. إلغاء صفقة تحيين برنامج العمل بسبب عدم تعيين رئيس لجنة طلب العروض وممثلي الجماعة بها 63
3. تدبير تنفيذ الطلبيات 63
1.3. تجاوز أجل إعطاء الأمر بالخدمة بالشروع في إنجاز أشغال صفقتي بناء سوق الجملة وبناء مقر الجماعة 64
2.3. عدم احترام المدة الزمنية اللازم منحها للمقاول قبل الشروع الفعلي في تنفيذ الأشغال 64
3.3. عدم مطالبة الجماعة المقاولات بالإدلاء لها بالبرنامج الزمني لإنجاز صفقات الأشغال 65
4.3. إدخال تغييرات على تنفيذ بعض الصفقات دون إصدار الجماعة أوامر بالخدمة تسمح بذلك 65
5.3. عدم تعيين الموظف المسؤول عن تتبع كل مشروع وعدم تبليغ المقاولات أسماء المتدخلين معها في تنفيذ المشاريع المعنية 66
6.3. قصور في ضبط تنفيذ المشاريع والتأخر في إنهاء تنفيذ صفقات الأشغال المبرمة 66
7.3. توقف الأشغال لفترات طويلة بمبرر انتظار الحصول على تعديلات أو تفاصيل تقنية أو المصادقات عليها 67
8.3. قصور في توثيق تتبع تنفيذ المشاريع وفي أرشفة مختلف الوثائق المتعلقة بإنجاز الأشغال 68

9.3. عدم توثيق إيداع جداول المنجزات والفواتير ومذكرات الأتعاب وتأخر أداء مستحقات المفاولين ومكاتب الدراسات نتيجة التأخر في معاينة الخدمة المنجزة 69
10.3. عدم إنجاز تقارير انتهاء تنفيذ الصفقات التي يتجاوز مبلغها مليون درهم وعدم تدقيق تلك التي يتجاوز مبلغها خمسة ملايين درهم 70
11.3. صرف ثمن جزافي في إطار مشروع بناء سوق الجملة قبل تنفيذه بشكل كامل نتيجة عدم تدقيق كيفيات أدائه في دفتر الشروط الخاصة 70
12.3. تعرض منشآت غير مكتملة تم تشييدها في إطار مشروع بناء سوق الجملة للتخريب نتيجة عدم توفير الجماعة الحراسة اللازمة لموقعه 72
13.3. تخلي الجماعة عن إتمام تنفيذ مشروع بناء سوق الجملة بعد أن تحملت قرابة 14 مليون درهما على الأقل لإحداثه 72
14.3. تسبب التأخر في الأمر باستئناف أشغال بناء سوق الجملة في رفع دعوى قضائية بفسخ الصفقة وبدفع تعويض بأربعة ملايين درهم تقريبا 74
15.3. عدم تطبيق غرامات التأخير بمناسبة تنفيذ صفقة استكمال أشغال بناء المحطة الطرقية رغم وجود إثباتات بتجاوز آجال تنفيذها 75
16.3. استعمال صفقة للصيانة الاعتيادية للطرق لاستكمال أشغال التجهيز الخارجية لمشروع المحطة الطرقية الجديدة 76
17.3. استغلال الأجل الإضافي الممنوح للمقاول بمناسبة تنفيذ أشغال إضافية متعلقة ببناء مقر الجماعة في تنفيذ أشغال تخص الصفقة الأصلية 77
18.3. شروع الجماعة في استغلال مقرها الجديد سنة ونصف تقريبا قبل الإعلان عن التسلم المؤقت لأشغال صفقته 78
19.3. تأخر أداء الباقي من مستحقات المقاولة والمهندس المعماري ومكتب الدراسات في مشروع بناء مقرها الجديد نتيجة عدم توفير الجماعة الاعتمادات اللازمة لذلك 78
4. توصيات المحور الثالث 79
الملحق رقم 1: الصفقات وسندات الطلب والعقود التي تخص المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها 80
الملحق رقم 2: الكشوفات التفصيلية المؤقتة التي شهدت تأخرا تجاوز 30 يوما في معاينة إنجاز الخدمة 82

لائحة الجداول

الجدول رقم 1: تطور متأخرات الأداء المستحقة عن استهلاك الماء والكهرباء خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 21

الجدول رقم 2: أعداد ومبالغ الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضد الجماعة خلال الفترة 2015-2021 29

الجدول رقم 3: مدة التنفيذ بعد صدور الأحكام النهائية المتعلقة بتسوية الوضعية الإدارية 30

الجدول رقم 4: مصادر تمويل نفقات تنفيذ مشاريعها خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 32

الجدول رقم 5: مجالات تدخل برنامج عمل جماعة العرائش للفترة 2016-2021 (بمليون درهم) 35

الجدول رقم 6: تمويل الجماعة لمساهمتها في برنامج العمل للفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 36

الجدول رقم 8: اتفاقيات الشراكة المتعلقة بإنجاز مشاريع الجماعة والمبرمة خلال الفترة 2015-2021 38

الجدول رقم 9: نسبة الالتزام بالطلبيات المدرجة بالبرامج التوقعية السنوية خلال الفترة 2015-2021 43

الجدول رقم 10: سندات الطلب الخاصة بالدراسات القبلية لمشاريع الجماعة خلال الفترة 2015-2021 45

الجدول رقم 7 : أعداد وحصص الشكايات والاستدعاءات المحالة على مهندس وتقني الهندسة المدنية خلال الفترة 2015-2021 47

الجدول رقم 11: معطيات رقمية حول الصفقات المبرمة وسندات الطلب الصادرة في إطار تنفيذ عينة المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها 51

الجدول رقم 12: معطيات حول بعض صفقات الأشغال الخاصة بعينة المراقبة 52

الجدول رقم 13: معطيات رقمية عن تنفيذ أثمان صفقات الأشغال الخاصة ببعض مشاريع الجماعة 53

الجدول رقم 14: مبالغ أعمال التتريب المضمنة بالبيانات التفصيلية للأثمان لصفقات المشاريع موضوع المراقبة 54

الجدول رقم 16: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة أشغال بناء المحطة الطرقية عدد 16\2011 55

الجدول رقم 17: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة دراسة وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة عدد 10\2017 57

الجدول رقم 18: سندات طلب النسوية الخاصة بمشاريع المحطة الطرقية ودار الشباب 61

الجدول رقم 19: معطيات حول الأثمان المفرطة والمنخفضة بكيفية غير عادية بخصوص صفقتين 04\2015 و12\2017 62

الجدول رقم 20: معطيات حول التأخير المسجل بالنسبة لصفقات أشغال الجماعة 67

الجدول رقم 21: فترات توقف الأشغال كان سببها قيام المهندس المعماري أو مكتب الدراسات المراقبة بإعداد تفاصيل تقنية أو المصادقة عليها 68

الجدول رقم 22: المبلغ التقديري المحدد من طرف الجماعة والعروض المقدمة من طرف المتنافسين على الصفقة 02\2012 بخصوص الثمن 1-1 من جدول الأثمان 71

الجدول رقم 23: المصاريف المؤداة والباقي أداؤها بخصوص مشروع سوق الجملة 73

الجدول رقم 24: معطيات حول كشفي الأداء 7 و8 المتعلقان بصفقة بناء مقر الجماعة (بالدرهم) 77

الجدول رقم 25: حجم بعض الأشغال التي تخص الصفقة الأصلية لبناء مقر الجماعة وتم إنجازها بعد انتهاء الأجل الخاص بها 77

لائحة الرسوم البيانية

الرسم البياني رقم 1 : تطور مداخيل الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 17
الرسم البياني رقم 2 : تطور نفقات الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 18
الرسم البياني رقم 3 : تطور فائض الميزانية الرئيسية والفائض العام خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 19
الرسم البياني رقم 4 : تطور أهم أصناف مداخيل تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 20
الرسم البياني رقم 5 : تطور أهم أصناف نفقات تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 21
الرسم البياني رقم 6 : تطور أهم أصناف مداخيل تجهيز الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 22
الرسم البياني رقم 7 : تطور أهم أصناف نفقات التجهيز للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 23
الرسم البياني رقم 8 : تطور مبلغ الباقي استخلاصه الإجمالي مقارنة مع تطور مداخيل التسيير المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 23
الرسم البياني رقم 9 : تطور الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية المدبرة من طرف الجماعة مقارنة مع تطور المداخيل المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 24
الرسم البياني رقم 10 : تطور الحصة التي يمثلها الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 25
الرسم البياني رقم 11 : تطور مؤشر الاستقلال المالي للجماعة خلال الفترة 2015-2021 26
الرسم البياني رقم 12 : تطور مؤشر الاستقلال المالي المصحح خلال الفترة 2015-2021 27
الرسم البياني رقم 13 : تطور الفائض الحقيقي لميزانية تسيير الجماعة ومعدل ادخارها خلال الفترة 2015-2021 28
الرسم البياني رقم 14 : تطور مؤشرات الفائض الحقيقي ومعدل الادخار المصححة خلال الفترة 2015-2021 28
الرسم البياني رقم 15 : تطور مؤشر المجهود الاستثماري ونسبة استهلاك اعتمادات التجهيز خلال الفترة 2015-2021 31
الرسم البياني رقم 16 : تطور نفقات تسديد ديون الجماعة وحصتها من إجمالي النفقات خلال الفترة 2015-2021 33
الرسم البياني رقم 18 : توزيع موظفي مصالح ومكاتب قسم الأشغال حسب السن 48
الرسم البياني رقم 17: توزيع موظفي فرق التدخل التابعة لقسم الأشغال حسب السن 48

الرسالة العامة

مكن تدقيق حسابات جماعة العرائش برسم السنوات المالية من 2018 إلى 2020 من تسجيل مجموعة من الملاحظات المتعلقة بتسيير الجماعة المذكورة، يمكن إيجاز أبرزها فيما يلي:

❖ تراجع المؤشرات المالية للجماعة وتسبب ذلك في تراجع قدرتها على تمويل مشاريع التجهيز

أظهر تحليل مالية الجماعة على امتداد الفترة 2015-2021 منحى سلبيا لتطور أهم مؤشراتها المالية، خاصة خلال السنتين 2020 و2021. وقد ارتبط منحى التطور المذكور بعاملين رئيسيين، أولهما تراجع إجمالي المداخيل المحققة في ميزانياتها نتيجة لتراجع مداخيلها الذاتية من جهة، ومن جهة أخرى زيادة نفقات التسيير التي استأثرت نفقات الإدارة العامة ونفقات مرفق النظافة وجمع النفايات المنزلية بالحصة الأكبر منها، إذ شكلت نسبة 93% منها خلال سنة 2021، إضافة إلى الارتفاع الملحوظ في حجم الديون المترتبة عن استهلاك الماء والكهرباء التي تجاوز مجموع مبالغها 53 مليون درهما نهاية سنة 2021، أي ما يمثل نسبة 91% من معدل نفقات التسيير السنوية المنفذة خلال الفترة المذكورة.

وقد أدى هذا التطور العام لمالية الجماعة إلى تقلص هامش تمويلها الذاتي الذي كانت تسخره لبرمجة وتنفيذ مشاريع التجهيز المسطرة في برامج عملها. ذلك أن الفوائض المالية المحققة سواء من تنفيذ ميزانية التسيير أو من تنفيذ الميزانية الرئيسية، والتي تعتبر مصادر التمويل الرئيسي لبرمجة وتنفيذ مشاريع التجهيز المشار إليها، تراجعت إلى مستويات منخفضة، خاصة خلال سنتي 2020 و2021 اللتين بلغ فيهما فائض الميزانية الرئيسية على التوالي 9 و15 مليون درهما تقريبا، علما أن الفائض المعني كان قد بلغ قبلها 31 مليون درهما خلال السنتين 2017 و2018.

❖ محدودية على مستوى تنفيذ برنامج عمل الجماعة وقصور في توظيف آليات الشراكة والتعاون

أبرز تقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة عن الفترة 2016-2021 المجوة بين توقعاتها ومنجزاتها، خاصة فيما يتعلق بالتزاماتها المتعلقة بتوفير التمويل الذاتي اللازم لتنفيذ مشاريعها التي لم تتجاوز نسبة تحقيقها 27%. والملاحظ في هذا السياق أن الجماعة تبنت برنامجا لا يتناسب مع إمكاناتها الحقيقية للتمويل وأنها لم تعتمد منهجية دقيقة في تتبع تنزيله. كما تبين أنها وظفت جزءا من إمكاناتها في تنفيذ مشاريع مغايرة لتلك التي كانت محددة سلفا في برنامج عملها المذكور.

من جانب آخر، لم تتمكن الجماعة من توظيف آلية الشراكة والتعاون بشكل فعال لتنفيذ برنامج عملها المشار إليه، وذلك حسبما يستخلص من عدد اتفاقيات الشراكة التي تم تنفيذها فعليا خلال الفترة 2016-2021 مقارنة مع تلك التي تم إبرامها أو كان من المقرر إبرامها، وكذا الفرق بين مواضيع الاتفاقيات المعنية والمشاريع التي كانت مسطرة في برنامج العمل المعني.

❖ تعدد مظاهر القصور في التحضير للمشاريع وفي إعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها

اختلفت مظاهر القصور المسجلة على مستوى التحضير لمشاريع الجماعة وإعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها، بحيث انعكس ذلك على تنفيذ المشاريع المعنية. وتجلى أبرزها في عدم توضيح أنظمة الاستشارة الموضوعة في إطار طلبات العروض المعلن عنها معايير تقييم عروض المتنافسين أو تضمين أنظمة الاستشارة المعنية معايير غير مطابقة للقانون وغير متناسبة مع طبيعة الأشغال المطلوبة. وذلك كما هو الشأن بالنسبة لصفقة الدراسات والتتبع لمشروع بناء مقر الجماعة

وصفقة بناء المحطة الطرقية. كذلك، شكل عدم التزام الجماعة بإجراء كافة الدراسات التقنية القبلية اللازمة لتحديد الحاجيات بدقة، وبالتالي تحديد طبيعة الأشغال المطلوبة وكمياتها، مظهرا آخر من مظاهر القصور المشار إليها، بحيث أدى هذا الأمر خلال مرحلة إنجاز الأشغال المعنية إلى إجراء تغييرات كبيرة في كمياتها وإلى طلب إنجاز أشغال إضافية، كما أدى إلى تأخر تنفيذ المشاريع المعنية نتيجة التوقفات التي تمت بسبب انتظار نتائج الدراسات التقنية التكميلية، كما أدى كذلك إلى ارتفاع كلفة تنفيذ المشاريع المعنية مقارنة مع كلفتها الأصلية. وهو الأمر الذي تم تسجيله بمناسبة تنفيذ مشاريع استكمال أشغال المحطة الطرقية وبناء دار الشباب وبناء المقر الجديد للجماعة ومقر المكتب الصحي. أيضا، شكل اختيار أوعية عقارية غير ملاءمة لإنجاز مشاريع أخرى، كما هو الشأن بالنسبة لمشروع المكتب الصحي الذي تم تشييده في منطقة معرضة للفيضانات أو مشروع مستودع الأموات الذي تم إبرام صفقة لإحداثه في موقع غير مناسب داخل المستشفى الإقليمي للاهريم قبل العدول عن ذلك، عاملا أساسيا في تعثر إنجاز المشاريع المعنية أو في عدم استغلالها حتى بعد تشييدها.

- **تأخر تنفيذ المشاريع وكثرة فترات توقف الأشغال بسبب تعدد التعديلات وعدم دقة تحديد الأشغال المطلوبة**

يظهر مدى عدم ضبط الجماعة تنفيذ مشاريعها من خلال كثرة فترات التوقف عن إنجاز الأشغال موضوع الصفقات وطول مددها وكذلك من خلال تبريرات التوقفات المعنية التي يتم ربطها في غالبها بانتظار نتائج الدراسات التقنية وانتظار المصادقات على التصاميم التي لم يكن قد تم إنجازها قبل ذلك وعلى التعديلات الناتجة عنها، بحيث أدى هذا الأمر إلى تجاوز الآجال التوقعية لتنفيذ كل مشروع بشكل كبير. ففي السياق المذكور، استغرق تنفيذ مشروع بناء المقر الجديد للجماعة أكثر من ثلاث سنوات ونصف، في حين أن أجل إنجاز الأشغال المحدد في الصفقة المبرمة في إطاره لم يكن يتجاوز عشرة أشهر. كذلك، استلزم تنفيذ مشروع بناء المحطة الطرقية أكثر من ثلاث سنوات، بينما لم يكن يتجاوز الأجل المحدد لإنجاز الأشغال فيه 15 شهرا. أيضا، استغرق تنفيذ مشروع بناء مأوى الانتظار بمحطة سيارات الأجرة الكبيرة تقريبا سبعة أضعاف فترة شهرين المحددة في الأصل كأجل لإنجاز الأشغال المطلوبة فيها. ومما تم تسجيله في هذا الإطار، أن معدل فترات توقف الأشغال بمناسبة تنفيذ ستة مشاريع من مشاريع الجماعة التي امتد إنجاز أشغالها على الفترة 2011-2021 تجاوز 14 شهرا، في حين أن الأجل المحدد في الصفقات المبرمة لإنجاز أشغالها لم يكن يتجاوز 8 أشهر في المعدل.

- **ارتفاع تكلفة تنفيذ بعض مشاريع الجماعة نتيجة عدم دقة تحديد الأشغال المطلوبة وضعف التتبع**

تسبب عدم دقة تحديد الأشغال المطلوبة في إطار الصفقات المبرمة لتنفيذ بعض من مشاريع الجماعة وكذا بعض مظاهر القصور في أعمال التتبع لإنجاز أشغالها في ارتفاع كلفة المشاريع المعنية. في السياق المذكور، أقدمت الجماعة بمناسبة مشروع إحداث المحطة الطرقية على تنفيذ نفقات إضافية، من خلال إبرام سند طلب وصفقة إضافيين تجاوز مجموع مبلغيهما 500 ألف درهم، كما أنها أدت مبالغ زائدة نتيجة عدم أخذ التصاميم الأصلية للمشروع المذكور حاجيات بناء مأوى لمستعملي سيارات الأجرة الكبيرة بعين الاعتبار. كذلك، تخلت الجماعة عن إتمام تنفيذ مشروع بناء سوق الجملة بعد أن تحملت قرابة 14 مليون درهما على الأقل لإحداثه، جزء منها مرتبط بسداد فوائد القرض المكتتب لتنفيذ المشروع المذكور، وذلك بعد تعثر تنفيذ الصفقة الثانية التي تم إبرامها لإتمام إنجاز أشغال هذا الأخير على إثر مطالبة المقاولة الجماعة بفسخها ودفع تعويض لها على الخسارة الناتجة عن توقفها لأكثر من 12 شهرا دون أن تتخذ الجماعة قرارا بخصوص طبيعة أشغال الهدم الواجب القيام بها، وذلك بالرغم من إجرائها ثلاث دراسات وخبرات في الموضوع.

وبناء على ما سبق، أوصى المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

فيما يتعلق بتدبيرها المالي:

- توسيع الوعاء الجبائي للجماعة من خلال إجراء عمليات دورية لإحصاء الملزمين بأداء مختلف الرسوم والواجبات المكونة لمداخيلها الذاتية وضبط بياناتهم والزيادة من مستوى استخلاص الرسوم والواجبات المعنية، وذلك بما يمكنها من الرفع من استقلالها المالي ومن الوفاء بمختلف التزاماتها المالية المرتبطة سواء بالتسيير أو الاستثمار، وبما يمكنها كذلك من الرفع من قدرتها على الادخار لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع التجهيز؛
- ترشيد نفقات التسيير وضبطها، خصوصا نفقات الإدارة العامة ونفقات تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية ومثيلاتها وكذا نفقات استهلاك الماء والكهرباء؛
- تفادي مسببات المنازعات القضائية التي تكون الجماعة مدعى عليها فيها وتأثيراتها على ماليتها، خصوصا قضايا الاعتداء المادي على أملاك الغير، وذلك من خلال سلوك المساطر القانونية لتصفية الوضعية القانونية للعقارات المعنية ومن خلال تضمين اتفاقيات الشراكة المبرمة لتنفيذ مشاريع تجهيزها بنودا تعاقدية تمكن من معالجة الحالات المعنية.

فيما يتعلق بالتخطيط للمشاريع والبرمجة:

- العمل بمناسبة إعداد برنامج عمل الجماعة على توخي الدقة في اختيار المشاريع التي تتناسب مع حاجياتها وأولوياتها، والحرص على التأكد من قابلية المشاريع المعنية للتنفيذ أخذا بعين الاعتبار حقيقة الإمكانات المالية الممكن توفيرها خلال الحيز الزمني المخصص لإنجاز البرنامج المذكور؛
- إجراء أعمال التتبع والتقييم لتنفيذ برنامج عمل الجماعة بناء على مؤشرات تكون دقيقة وقابلة للقياس والتحقيق وذات صلة بالأهداف المسطرة ومحددة في الوقت، والحرص كذلك على تحيين برنامج العمل المذكور عند الاقتضاء بما يمكن من التفاعل مع المتغيرات التي قد تطرأ أثناء تنفيذه؛
- ضبط بنود اتفاقيات الشراكة والتعاون المبرمة لتنفيذ المشاريع المبرمجة، لا سيما تلك المتعلقة بالتزامات الشركاء ومسؤولياتهم، ووضع جدولة زمنية لتنفيذ مختلف الالتزامات المتعاقد بشأنها، مع الحرص على تتبع تنفيذ الاتفاقيات المذكورة؛
- الحرص على إعداد الدراسات التقنية القبلية اللازمة لبرمجة المشاريع وإعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها، والعمل على تدقيق محتوى الأعمال المطلوبة؛

فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع وتتبع إنجاز الأشغال:

- ضبط تحديد البيانات التقديرية للأعمال المطلوبة في صفقات الأشغال، سواء من حيث توصيف الأشغال أو كمياتها، وضبط تحديد أجال تنفيذها؛
- ضبط بنود أنظمة الاستشارة وتدقيق معايير تقييم عروض المتنافسين وتوضيحها؛
- التدقيق في اختيار الأوعية العقارية المخصصة لإحداث المشاريع المبرمج تنفيذها وفي مدى ملاءمتها للاستعمالات والأهداف المراد تحقيقها؛

- وضع دليل يحدد كيفيات تنظيم أعمال وإجراءات التتبع الإداري والتقني لتنفيذ الصفقات وإنجاز الأشغال وتوثيقها بشكل مواكب لتقدم تنفيذ المشاريع المعنية، والحرص على حفظ الملفات والوثائق المعنية وأرشفتها بشكل ملائم؛
- السهر على تتبع إنجاز الأشغال وعلى ضبط آجال تنفيذ المشاريع، والحرص على تضمين دفاتر الشروط الخاصة لصفقات الأشغال بنودا تنص على تطبيق الغرامات لحمل المقاولات ومكاتب المصاحبة التقنية عند الاقتضاء على الوفاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة؛
- تفادي أسباب التأخر في أداء مستحقات المقاولين والمهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات، والحرص على فتح الاعتمادات المالية الكافية لأداء النفقات الإضافية الناتجة عن الزيادة في كميات الأشغال المطلوبة ومراجعات الأثمان وعن أداء فوائد التأخير في الأداء.

مقدمة

1. في إطار ممارسته لاختصاصه المتعلق بالتدقيق والبت في الحسابات المنصوص عليه في المادة 126 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الجهوي للحسابات لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة خلال سنة 2022 ببرمجة مهمة تتعلق بتدقيق حسابات جماعة العرائش برسم السنوات من 2018 إلى 2020، حيث يتضمن هذا التقرير الملاحظات المعني بها الآمر بالصرف والمتعلقة بتسيير الجماعة المذكورة وذلك وفق ما هو منصوص عليه في كل من المادة 31 والفقرة الثالثة من المادة 32 من القانون رقم 62.99 سالف الذكر.

أولا. أهداف التدقيق

2. تهدف هذه المهمة الرقابية الى تقييم أداء الجماعة في مجال التدبير المالي مع إيلاء أهمية أكبر لتقييم تدبير مشاريع التجهيز خلال السنوات المعنية بالمراقبة إذ سيتم التطرق إلى ما يلي:

- مراقبة مدى تمكن الجماعة من ضبط مرحلة التخطيط لمشاريعها بشكل ملائم وفعال، خاصة فيما يتعلق بالدراسات القبلية المعدة لهذا الغرض وتناسق محتوى برامج العمل وضبط آليات الشراكة في هذا المجال. كما يتعلق الأمر أيضا بمراقبة مدى توفر الجماعة على الموارد الكافية والمؤهلة لإدارة هذه المشاريع؛
- مراقبة مدى تنزيل الجماعة لمشاريعها وفق مبادئ الفعالية والاقتصاد، وذلك على امتداد دورة حياة هذه المشاريع انطلاقا من مرحلة إعداد الصفقات الخاصة بها ومن ثم إسنادها وكذا تتبع تنفيذها.

ثانيا. نطاق التدقيق

3. يشمل نطاق التدقيق المعني بهذه المهمة الرقابية العمليات المالية المنفذة من قبل الجماعة خلال الفترة 2018-2020. غير أنه تم في بعض الحالات توسيع نطاق التدقيق المذكور، وذلك لارتباط بعض من العمليات المعنية بعمليات تم تنفيذها خارج الفترة المذكورة، لا سيما تلك المرتبطة بتنفيذ برنامج عمل الجماعة عن الفترة الانتدابية 2015-2021. كذلك، وبالنظر إلى أهمية وحجم المشاريع المبرمجة والمنفذة على امتداد هذه الفترة، تم الاقتصار، في مرحلة مراقبة تنزيل المشاريع المعنية، على عينة منها تم اختيارها وفق معايير أخذت بعين الاعتبار حجم الاستثمارات وعدد الصفقات وسندات الطلب والعقود المبرمة في إطارها.

ثالثا. منهجية التدقيق

4. تم تنفيذ هذه المهمة الرقابية من خلال ثلاث مراحل، تم خلال أولاها الإعداد للمهمة الرقابية ووضع خطة لها، بالاطلاع على الحسابات موضوع التدقيق وكذا بعض المعطيات التي تم طلبها من مصالح الجماعة بواسطة استبيانات مفصلة، وذلك وفق ما تم تسطيره في مصفوفة تدقيق مفصلة تبين أسئلة التدقيق الرئيسية والفرعية والمخاطر الأساسية وآليات جمع المعلومات المستعملة في سياق تنفيذ المرحلة الثانية من المهمة، والمتعلقة بالتنفيذ، حيث تم اعتماد تقنيات مختلفة لجمع أدلة التدقيق، تتمثل أساسا في الاطلاع وتحليل مختلف البيانات التي تم طلبها سواء من الجماعة أو الخازن الإقليمي، وإجراء مقابلات مع المسؤولين المعنيين بالجماعة، والقيام بمعاينات ميدانية للمشاريع المندرجة في العينة المختارة. أما

المرحلة الثالثة والأخيرة، فهي التي تم خلالها تحرير تقرير الملاحظات الذي تم توجيهه للجماعة قصد الإجابة والتعقيب على ما ورد فيه، وذلك بناء على النتائج التي أسفرت عنها مختلف الأعمال الرقابية والإجراءات والخطوات المتخذة في المرحلة السابقة لها

5. وقد امتد تنفيذ هذه المراحل الثلاث على فترة تقارب أربعة أشهر امتدت من بداية شهر شتنبر إلى نهاية شهر دجنبر من سنة 2022، تخللتها مدة سبعة أيام عمل خصصت للتنقل إلى مقر الجماعة وإجراء معاينات ميدانية لعينة من المشاريع.

رابعا. محاور التقرير

6. تم تقسيم الملاحظات التي أسفرت عنها هذه المهمة إلى ثلاثة محاور هي:

- تطور الوضعية المالية للجماعة خلال الفترة 2015-2021: ويعرض هذا المحور بشكل مختصر الملاحظات الخاصة بمالية الجماعة خلال الفترة المذكورة، وذلك من خلال تحليل منحنيات تطور نسب تنفيذ ميزانياتها وبعض المؤشرات المالية التي ترتبط أساسا بإدارة مشاريع التجهيز. إضافة إلى ذلك، يعرض هذا المحور بعض الملاحظات التي تخص بنية نفقات ومداخيل الجماعة وأداء هذه الجماعة على مستوى إدارة الموارد، إضافة إلى ملاحظات تخص نفقاتها المتعلقة بتنفيذ الأحكام والقرارات القضائية؛
- التخطيط لمشاريع الجماعة: ويتم من خلال هذا المحور استعراض أهم الملاحظات التي تتعلق ببرنامج عمل الجماعة، وخصوصا عمليات الشراكة والتعاون التي انخرطت فيها هذه الأخيرة لإنجاز مشاريعها، إضافة إلى مرحلة الدراسات القبلية المتعلقة بهذه المشاريع. فضلا عن ذلك، يعرض هذا المحور الملاحظات الأساسية المتعلقة بالموارد البشرية المعنية بمجال التخطيط المذكور.
- تنزيل مشاريع الجماعة: ويعرض هذا المحور أهم الملاحظات التي أفرزتها مراجعة عينة من الصفقات وسندات الطلب، وذلك في مراحلها الثلاث المتعلقة بالإعداد والإسناد وبعد ذلك التنفيذ. ويعرض هذا المحور ملاحظات عامة تهم أغلب المشاريع وأخرى خاصة تتعلق بمشاريع معينة.

المحور الأول: تطور الوضعية المالية للجماعة

7. يستعرض هذا المحور أهم الملاحظات المتعلقة بالوضعية المالية للجماعة خلال الفترة 2015-2021، وذلك من خلال تحليل تطور أهم المؤشرات المالية. وبالنظر إلى تعدد المقاربات واتساع المجالات التي يمكن أن ينصب عليها التحليل المالي للجماعة، فقد تم التركيز بالأساس على تحليل المؤشرات ذات الصلة بالموضوع المحدد للمهمة الرقابية والمتعلق بإدارة المشاريع. إضافة إلى ذلك، تم التطرق إلى بعض الملاحظات التي تخص نفقات تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية بالنظر إلى أهميتها في بنية نفقات الجماعة.

8. تجدر الإشارة إلى أنه بغرض تقديم تحليل يعكس بأمانة الوضعية المالية الحقيقية للجماعة، لم يتم الأخذ بعين الاعتبار مدخولين استثنائيين تم إدراجهما في ميزانيتها برسم سنتي 2020 و2021.[1] إضافة إلى ذلك، تمت معالجة بعض المعطيات المالية الخامة لاحتساب المؤشرات المقدمة، حيث تظهر تفاصيل هذه التعديلات من خلال الإشارات المدونة أسفل الصفحات المعنية بها.

1. التطور العام للمداخيل والنفقات

1.1. تراجع مجموع مداخيل الميزانية الرئيسية في النصف الثاني من الفترة 2015-2021

9. سجل مجموع مداخيل الميزانية الرئيسية[2] تراجعا بين سنتي 2015 و2021 بلغت نسبته 9%، وانتقل من 114,73 إلى 104,73 مليون درهم. وقد كانت مداخيل التجهيز هي المعنية بالتراجع على عكس مداخيل التسيير، إذ انخفضت الأولى من 30,19 إلى 9,32 مليون درهم، وهو ما يمثل انخفاضا نسبته 69%، بينما ارتفعت المداخيل الثانية من 84,53 إلى 95,4 مليون درهم، أي بنسبة ارتفاع لا تتجاوز 13%.

10. أما بخصوص نسبة التنفيذ (أو نسبة تحقيق المداخيل المتوقعة)، أي حصة المداخيل المحصلة من تلك المتوقعة، فقد عرفت خلال الفترة 2015-2021 تراجعا متتاليا خلال السنتين الأوليين قبل أن يخضع تطورها بعد ذلك لنفس منحى تطور مجموع المداخيل المحصلة في جزئي الميزانية، حيث سجلت أدنى مستوياتها خلال سنة 2020 التي تأثر خلالها تنفيذ ميزانيات الجماعات الترابية بشكل عام بفعل انعكاسات الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد-19.

---

[1] لم يتم أخذ مدخولين ونفقتين مقابلتين لهما بعين الاعتبار (19 مليون درهم بالنسبة للسنة الأولى و36 مليون درهم بالنسبة للسنة الثانية)، وذلك باعتبار أن الأمر يتعلق بمبالغ توصلت بها الجماعة في إطار اتفاقية تجمعها بالمديرية العامة للجماعات الترابية وصندوق التجهيز الجماعي، في إطار قروض تتكلف المديرية المذكورة بسدادها كليا، على أساس أن تحول الجماعة هذه المبالغ بعد التوصل بها لفائدة وكالة الإنعاش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لأقاليم الشمال، التي تم تكليفها في إطار برنامج تأهيل مدينة العرائش 2014-2017 بإنجاز بعض المشاريع التنموية اعتمادا على التمويلات المذكورة.

[2] مجموع مداخيل التسيير، دون احتساب مدفوع الجزء الثاني من الميزانية، ومداخيل التجهيز دون احتساب فائض ميزانية التسيير وفوائض الحسابات الخصوصية.

الرسم البياني رقم 1 : تطور مداخيل الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

11. وتظهر بيانات تنفيذ ميزانية الجماعة أن الفترة 2015-2021 شهدت في مرحلة أولى ارتفاعا للمداخيل المحققة لتبلغ أعلى مستوياتها خلال سنة 2018. وهي الوتيرة التي لم تتمكن الجماعة من المحافظة عليها، حيث شهدت مداخيلها ابتداء من سنة 2019 تراجعا، لتبلغ أدنى مستوياتها خلال سنة 2020. ويمكن تفسير هذه التطورات بالارتفاع الاستثنائي الذي شهدته حصة الجماعة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة خلال سنة 2018. ذلك أنها سجلت زيادة بحوالي 16 مليون درهما مقارنة مع حصتها خلال السنوات الأخرى التي بقيت فيها مستقرة في المجمل.

12. أما بالنسبة لمداخيل التجهيز، فقد توصلت الجماعة خلال نفس السنة المذكورة بمساهمات مالية في إطار اتفاقيات الشراكة قدرها 20 مليون درهما، مما جعل مداخيل الجزء الثاني من الميزانية ترتفع بدورها. بعد ذلك، عاد مجموع مداخيل ميزانية الجماعة خلال سنة 2019 إلى مستوياته السابقة، قبل أن يتراجع بنسبة 26% خلال سنة 2020 التي شهدت تفشي جائحة كوفيد 19 وما رافق ذلك من تراجع للمداخيل الجبائية الذاتية للجماعة إضافة إلى تراجع مداخيل أملاكها بسبب إجراءات الحجر الصحي التي تم تطبيقها وقتها.

13. وفي المقابل، عرفت مداخيل الجماعة خلال سنة 2021 انتعاشا ملحوظا خاصة على مستوى جزء التسيير، الذي عادت مختلف المداخيل فيه للارتفاع، وذلك بخلاف مداخيل التجهيز خلال نفس السنة التي استمرت في التراجع بفعل تراجع قدرة الجماعة على الادخار وعدم توصلها بأية إمدادات أو مساهمات من قبل الشركاء أو أي منتوجات لقروض جديدة.

2.1. ارتفاع طفيف لمجموع نفقات الميزانية الرئيسية خلال سنتي 2018 و2019

14. سجل مجموع نفقات الميزانية الرئيسية[3] زيادة طفيفة بين سنتي 2015 و2021 بلغت نسبتها 3%، حيث ارتفع من 86,64 إلى 89,07 مليون درهم. وعلى غرار ما تم تسجيله بخصوص المداخيل، عرفت النفقات الخاصة بجزء التسيير ارتفاعا بلغت نسبته 7%، وذلك بعد انتقالها من 80 إلى 86 مليون درهم، بينما شهدت نفقات التجهيز انخفاضا نسبته 50% بانتقالها من 6 إلى 3 ملايين درهم. أما فيما يتعلق بنسبة التنفيذ، أي حصة النفقات المؤداة من مجموع الاعتمادات المفتوحة[4]، فإن تطورها لم يتبع منحا ثابتا، حيث أن قيمتها تأرجحت ما بين 65% المسجلة سنة 2017 و65% المسجلة سنة 2016.

---

[3] مجموع نفقات التسيير، دون احتساب الفائض المدفوع للجزء الثاني من الميزانية، ونفقات التجهيز دون احتساب مدفوع هذا الجزء الثاني إلى الجزء الأول من الميزانية

[4] تؤخذ بعين الاعتبار التعديلات المدرجة على الميزانية خلال السنة.

الرسم البياني رقم 2 : تطور نفقات الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

15. من جهتها، عرفت نفقات التسيير على امتداد الفترة سالفة الذكر ارتفاعا طفيفا يوازي وتيرة تطور مداخيل نفس الجزء من الميزانية. ويعزى منحى التطور هذا، الذي بلغ أعلى مستوياته خلال سنة 2018 بالخصوص، إلى ارتفاع النفقات المؤداة لفائدة الشركة المفوض لها تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات، إضافة إلى ارتفاع النفقات الناتجة عن التحويلات المنفذة لفائدة الحسابات الخصوصية المتعلقة باستهلاك الماء والإنارة العمومية. إلا أن مستوى تنفيذ النفقات الأخيرة عاود في التراجع في سياق التبعات التي خلفتها الأزمة الصحية خلال سنتي 2020 و2021، مما أدى إلى ارتفاع الباقي أداؤه لفائدة الشركات والمؤسسات المقدمة للخدمات المعنية.

16. أما بالنسبة لنفقات التجهيز، التي عرفت بدورها نفس منحى تطور مداخيل نفس الجزء من الميزانية، فيعزى الارتفاع المسجل بخصوصها خلال السنتين 2018 و2019 إلى أداء مبالغ النفقات المترتبة عن إنجاز أشغال بناء المقر الجديد للجماعة، وكذا أداء النفقات الأخيرة المتعلقة بمشروع إحداث المحطة الطرقية خلال سنة 2018، حيث تعتبر كلفتا إنجاز المشروعين المذكورين هي الأكبر خلال كامل الفترة 2015-2021.

3.1. تراجع فائضي الميزانيتين الرئيسية والعامة ابتداء من سنة 2019

17. يقصد بفائض الميزانية الرئيسية الفرق بين مداخيل ونفقات ميزانية الجماعة المكونة من جزئي التسيير والتجهيز. فيما تضاف إلى الفائض المذكور فوائض الميزانيات الملحقة وفوائض الحسابات الخصوصية للحصول على الفائض العام للميزانية.

18. ويظهر من خلال تحليل تطور مبالغ الفائضين المذكورين المحققة على امتداد الفترة 2015-2021 أنهما تراجعا ابتداء من سنة 2019 إلى مستويات تقل بأكثر من النصف عن تلك التي كانت تحققها الجماعة قبل هذه السنة. فبينما كانت قيم هذه الفوائض خلال الفترة 2015-2018 تتراوح توالبا بين 28 و31,6 مليون درهم وبين 31,7 و33,6 مليون درهم، تراجعت ابتداء من سنة 2019 إلى ما بين 9,3 و15,6 مليون درهم وما بين 10,8 و15,7 مليون درهم.

19. وقد جاء ذلك نتيجة لتطور غير متوازن عرفته نفقات الجماعة بالمقارنة مع مداخيلها، فابتداء من سنة 2019 لم تنخفض نفقات الجماعة بنفس القدر الذي تراجعت به مداخيلها، وهو ما أدى ابتداء من هذه السنة إلى تقلص حاد لفائض الميزانية الرئيسية ومعه الفائض العام. ويبين الرسم البياني الموالي تطور الفائضين المذكورين خلال الفترة 2015-2021:

الرسم البياني رقم 3 : تطور فائض الميزانية الرئيسية والفائض العام خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

2. تطور بنية المداخيل والنفقات

1.2. تحسن مداخيل الرسوم المدبرة من طرف الدولة مقابل عدم تمكن الجماعة من تطوير مداخيلها الذاتية

20 تتشكل مداخيل تسيير الجماعة أساسا من حصتها من منتوج الضريبة على القيمة المضافة ومنتوج مختلف الرسوم والواجبات وعائدات الأملاك المستحقة لها، والتي يتم تدبيرها إما من طرف الدولة، في حالات رسم السكن ورسم الخدمات الجماعية والرسم المهني، أو مباشرة من طرف الجماعة في باقي حالات الرسوم والواجبات والعائدات الأخرى. وقد تبين من تحليل تطور المداخيل المحصلة منها خلال السنوات السبع الممتدة من سنة 2015 إلى سنة 2021 عدم تمكن الجماعة من تحقيق تطور إيجابي فيما يتعلق بأي من أصناف مداخيل التسيير التي يتم تدبيرها من قبلها بشكل مباشر، حيث ظل مستوى هذه المداخيل يتأرجح في حدود معدلات سنوية ثابتة ولا تتغير إلا جراء عوامل ظرفية متغيرة، يمكن أن تكون ناتجة عن تحصيل مداخيل إضافية استثنائية مثلا أو مرتبطة بانعكاسات الأزمة الصحية الناتجة عن انتشار فيروس كورونا المستجد.

21 في مقابل ذلك، سجلت مداخيل الرسوم المدبرة من طرف الدولة لفائدة الجماعة تطورا إيجابيا مستمرا على امتداد الفترة المعنية، ويبرز الرسم البياني التالي تفصيل بنية مداخيل تسيير الجماعة وتطورها خلال الفترة 2015-2021:

الرسم البياني رقم 4 : تطور أهم أصناف مداخيل تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

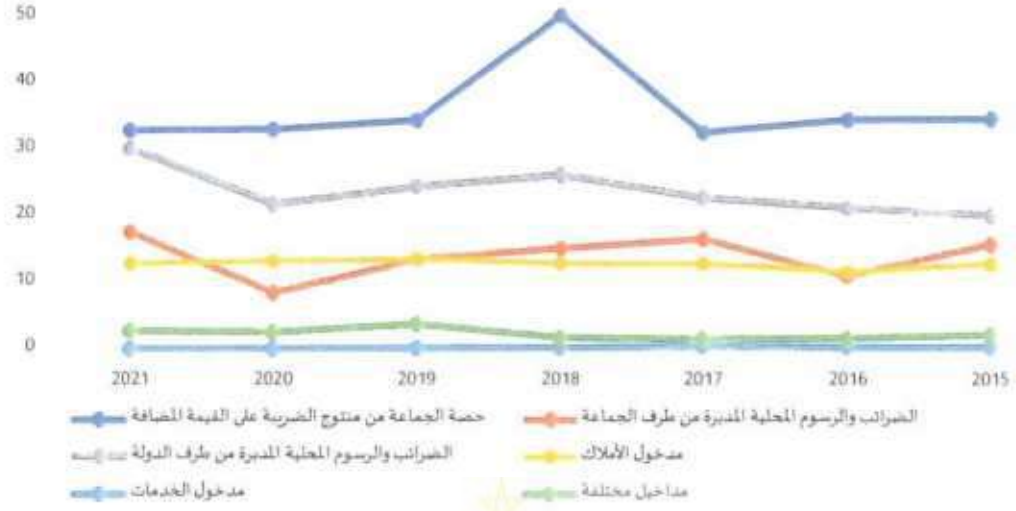

22. وقد جاء في معرض جواب رئيس مجلس الجماعة على هذه الملاحظة أن هذه الأخيرة، وبغرض تطوير الأصناف الأخرى من مداخيل جزء التسيير، قامت بتكوين لجنتين داخليتين حيث كلفت الأولى بإحصاء الأراضي الحضرية غير المبنية لتوسيع وعائها وتحسين مداخيلها وكلفت الثانية بإحصاء الملك العام بجميع أنواعه لتطوير مداخيله. كما تمت الإشارة في الجواب إلى أن الجماعة عازمة على القيام بإجراءات التصدي لظاهرة التهرب الضريبي الذي ينعكس سلبا على التحصيل وذلك عبر اللجان المعينة التي ستقوم بخرجات دورية لتحديد المتهربين وتطبيق النصوص القانونية في حقهم. مع الإشارة إلى أن العجز على مستوى الموارد البشرية يحول دون بلوغ التطور المراد تحقيقه.

2.2. ارتفاع حصة نفقات الإدارة العامة والنظافة وجمع النفايات من مجموع نفقات التسيير مع ارتفاع متسارع لمتأخرات الأداء المتعلقة بالإنارة العمومية

23. تنقسم نفقات جزء التسيير، وفق ما هو مبين في التبويب المعتمد بميزانية الجماعات[5]، إلى الأصناف التالية:

- نفقات الإدارة العامة: والتي تتمثل في النفقات المتعلقة بأنشطة المجلس وأعضاءه ونفقات الموظفين من أجور وتعويضات ومساهمات اجتماعية لفائدتهم ونفقات تخص وسائل التسيير بالإدارة إضافة إلى تكاليف الديون المكتتبة من طرف الجماعة؛
- نفقات تخص مجال الشؤون الاجتماعية: وتتعلق أساسا بنفقات دعم الجمعيات باختلاف مجالات تدخلها وكذا نفقات العلاجات الأساسية والمحافظة على الصحة العامة؛
- نفقات تخص مجال الشؤون التقنية: وتتعلق أساسا بنفقات الإنارة العمومية ونقط الماء وكذا نفقات التعمير والمحافظة على البيئة؛
- نفقات تخص مجال الدعم: تخص أساسا نفقات المساهمات التي تحولها الجماعة لفائدة شركائها والتعويضات التي تؤديها بناء على أحكام قضائية إضافة إلى الدفعات التي تقدمها للشركات الخاصة نظير الخدمات التي تقدمها للجماعة.

[5] القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 18 1356 بتاريخ 30 أبريل 2018

24. وقد لوحظ من خلال تتبع تطور مختلف هذه الأصناف خلال الفترة 2015-2021 أن حصة نفقات الإدارة العامة إضافة إلى نفقات النظافة وجمع النفايات المنزلية ما فتئت ترتفع، حيث أنها مثلت خلال سنة 2021 نسبة 93% من مجموع نفقات التسيير بينما لم تكن تتجاوز نسبة 62% خلال سنة 2015. ويوضح الرسم البياني أسفله الأرقام الخاصة بذلك:

الرسم البياني رقم 5 : تطور أهم أصناف نفقات تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

25. وإذا كانت نفقات الإدارة العامة لم تشهد تطورا استثنائيا خلال الفترة المذكورة، حيث بقيت مستقرة في حدود مبالغ محصورة بين 47,5 و57,4 مليون درهم، فإن الارتفاع الملحوظ لنفقات النظافة وجمع النفايات المنزلية التي انتقلت إلى 22,8 مليون درهم خلال سنة 2021 هو الذي جعل هذه حصة مجموع النفقات المذكورة ترتفع إلى نسبة 93% المشار إليها أعلاه.

26. بالموازاة مع ذلك، شهدت ديون الجماعة المترتبة عن استهلاك الجماعة للماء والكهرباء المستعملة في شبكة الإنارة العمومية ارتفاعا متسارعا خلال سنوات الفترة المذكورة، وبشكل أكبر ابتداء من سنة 2020 التي لم تؤد خلالها هذه الأخيرة أية مستحقات لفائدة الوكالة المستقلة المكلفة بتوزيع الماء والكهرباء بالإقليم. ويوضح الجدول الموالي منحى الارتفاع المذكور:

الجدول رقم 1: تطور متأخرات الأداء المستحقة عن استهلاك الماء والكهرباء خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

عند نهاية سنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
متأخرات الأداء المستحقة عن استهلاك الكهرباء	2,15	7,39	8,28	17,79	24,48	35,70	46,27
متأخرات الأداء المستحقة عن استهلاك الماء	2,12	2,00	2,07	4,43	3,66	6,22	7,17
المجموع	4,27	9,39	10,35	22,22	28,14	41,92	53,44

27. وقد أجاب رئيس مجلس الجماعة بأن هذه الأخيرة تعمل جاهدة على تصفيه الديون المتعلقة باستهلاك الماء والكهرباء المستعملة في الإنارة العمومية، وذلك وفق ما تسمح به الميزانية. كما أوضح أنه تمت تسوية مبلغ ثلاثة ملايين درهم في سنة 2022 عن سنة 2021 ومبلغ أربعة ملايين درهم في سنة 2023 عن متأخرات سنة 2021، وأنه بصدد أداء مبلغ ثلاثة ملايين درهم أخرى خلال سنة 2024.

28. إن المجهودات التي تقوم بها الجماعة في هذا الصدد، تبقى غير كافية لتدارك حجم الديون العالقة في ذمتها فيما يتعلق بمستحقات استهلاك الماء والكهرباء.

3.2. تراجع مداخيل ميزانية التجهيز بفعل تقلص الفوائض المحققة من تنفيذ ميزانية التسيير والميزانية العامة

29. تتشكل مداخيل الجماعة الخاصة بجزء ميزانيتها المتعلق بالتجهيز أساسا من الفوائض المالية المكونة من الفائض العام للسنة المنصرمة وفائض جزء التسيير، إضافة إلى حصيلة القروض والحصص الخاصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة وكذا الإمدادات التي تتوصل بها من الدولة.

30. وخلال الفترة 2015-2021، شهدت مداخيل جزء التجهيز ارتفاعا في مرحلة أولى امتدت إلى غاية سنة 2018، وذلك بفعل ارتفاع الفوائض العامة المحققة سنة بعد أخرى واستثناء بفعل توصل الجماعة بإمدادات من الدولة، لتيلها فيما بعد مرحلة ثانية تراجعت خلالها المداخيل المشار إليها نتيجة لتراجع الفوائض المحققة من تنفيذ ميزانية التسيير ومن الميزانية العامة. ويوضح الرسم البياني أسفله التطورات المذكورة:

الرسم البياني رقم 6 : تطور أهم أصناف مداخيل تجهيز الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

31. وقد أجاب رئيس مجلس الجماعة بأن هذه الأخيرة ستعمل جاهدة على تطوير مداخيلها وتحسين مجهودها الجبائي لرفع حصتها من الضريبة على القيمة المضافة من جهة ومن جهة أخرى لتطوير ادخارها إلى مستويات تمكنها من الوفاء بالتزاماتها.

4.2. ارتفاع نفقات التجهيز بشكل استثنائي سنتي 2018 و2019 بفعل زيادة الأداءات الناتجة عن تنفيذ الأشغال والمساهمات الاستثنائية

32. تتكون نفقات الجماعة الخاصة بجزء التجهيز أساسا من النفقات المنفذة لأداء المصاريف المترتبة عن إنجاز الأشغال والمشاريع والدراسات التقنية، وكذا تلك المرتبة عن الاقتناءات العقارية وغير العقارية، وإرجاع الديون الناتجة عن القروض إضافة إلى تنفيذ تحويلات إلى شركائها.

33. ويتبين من خلال تحليل تطور أصناف نفقات التجهيز المذكورة خلال الفترة 2015-2021 أن النفقات المنفذة في إطار إنجاز الأشغال شكلت الجزء الأهم منها وأن النفقات المعنية شهدت ارتفاعا واضحا خلال سنة 2019 تلاه تراجع كبير لها في سنتي 2020 و2021، وذلك نتيجة الإجراءات التي تم اتخاذها من قبل السلطات العمومية لتقليص حجم نفقات الاستثمار ارتباطا بانعكاسات الأزمة الصحية التي شهدتها البلاد وقتها. كذلك، شهدت سنة 2018 بشكل استثنائي تحويل الجماعة مبلغ 20 مليون درهما لفائدة مؤسسة التعاون بين الجماعات واد المخازن، وذلك في إطار مساهمتها في تمويل هذه الأخيرة. ويقدم الرسم البياني أسفله منحنيات تطور أصناف نفقات التجهيز المذكورة أعلاه:

الرسم البياني رقم 7 : تطور أهم أصناف نفقات التجهيز للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

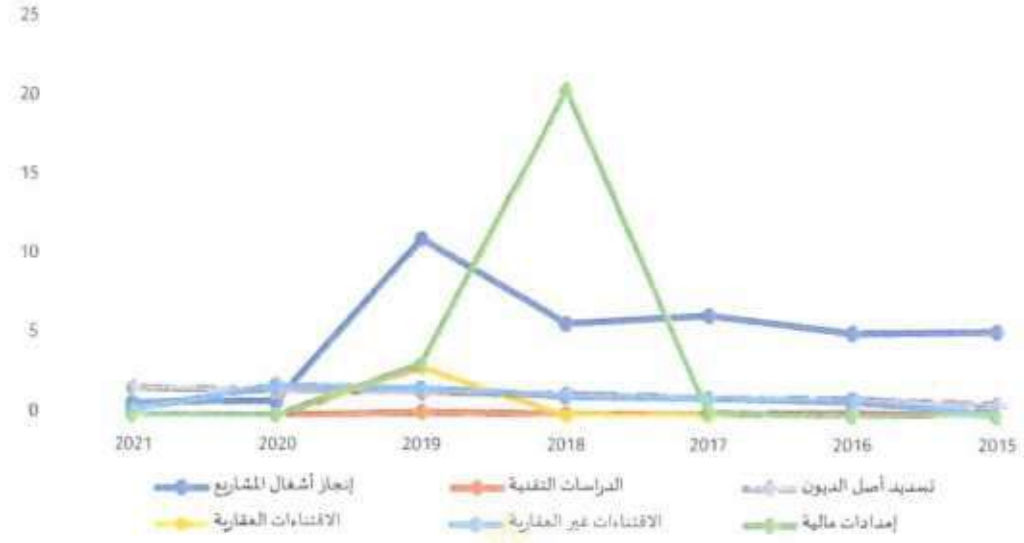

3. تطور بعض المؤشرات المالية العامة لتنفيذ الميزانية

1.3. تجاوز وتيرة ارتفاع الباقي استخلاصه من مداخيل التسيير وتيرة تطور المداخيل المحصلة فعليا

34 شهدت الفترة 2015-2021 ارتفاعا مستمرا لإجمالي المبالغ الباقي استخلاصها عند نهاية كل سنة من مداخيل الجماعة في جزء التسيير، حيث انتقل من 77,9 إلى 145,1 مليون درهم، وذلك بمعدل ارتفاع سنوي قدره 11%. وبمقاربة مبالغ الباقي استخلاصه المذكورة بالمبالغ الإجمالية السنوية التي تقوم الجماعة بتحصيلها، يتضح أن مؤشر التحصيل المحتسب بقسمة المداخيل المحصلة على المبالغ الباقي استخلاصها عرف انخفاضات متتالية خلال سنوات الفترة 2015-2021 حيث تراجع من قيمة 1,11 إلى 0,67. ويبين الرسم أسفله تطور المبالغ والمؤشر المذكورين خلال سنوات الفترة المعنية بالتحليل:

الرسم البياني رقم 8 : تطور مبلغ الباقي استخلاصه الإجمالي مقارنة مع تطور مداخيل التسيير المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

35 ويعزى التطور المسجل على مستوى حجم الباقي استخلاصه من مداخيل التسيير المشار إليه أعلاه بالأساس إلى الارتفاع الملاحظ على مستوى المبالغ الباقي استخلاصها من الرسوم المدبرة من طرف الدولة، أي الرسم المهني ورسم السكن ورسم

الخدمات الجماعية، حيث أنها انتقلت من 69,5 مليون درهم نهاية سنة 2015 إلى 126,3 مليون درهم نهاية سنة 2021، محققة بذلك نسبة زيادة قدرها 82% تقريبا خلال الفترة المذكورة. ومما يبرز التأثير الكبير لتراكم المبالغ الباقي استخلاصها من الرسوم الثلاثة المذكورة على المؤشرات المالية للجماعة، كونها تمثل حصة مرتفعة من إجمالي المبالغ الباقي استخلاصها من مداخيل التسيير، حيث أن نسبة هذه الحصة تراوحت خلال الفترة 2015-2021 ما بين 85% و90%.

36. وجوابا على هذه الملاحظة، أشار رئيس المجلس الجماعي إلى أنه تمت، لتقليص الباقي استخلاصه والتخفيف منه، برمجة مجموعة من الاجتماعات مع المتدخلين في عمليات استخلاص بعض الرسوم ومراسلتهم (مديرية الضرائب – الخزينة - السلطة المحلية -المحافظة العقارية)، وذلك من أجل التنسيق في جميع العمليات المتعلقة بالمداخيل. كما قامت الجماعة بتحريك الدعاوى القضائية وتتبعها فيما يخص مستغلي المحلات التجارية والمهنية الممتنعين عن أداء واجبات الكراء وتوجيه إنذارات وتبليغها لهم وفق القانون.

37. كما عملت الجماعة على إحداث لجان الإحصاء وتمكينها من وسائل العمل اللوجستيكية، كما أنها ستقوم بوضع خطة عمل قصد توسيع قاعدة الملزمين المسجلين وذلك بتفعيل عمليه إحصاء الأنشطة والعقارات وكذا تحيين القيم الإيجارية المعتمدة كأساس لاحتساب بعض الرسوم.

2.3. ارتفاع الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية بسبب ارتفاع الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

38. عرف الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية للجماعة تزايدا ملحوظا خلال السنتين الأخيرتين من الفترة 2015-2021. فبينما لم تتجاوز قيمته السنوية 16 مليون درهما كأقصى حد سنة 2017، ارتفعت هذه القيمة إلى 21 و19 مليون درهم تواليا خلال السنتين 2020 و2021.

39. موازاة مع ذلك، تراجعت قيمة مؤشر التحصيل المحتسب بقسمة المبالغ المحصلة على المبالغ الباقي استخلاصها، وذلك من 3,71 سنة 2015 إلى 1,16 سنة 2020 و1,78 سنة 2021. ويرجع منحى التطور الملاحظ بهذا الخصوص بشكل مباشر إلى ارتفاع المبالغ الباقي استخلاصها من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية التي انتقلت من 2,2 إلى 14,9 مليون درهم ما بين سنتي 2015 و2021.

الرسم البياني رقم 9 : تطور الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية المدبرة من طرف الجماعة مقارنة مع تطور المداخيل المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

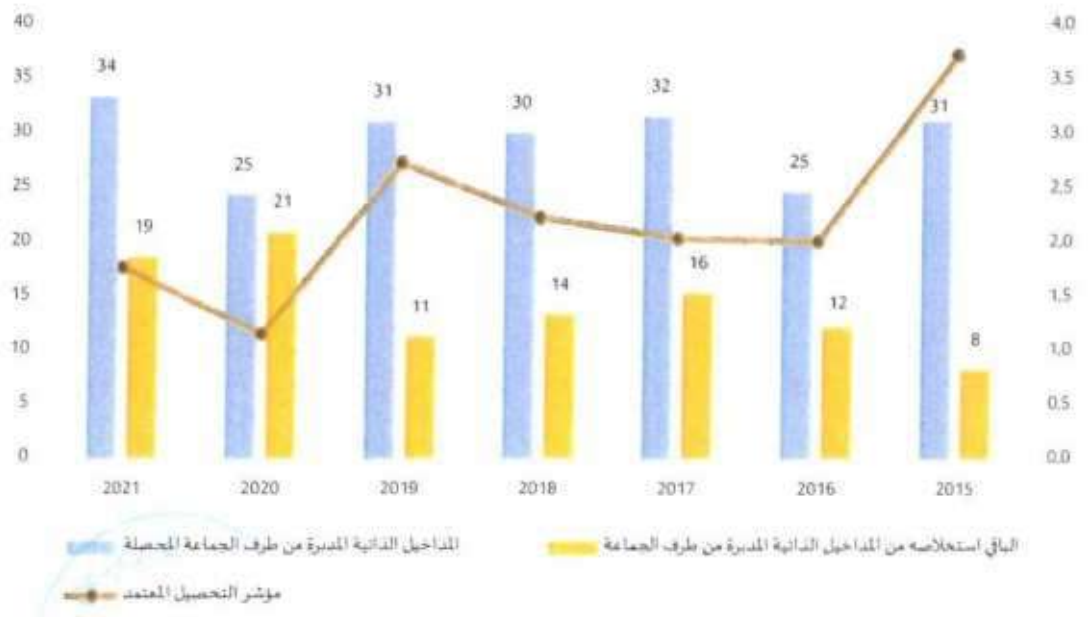

40. ويبرز الرسم أسفله أهمية الحصة التي يمثلها الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية للجماعة المدبرة من قبلها:

الرسم البياني رقم 10 : تطور الحصة التي يمثلها الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

41. وقد ورد في جواب رئيس المجلس الجماعي على هذه الملاحظة أن تزايد الباقي استخلاصه من مداخيل الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية خلال السنتين 2020 و2021 مقارنة مع الفترة 2015 و2019 راجع إلى:

- عدم قبول القابض الجماعي التكفل بأوامر المداخيل الصادرة إليه المتعلقة بالسنوات 2015 و2016 و2018؛
- ارتفاع عدد الملزمين الذين تم تضمينهم ضمن جداول الأوامر بالمداخيل؛
- ارتفاع عدد الأوامر بالمداخيل المحالة على القابض الجماعي التي تم التكفل بها من قبله خلال سنة 2020.

3.3. عدم تمكن الجماعة من تحسين مؤشر استقلالها المالي

42. يعبر مؤشر الاستقلال المالي عن قدرة الجماعة على تغطية نفقات التسيير من خلال مواردها الذاتية، أي دون احتساب حصتها من منتوج الضريبة على القيمة المضافة. وقد عرف هذا المؤشر استقرارا نسبيا خلال الفترة 2015-2021 بالنظر إلى منحنيات تطور مداخيل ونفقات تسيير الجماعة المتشابهة، مع تسجيل استثناءات خلال سنتي 2018 و2020 اللتين انخفض خلالهما المؤشر المذكور.

43. ويرجع الانخفاض المذكور المسجل خلال سنة 2018 إلى الزيادة الاستثنائية في حصة الجماعة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة، بينما يعزى الانخفاض الثاني المسجل خلال سنة 2020 إلى تراجع الموارد الذاتية خلال فترة تفشي جائحة كوفيد-19. كذلك، تعتبر سنة 2021 استثنائية هي الأخرى وإن بشكل معاكس، حيث ارتفع خلالها المؤشر سالف الذكر إلى أعلى مستوياته (72%) وذلك ارتباطا بالارتفاع الذي عرفه مستوى تحصيل المداخيل الذاتية للجماعة.

الرسم البياني رقم 11 : تطور مؤشر الاستقلال المالي للجماعة خلال الفترة 2015-2021

44 وتبقى قيم مؤشر الاستقلال المالي الخاص بالجماعة خلال هذه الفترة قريبة من المعدلات المسجلة بالنسبة للجماعات على المستوى الوطني.[6] علما أن المعدلات الوطنية المذكورة تضم أيضا مؤشرات الجماعات ذات الطابع القروي التي تكون منخفضة بحكم اعتماد هذه الأخيرة بنسبة كبيرة على حصصها من منتوج الضريبة على القيمة المضافة المحولة إليها من قبل الدولة نتيجة لذلك، وإذا ما تم أخذ هذا المعطى بعين الاعتبار، فإن مؤشر الاستقلال المالي للجماعة سيكون منخفضا إذا ما تمت مقارنته حصريا مع المعدل الوطني لنفس المؤشر المتعلق بالجماعات ذات الطابع الحضري.

45 تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن قيم المؤشر المذكور التي يتم حسابها اعتمادا على الأرقام المسجلة في بيانات تنفيذ ميزانيات الجماعة، والتي قد توحي في الظاهر بتحقيق هذه الأخيرة مستوى معينا من الاستقلال المالي، لا تعكس بالضرورة الحقيقة التي تكون في الواقع، وذلك لأن حسابات المؤشر المشار إليه لا تأخذ بعين الاعتبار الديون والنفقات التي لم يتم أداؤها من قبل الجماعة المعنية خلال الفترة موضوع التحليل. وهكذا، ومن خلال إعادة حساب المؤشر المذكور أخذا بعين الاعتبار الديون العالقة في ذمة الجماعة لحساب الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء العرائش، ودون احتساب مبالغ الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضدها، يتبين أن قيم المؤشر المعني بلغت مستويات منخفضة خلال السنتين 2018 و2020 خاصة، وذلك نتيجة الزيادة المسجلة في مستويات استهلاك الماء والكهرباء وعدم أداء الجماعة الجزء الأكبر من قيمة هذا الاستهلاك. ويوضح الرسم البياني أسفله الفرق بين قيم مؤشر الاستقلال المالي المحتسب بناء على المعطيات المضمنة في بيانات تنفيذ ميزانيات الجماعة وذاك المحتسب في حال ما لو كانت هذه الأخيرة تؤدي ما عليها من نفقات استهلاك الماء والكهرباء في نفس سنوات استحقاقها.

[6] تم احتساب هذه النسب اعتمادا على الإحصائيات الواردة في النشرات الشهرية للمالية المحلية الصادرة عن الخزينة العامة للمملكة

الرسم البياني رقم 12 : تطور مؤشر الاستقلال المالي المصحح[7] خلال الفترة 2015-2021

ونعقيبا على هذه الملاحظة، ذكر رئيس مجلس الجماعة أنه، لتنمية موارد هذه الأخيرة وتحسين استقلالها المالي، تم تعديل القرار الجبائي رقم 2 بتاريخ 16 أكتوبر 2017، وذلك في الدورة العادية للمجلس الجماعي لشهر أكتوبر 2023، بحيث اتخذ في شأنه المقرر عدد 91 /2023 بتاريخ 11 أكتوبر 2023 الذي تمت إحالته على السلطة المختصة من أجل التأشير عليه، حيث يهدف التعديل المذكور إلى تمكين الجماعة من توسيع وعائها الجبائي وإدماج مجموعة من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في عملية الاستخلاص مما سينعكس إيجابا على مداخيلها

4.3. تراجع قدرة الجماعة على الادخار خلال سنتي 2019 و2020

46. يتم الوقوف على قدرة الجماعة على الادخار من خلال تحليل تطور الفائض الحقيقي لميزانيتها الخاصة بالتسيير[8] وأيضا من خلال تحليل تطور مؤشر معدل الادخار الذي يعبر عن الحصة من مداخيل ميزانية التسيير التي تمكنت الجماعة من ادخارها. وعلى غرار باقي المؤشرات المالية التي تم التطرق لها سلفا، فقد سجل الفائض الحقيقي لميزانية تسيير الجماعة تطورا متذبذبا خلال الفترة 2015-2021، تخلله تراجع واضح خلال السنتين 2019 و2020، بحيث تم تسجيل عجز في تنفيذ ميزانية تسيير سنة 2019. أما بالنسبة لمعدل الادخار، فقد تذبذبت قيمته من سنة لأخرى مع بقائه تحت عتبة نسبة 10% المتعارف على اعتبارها حدا أدنى يستحسن تجاوزه.

[7] يقصد بالتصحيح احتساب نفقات الماء والكهرباء المستحقة برسم السنة التي لم يتم أداؤها خلال نفس السنة

[8] فائض ميزانية التسيير المدفوع إلى مداخيل التجهيز ناقص تغطية عجز ميزانية التسيير من ميزانية التجهيز

الرسم البياني رقم 13 : تطور الفائض الحقيقي لميزانية تسيير الجماعة ومعدل ادخارها خلال الفترة 2015-2021

47. ويظهر مما سبق أن قدرة الجماعة على الادخار تبقى غير كافية، وأن مستويات تطور مداخيل تسييرها لا تكفي لتحقيق تغطية مريحة لنفقات التسيير التي تبين أنها ترتفع كلما ارتفعت المداخيل المذكورة، ولكن بوتيرة تطور تتجاوز في بعض الأحيان وتيرة التطور المسجلة من قبل مداخيل التسيير المعنية.

48. وكما هو الشأن بالنسبة لمؤشر استقلالها المالي، فإن قدرة الجماعة الحقيقية على الادخار أضعف من تلك المحتسبة من خلال المعطيات المضمنة ببيانات تنفيذ ميزانيتها، وذلك بحكم عدم التزام هذه الأخيرة بتسديد بعض نفقاتها الإجبارية في حينها وتراكم الديون العالقة في ذمتها سنة بعد أخرى. ذلك أنه بتصحيح نفقات التسيير السنوية التي كان من المفترض تنفيذها، كما في الملاحظة السابقة، وذلك باحتساب نفقات استهلاك الماء والكهرباء المستحقة وغير المؤداة برسم كل سنة، فإن ما يتبين أن الجماعة لم تتمكن في الحقيقة من تحقيق فائض ابتداء من سنة 2018. كما أن معدل الادخار الذي كان يبدو في البدء، أنه يناهز نسبة 10% في بعض السنوات، تصبح قيمته لا تتجاوز في الحقيقة نسبة 4,6% كأقصى حد له.

الرسم البياني رقم 14 : تطور مؤشرات الفائض الحقيقي ومعدل الادخار المصححة خلال الفترة 2015-2021

4. تطور المؤشرات المتعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية

1.4. ارتفاع أعداد ومبالغ الأحكام والقرارات النهائية الصادرة ضد الجماعة

49. شهدت الفترة 2015-2021 صدور ما مجموعه 61 حكما وقرارا نهائيا كانت فيه الجماعة طرفا مدعى عليه، شكلت فيها الأحكام والقرارات التي كانت في صالح هذه الأخيرة نسبة 46%. بينما تجاوز مجموع المبالغ المحكوم بها ضد الجماعة 12 مليون درهما، وهو ما يمثل معدلا سنويا لمبالغ الأحكام المستحقة على ذمة الجماعة يقارب 1,8 مليون درهما. وقد كانت الفترة 2015-2021 المعنية بالشكل الأكبر بهذا الارتفاع، حيث صدر خلالها 55 حكما وقرارا نهائيا، بلغ مجموع المبالغ المحكوم بها فيها على الجماعة **12.569.892,69** درهما. ويبين الجدول التالي توزيع أعداد الأحكام ومبالغها حسب سنوات الفترة 2015-2021:

الجدول رقم 2: أعداد ومبالغ الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضد الجماعة خلال الفترة 2015-2021

السنة	عدد الأحكام النهائية الصادرة في القضايا التي كانت الجماعة مدعى عليها فيها	عدد الأحكام النهائية الصادرة لصالح الجماعة	المبالغ المستحقة على الجماعة بموجب الأحكام الصادرة (بالدرهم)
2015	01	0	688.000,00
2016	05	02	607.317,47
2017	10	03	5.797.787,17
2018	13	04	2.567.271,01
2019	15	08	1.482.269,07
2020	7	05	1.427.247,97
2021	10	06	0,00
المجموع	**61**	28	**12.569.892,69**

50. وتتنوع مواضيع ملفات الأحكام المذكورة الصادرة ضد الجماعة بين تلك التي تخص الصفقات العمومية والمداخيل والموارد البشرية وقضايا الاعتداء المادي. كذلك، تتميز الملفات الخاصة بالاعتداء المادي بارتفاع مبالغ التعويضات المحكوم بها، إذ أنها تمثل أكثر من 52% من مجموع المبالغ المحكوم بها المذكورة سلفا، بينما تشكل ملفات الموارد البشرية أكبر حصة من الملفات المحكوم فيها ضد الجماعة، حيث أنها بلغت 28 ملفا، أي نسبة 46%، مع ارتفاع عددها بشكل خاص خلال سنتي 2018 و2019.

51. من جهة أخرى، بلغ عدد ملفات الدعاوي الرائجة بمختلف المحاكم عند نهاية سنة 2021 التي تبين أن الجماعة طرف مدعى عليه فيها حوالي 61 ملفا، بلغت مطالب التعويض المطالب بها فيها من قبل المدعين 13 مليون درهما تقريبا.

52. وقد جاء في رد رئيس المجلس الجماعي بأن أسباب الارتفاع الملحوظ في مبالغ الأحكام والقرارات الصادرة ضد الجماعة تعود إلى عاملين أساسين، هما طبيعة المنازعات القضائية واستقرار منطوق الاجتهاد القضائي ضد الإدارة.

53. وأوضح في السياق المذكور بأن المنازعات القضائية ولاسيما تلك المتعلقة بالاعتداء المادي، غالبا ما تنتهي باستصدار أحكام وقرارات ضد الجماعة، وذلك دون تقديم المدعي لأي وسيلة إثبات تفيد تحديد الجماعة كجهة مسؤولة عن قيامها بالأشغال أو بالاعتداء، حيث إن التوجه القضائي قد استقر على أن القيام بأشغال عمومية أو إنجاز مشاريع داخل دائرة النفوذ الترابي للجماعة تكفي لترتيب المسؤولية على عاتق الجماعة كجهة معتدية رغم دفعها بعدم وضع يدها على العقار أو أن تدخلها كان جزئيا نتيجة تنزيل اتفاق متعدد الأطراف...

54. أما فيما يتعلق بقضايا تسوية الوضعية الفردية للموظفين، فقد أشار رئيس المجلس الجماعي إلى أن القضاء قد استقر في منطوقاته على الحكم بأحقية الموظفين في تسوية وضعيتهم الإدارية والمالية بناء على الشهادات والديبلومات المحصل عليها، الأمر الذي حفز باقي الموظفات والموظفين العاملين بالجماعة على استكمال دراستهم والحصول على الشواهد والديبلومات التي تخول لهم تسوية وضعيتهم بناء على أحكام وقرارات قضائية وفقا للدرجة المطلوبة وبأثر رجعي. كما أوضح بأن المصلحة المختصة، حاليا وبعد إعادة هيكلتها مع بداية سنة 2022، قامت باستصدار أحكام وقرارات في

صالحها بعد دفعها بالتوجه الجديد الذي تبنته محكمة النقض من خلال قراراها رقم 503/3 بتاريخ 2021/04/29 في الملف عدد 2019/2/4/5457 والقرار رقم 729/3 بتاريخ 2019/02/17 في الملف عدد 2019/2/4/5584، حيث أقرت أن حصول الموظف الجماعي على الشواهد المشار إليها تخول له فقط الحق في الترشح لاجتياز المباراة...

2.4. تأخر الجماعة في تنفيذ المقررات القضائية النهائية المتعلقة بتسوية الوضعية الإدارية لمواردها البشرية

55. تظهر بيانات تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الجماعة في ملفات تسوية الوضعية الإدارية للموارد البشرية، والتي بلغ عددها الإجمالي خلال الفترة 2015-2021 ما مجموعه 16 حكما بإجمالي مبالغ محكوم بها وصل إلى 3.622.224,22 درهم، أن هناك تأخرا ملحوظا في صرف مستحقات الموارد البشرية المعنية تم في حالات أحكام وقرارات منها تجاوز أكثر من خمس سنوات من تاريخ صدورها قبل تنفيذها، وذلك كما هو مبين في الجدول أسفله:

الجدول رقم 3: مدة التنفيذ بعد صدور الأحكام النهائية المتعلقة بتسوية الوضعية الإدارية

مدة التنفيذ بعد صدور الحكم النهائي	عدد الأحكام المعنية	النسبة من العدد الإجمالي للأحكام المنفذة	المبالغ المؤداة (بالدرهم)	النسبة من المبلغ الإجمالي للأحكام المنفذة
خلال سنة صدور الحكم	01	%6	466.848,64	%13
بعد أكثر من سنة	00	%0	0.00	%0
بعد أكثر من سنتين	03	%19	832.550,57	%23
بعد أكثر من ثلاث سنوات	07	%43	1.388.353,85	%38
بعد أكثر من أربع سنوات	04	%25	715.189,56	%20
بعد أكثر من خمس سنوات	01	%6	219.281,60	%6

56. وتظهر البيانات الواردة في الجدول أعلاه أن 75% من إجمالي عدد الأحكام الصادرة ضد الجماعة علاقة بتسوية الوضعية الإدارية لموظفيها، والتي يقابلها 64% من مجموع المبالغ المحكوم بها لصالحهم، لم يتم تنفيذها إلا بعد مرور ثلاث سنوات على الأقل على صدورها. كذلك، لم تنفذ عشرة أحكام من الستة عشر حكما الصادر خلال الفترة 2015-2021، إلا بعد سنة 2022، حيث شهدت هذه السنة تنفيذ ثمانية أحكام منها تعود تواريخ صدورها إلى السنوات من 2017 إلى 2020.

57. وقد أجاب رئيس المجلس الجماعي بأن الجماعة قامت بتسوية العديد من الأحكام القضائية الصادرة لفائدة الموظفين بناء على طلباتهم وبعد استيفائهم لجميع الإجراءات المتعلقة بالتنفيذ، وذلك حسب الإمكانيات المتوفرة وفي حدود الاعتمادات المالية المرصودة، إلا أن القيود والإجراءات الاحترازية والوقائية التي فرضتها جائحة كورونا مع بداية سنة 2020، حالت دون تنفيذ باقي الأحكام. كما أضاف بأنه وبعد تخفيف القيود وعودة المداخيل الجماعية إلى طبيعتها، قامت الجماعة بتسوية جميع الأحكام والقرارات القضائية النهائية التي تخص موظفات وموظفي الجماعة المعنية.

3.4. عدم عمل الجماعة على استنفاد طرق الطعن المتاحة في الأحكام الصادرة ضدها

58. بالاطلاع على درجة التقاضي التي بلغها 61 ملفا تم الحكم فيه بشكل نهائي وكانت الجماعة طرفا مدعى عليه فيها، يتضح أن41 حكما بمبلغ 3.153.704,03 درهم أصبح نهائيا في المرحلة الابتدائية وأن 20 قرارا بمبلغ 9.416.18,66 درهم أصبح نهائيا في مرحلة الاستئناف.

59. وقد تبين بهذا الخصوص أنه من أصل الأحكام الإحدى والأربعين التي لم تتجاوز الدرجة الابتدائية، 15 منها كانت ضد الجماعة، دونما أن تقوم هذه الأخيرة باستئنافها، كما تبين أن 18 من القرارات الاستئنافية كانت ضد الجماعة دون أن تستنفذ كل طرق الطعن بشأنها.

60. ويؤشر هذا المعطى على تقصير من طرف الجماعة في تتبع الإجراءات المتخذة من طرف المحامين الذين تم التعاقد معهم خلال الفترة 2015-2021، وتقصير في تتبع تنفيذ مقتضيات العقود المبرمة معهم والتي تم تضمينها بنودا تلزم المحامين المعنيين بتتبع كل الأحكام الصادرة ضد الجماعة وموافاتها بها، وإخبار رئيسها بجميع مراحل التقاضي والتنسيق في ذلك مع المصالح الجماعية المختصة.

61 وقد جاء في جواب رئيس مجلس الجماعة أن هذه الأخيرة، ووعيا منها بارتفاع عدد الأحكام والقرارات النهائية الصادرة ضدها وعدم استيفاء جميع طرق الطعن ومراحل التقاضي وضعف نجاعة أداء المحامي المتعاقد معه وعدم التوفر على تكوين قانوني للموظفين الساهرين على تدبير المنازعات، قد قامت بالتعاقد مع محام ذو كفاءة مشهودة، كما أنها عينت موظفا يتوفر على تكوين قانوني وتجربة في المجال.

5. تطور المؤشرات المالية المتعلقة بتنفيذ المشاريع

1.5. تراجع المجهود الاستثماري للجماعة ابتداء من سنة 2020

62 يقصد بالمجهود الاستثماري للجماعة حصة نفقات التجهيز الحقيقية[9] من مجموع النفقات المنفذة في ميزانيتها العامة. وقد سجل هذا المؤشر تحسنا ملحوظا خلال الفترة 2015-2019، حيث ارتفع من 6% خلال السنة الأولى إلى 22% خلال سنة 2018 وبعدها إلى 18% خلال سنة 2019، لكنه تراجع بعد ذلك إلى أدنى مستوياته حيث بلغ على التوالي 4% و1% خلال سنتي 2020 و2021. ويرجع هذا التطور إلى المنحى الذي أخذه تطور نفقات التجهيز الحقيقية خلال هذه الفترة، حيث كانت مرتفعة أساسا خلال السنتين 2018 و2019.

63 بالموازاة مع ذلك، سجلت نسبة تنفيذ نفقات التجهيز الحقيقية، أي حصتها من مجموع اعتمادات التجهيز المفتوحة، نفس المنحى التصاعدي في المرحلة الأولى من الفترة 2015-2021 مع تطور ملحوظ من 20% إلى 58% بين السنتين 2015 و2019. فخلال هذه المرحلة الأولى، وعلى الرغم من التطور المسجل على مستوى مبالغ اعتمادات التجهيز المفتوحة، إلا أن هذا التطور لم يكن مصحوبا بارتفاع لوتيرة أداء نفقات التجهيز، مما جعل نسبة استهلاك الاعتمادات المذكورة تبقى محدودة باستثناء تلك المسجلة خلال السنتين 2018 و2019. أما خلال المرحلة الثانية التي شملت سنتي 2020 و2021، فإن الأداءات كانت ضعيفة مقارنة مع اعتمادات التجهيز المفتوحة، علما أن وتيرة فتح هذه الاعتمادات شهدت تراجعا ملحوظا خلال السنتين المذكورتين، الأمر الذي أدى إلى تسجيل نسب استهلاك اعتمادات تجهيز منخفضة.

الرسم البياني رقم 15 : تطور مؤشر المجهود الاستثماري ونسبة استهلاك اعتمادات التجهيز خلال الفترة 2015-2021

64 وكما تمت الإشارة إلى ذلك سلفا، فإن منحى تطور مؤشر المجهود الاستثماري للجماعة خلال سنة 2018 خصوصا وكذا سنة 2019 الذي يظهره الرسم البياني أعلاه يرجع مرده إلى الأداءات التي نفذتها هذه الأخيرة خلال السنتين المذكورتين لفائدة المقاولات ومكاتب الدراسات والمهندسين المعماريين المعنيين بإنجاز مشروعي بناء المحطة الطرقية والمقر الجديد

[9] نفقات جزء التجهيز دون احتساب نفقة تغطية عجز جزء ميزانية التسيير ونفقة استهلاك رأسمال الدين.

للجماعة. أما الانخفاض الكلي للمؤشر المذكور خلال سنتي 2020 و2021 فيعزى إلى التدابير التي اتخذتها السلطات العمومية وقتها لتقليص مستوى الإنفاق العمومي وخصوصا نفقات التجهيز، وذلك في إطار مواجهة التبعات الاقتصادية للأزمة الصحية الناتجة عن جائحة كوفيد-19.

2.5. تراجع قدرة الجماعة على توفير التمويلات الذاتية لمشاريع التجهيز

65. باستثناء مشروعي إنشاء سوق الجملة وبناء المحطة الطرقية الجديدة، اللذين قامت الجماعة باكتتاب قرضين بقيمة 23 و18,24 مليون درهم على التوالي لإنجازهما، إضافة إلى بعض المشاريع الصغرى الممولة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، فقد اعتمدت الجماعة خلال العشر سنوات الأخيرة أساسا على فائض الجزء الأول وفوائض السنوات السابقة لتوفير التمويل اللازم لإنجاز مشاريعها. ويبين الجدول التالي نسب تغطية كل صنف من مداخيل التجهيز الرئيسية نفقات تنفيذ المشاريع المعنية خلال الفترة 2015-2021:

الجدول رقم 4: مصادر تمويل نفقات تنفيذ مشاريعها خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
نفقات تنفيذ المشاريع	5	6	8	28	19	3	1
فائض السنوات السابقة	27,4	28,02	29,52	31,36	31,54	12,81	9,3
نسبة التغطية بفائض السنوات السابقة	%548	%467	%369	%112	%166	%427	%930
فائض الجزء الأول	5,7	8,28	5,12	9,52	0,38	1,41	10,5
نسبة التغطية بفائض الجزء الأول	%114	%138	%64	%34	%2	%47	%1050
إمدادات أطراف أخرى	2,8	0	0	0	2,66	0	0
نسبة التغطية بإمدادات أطراف أخرى	%56	%0	%0	%0	%14	%0	%0
مبالغ القروض	0	0	3,12	0	0	0	0
نسبة التغطية بقروض	%0	%0	%39	%0	%0	%0	%0

66. وتظهر الأرقام المحققة أن مبالغ فوائض السنوات السابقة تقلصت بشكل كبير خلال السنتين الأخيرتين من الفترة 2015-2021، أي بعد ظهور الأزمة الصحية المرتبطة بوباء كوفيد-19، حيث تراجعت إلى 12 و9 ملايين درهم تواليا خلال سنتي 2020 و2021، وذلك بعد أن كانت مستقرة في حدود 30 مليون درهما خلال السنوات الخمس التي سبقتها. إضافة إلى هذا، يتبين أن فائض الجزء الأول، وعلى الرغم من تطوره خلال نهاية الفترة المذكورة، فهو لا يعكس حجم الادخار الحقيقي، وذلك بالنظر إلى تراكم ديون في ذمة الجماعة، أبرزها متأخرات أداء مستحقات استهلاك الماء والكهرباء لفائدة الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش. نتيجة لذلك، ولإن كانت الجماعة قد تمكنت من الاستمرار في تنفيذ مشاريع استثمارية خلال السنوات الأخيرة من الفترة 2015-2021، فإن ذلك كان على حساب توازناتها المالية التي كانت تعرف تراجعا سنة بعد أخرى.

3.5. زيادة تحملات الجماعة الناتجة عن تسديد أقساط الديون المكتتبة لتنفيذ المشاريع

67. شهدت نفقات تسديد الديون (الأصل والفوائد) زيادة طفيفة خلال الفترة 2015-2021، إذ باستثناء سنة 2015 التي ناهزت قيمتها فيها 1,8 مليون درهم، فإنها تطورت من سنة 2016 إلى سنة 2021 بشكل تدريجي من 2,7 إلى 3,1 مليون درهم. ومع هذا، بقيت النسبة التي تمثلها هذه النفقة من إجمالي نفقات الجماعة مستقرة، إذ تراوحت ما بين 2,1% و3,7% كأقصى حد لها خلال نفس المذكورة.

الرسم البياني رقم 16 : تطور نفقات تسديد ديون الجماعة وحصتها من إجمالي النفقات خلال الفترة 2015-2021

68 ويعزى الارتفاع الأول المسجل ابتداء من سنة 2016 إلى توصل الجماعة بدفعة من القرض الذي اكتتبته لتمويل مشروع المحطة الطرقية، حيث بلغت قيمة هذه الدفعة، التي تعتبر الثانية من نوعها بعد الأولى التي تم التوصل بها في سنة 2013، 6,4 مليون درهما، وهو ما أدى إلى دفع الجماعة قسطا إضافيا بقيمة 905.144,96 درهم خلال نفس السنة، ليتراجع بعد ذلك القسط المذكور إلى 721.664,96 درهم في السنوات الموالية. أما الارتفاع الثاني المسجل ابتداء من سنة 2018، فمرده إلى تلقي الجماعة دفعة ثالثة من القرض المكتتب بخصوص نفس المشروع بلغت قيمتها 3,13 مليون درهما، وهو ما أدى إلى دفع الجماعة ابتداء من نفس السنة قسطا سنويا إضافيا آخر قيمته 323.327,14 درهم.

6. توصيات المحور الأول

بناء على ما سبق، يوصي المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

- **توسيع الوعاء الجبائي للجماعة من خلال إجراء عمليات دورية لإحصاء الملزمين بأداء مختلف الرسوم والواجبات المكونة لمداخيلها الذاتية وضبط بياناتهم والزيادة من مستوى استخلاص الرسوم والواجبات المعنية، وذلك بما يمكنها من الرفع من استقلالها المالي ومن الوفاء بمختلف التزاماتها المالية المرتبطة سواء بالتسيير أو الاستثمار، وبما يمكنها كذلك من الرفع من قدرتها على الادخار لتوفير التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع التجهيز؛**

- **ترشيد نفقات التسيير وضبطها، خصوصا نفقات الإدارة العامة ونفقات تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية ومثيلاتها وكذا نفقات استهلاك الماء والكهرباء؛**

- **استثمار الإمكانات المتاحة لتوفير التمويلات اللازمة لتنفيذ مشاريعها الأكثر أولوية من خلال الانخراط في شراكات واتفاقيات تعاون مع الإدارات والهيئات العمومية المعنية بتنزيل البرامج التنموية الوطنية على المستوى الترابي؛**

- **تفادي مسببات المنازعات القضائية التي تكون الجماعة مدعى عليها فيها وتأثيراتها على ماليتها، خصوصا قضايا الاعتداء المادي على أملاك الغير، وذلك من خلال سلوك المساطر القانونية لتصفية الوضعية**

القانونية للعقارات المعنية ومن خلال تضمين اتفاقيات الشراكة المبرمة لتنفيذ مشاريع تجهيزها بنودا تعاقدية تمكن من معالجة الحالات المعنية.

المحور الثاني: التخطيط لمشاريع الجماعة

69. يتناول هذا المحور أهم الملاحظات المرتبطة بمدى قيام الجماعة بالتخطيط لإنجاز مشاريعها وتدخلاتها خلال الفترة 2015-2021، ويتعلق الأمر بشكل خاص بالملاحظات ذات الصلة ببرنامج عمل هذه الأخيرة للفترة 2016-2021، وأيضا تلك المتعلقة بالدراسات القبلية والبرامج التوقعية السنوية للصفقات، إضافة إلى الملاحظات المرتبطة باتفاقيات الشراكة المبرمة في هذا الإطار.

70. كما يتطرق هذا المحور إلى الملاحظات الأساسية التي تم تسجيلها بخصوص تدبير الموارد البشرية التي تشتغل في مجال برمجة المشاريع وتنفيذها، وذلك باعتبارها عنصرا أساسيا مؤثرا في قدرة الجماعة على النجاح في عمليات التخطيط وتنزيل المشاريع المبرمجة.

1. إعداد وتنفيذ برنامج عمل الجماعة (2016-2021)

71. شرعت الجماعة في إعداد برنامج عملها الخاص بالفترة 2016-2021 ابتداء من منتصف سنة 2016، حيث تم وقتها اختيار مكتب الدراسات الذي عهد إليه بإنجاز الأعمال اللازمة لذلك، ومن ثم تم اعتماد البرنامج الذي تم أعداده من قبله من طرف المجلس التداولي خلال شهر فبراير 2017.

72. في السياق المذكور، تم إسناد مهمة دراسة وإعداد برنامج عمل الجماعة إلى مكتب دراسات بموجب الصفقة عدد 14\2016، الموقعة بتاريخ 11 غشت 2016 والمحدد مبلغها في 180.006,00 درهم. بعد ذلك، انطلقت أشغال إعداد برنامج العمل المذكور والتي كان من محطاتها الأساسية إجراء ورشات للتشخيص التشاركي والتواصل مع مختلف المصالح العمومية المتدخلة في تراب الجماعة للحصول على المعطيات المتعلقة بمختلف المشاريع المبرمجة من طرفها.

73. وقد قامت الجماعة بتحديد أولوياتها التنموية انطلاقا من التشخيص المعد سلفا، مع إرفاق ذلك بدراسة توقعية لتطور مواردها المالية المزمع توجيهها لتمويل المشاريع التي تم الاتفاق عليها. كما تشير الصفحات الأخيرة من الوثيقة المذكورة إلى اعتماد مؤشرين يتم استعمالهما لتتبع تنفيذ المشاريع المدرجة في البرنامج المعني. في هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن مختلف اللجان التابعة للمجلس تدارست مضامين برنامج العمل المشار إليه وأنها رفعت توصيات عديدة تخص محتوى الوثيقة المعدة بهذا الخصوص، وذلك قبل المصادقة عليها من قبل المجلس التداولي للجماعة في التاريخ المذكور سلفا.

74. وفيما يلي عرض للملاحظات الأساسية المسجلة علاقة بمجريات اعتماد برنامج العمل المذكور وبمضامينه وبتنفيذه وتتبعه:

2.1. اعتماد برنامج عمل غير واقعي ولا يتناسب مع قدرات التمويل الممكن توفيرها

75. يتضمن برنامج عمل الجماعة المعتمد في صيغته النهائية، ما مجموعه 189 مشروعا بكلفة تقديرية إجمالية تبلغ حوالي ثلاثة ملايير و681 مليون درهما تقريبا، موزعة على أربع مجالات تدخل مختلفة، وذلك كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم 5: مجالات تدخل برنامج عمل جماعة العرائش للفترة 2016-2021 (بملبون درهم)

المجال	مساهمة الجماعة	مساهمة الأطراف الأخرى	المجموع
التنمية والتنافسية الاقتصادية	18,48	194,89	213,37
التنمية السياحية والثقافية وإنعاش الاقتصاد الاجتماعي	8,11	298,85	306,96
توفير فضاء وجودة عيش أفضلين للساكنة	62,21	3.069,89	3.132,1
ترشيد الحكامة الداخلية والمحلية	21,41	7,6	29,01

المجال	مساهمة الجماعة	مساهمة الأطراف الأخرى	المجموع
المجموع (بالمليون درهم)	110,21	3.571,23	3.681,44

المصدر: برنامج عمل الجماعة للفترة 2016-2021

76. وتنقسم المشاريع المضمنة بوثيقة برنامج عمل الجماعة بين تلك المبرمج إنجازها من طرف هذه الأخيرة اعتمادا على مواردها الذاتية، والمشاريع الأخرى المندرجة ضمن البرامج المسطرة من طرف المصالح الخارجية للوزارات والمؤسسات العمومية التي تتدخل داخل مجالها الترابي.

77. والملاحظ بهذا الشأن، أن الجزء الأكبر من المشاريع المضمنة ببرنامج عمل الجماعة تم إدراجه فيه فقط بناء على الأجوبة المتوصل بها على مراسلات تم توجيهها إلى مصالح الإدارات والمؤسسات العمومية الأخرى، وذلك دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأكد من الانخراط الفعلي لهذه الأطراف في المشاريع التي تم مد الجماعة بها، وكذا دون أن تتم المبادرة إلى اقتراح اتفاقيات شراكة لتنفيذ المشاريع التي يمكن أن تعتبرها الجماعة أكثر أولوية بالنسبة لها، وذلك حتى يتسنى لها بعد ذلك إدراجها في مشروع برنامج عملها وتتمكن بذلك من تقديمها بكل التفاصيل اللازمة قبل المصادقة عليها من طرف المجلس التداولي. هذا الأمر أدى إلى تضمين برنامج عمل الجماعة مشاريع متعددة وبتكلفة مالية مرتفعة، وذلك في غياب أية ضمانات بخصوص إمكانية تنفيذها في الواقع أو على الأقل داخل الحيز الزمني للبرنامج المعني.

78. من جهة ثانية، تبين أن نتائج عملية تقدير موارد ونفقات الجماعة، التي تم عرضها في النسخة النهائية من برنامج العمل المذكور، لا تتوافق مع البرنامج التوقعي للمساهمات التي التزمت بها الجماعة في إطار تنزيلها لمشاريعها الذاتية. ذلك أن مقارنة المعطيات المقدمة في السياق المذكور أظهرت حاجة الجماعة إلى توفير تمويل يناهز 50 مليون درهما، غير أن برنامج العمل المعني لم يتطرق إلى كيفية الحصول عليه. وبين الجدول أسفله تفاصيل احتساب المبلغ المذكور.

الجدول رقم 6: تمويل الجماعة لمساهمتها في برنامج العمل للفترة 2015-2021 (بمليون درهم)

السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	المجموع خلال الفترة 2016-2021
مؤشر القدرة على الاستثمار	36,15	23,19	0,14	0,31	0,25	0,1	60,14
مساهمة الجماعة في برنامج العمل	33,05	45,33	15,85	7,77	5,37	10,34	110,21
الفرق (بمليون درهم)	+ 3,1	- 22,14	- 15,71	- 7,46	- 5,12	- 10,24	**- 50,07**

المصدر: برنامج عمل الجماعة للفترة 2016-2021

79. أيضا، ومن خلال الاطلاع على ما تمت برمجته من طرف الجماعة كتدخلات ذاتية، يتبين أنها أخذت بعين الاعتبار فقط مصاريف إنجاز مشاريع التجهيز دون غيرها من المصاريف المرتبطة بتشغيلها. فعلى سبيل المثال، قامت الجماعة بالنسبة لمشاريع بناء المحطة الطرقية وبناء سوق الجملة بتخصيص غلاف مالي للدراسات المعمارية ولمصاريف مكاتب الدراسات، لكنها لم تأخذ بعين الاعتبار باقي المصاريف الخاصة بتسيير هذه المرافق بعد الانتهاء من إنجازها، والتي قد تتعلق بمصاريف استهلاك الماء والكهرباء ومصاريف الصيانة ونفقات الموظفين وتكوينهم وغير ذلك من النفقات الأخرى.

80. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي حول موضوع الاتفاقيات المتعلقة بالمشاريع المقترحة من طرف المصالح الخارجية، أن الجماعة غير قادرة على عقد هذه الاتفاقيات دون الرجوع إلى المصالح المركزية، وأن ذلك لا يمنعها من اتخاذ تدابير وإجراءات تمكنها من الحصول على ضمانات معقولة حول قابلية المشاريع للتحقق، وعدم اللجوء بالمقابل إلى سرد جميع المشاريع التي تتوصل بها من الإدارات والمصالح الأخرى، دون تنزيل أغلبها في نهاية المطاف.

3.1. اعتماد منهجية غير دقيقة ومؤشرات غير واضحة في تتبع تنفيذ برنامج العمل

81. تنص المادة السادسة من المرسوم 2.16.301 المشار إليه سلفا، على وضع منظومة لتتبع المشاريع والبرامج تحدد فيها الأهداف المراد بلوغها ومؤشرات الفعالية المتعلقة بها. وعلاقة بذلك، فقد أدرجت الجماعة في نهاية برنامج عملها ما اعتبرته منظومة للتتبع، كما أنه تم ابتداء من فاتح فبراير 2018 تكليف موظف بمهمة الإشراف على هذا التتبع.

82. وتتلخص المنظومة المعتمدة في اعتماد أربعة مؤشرات هي " نسبة تقدم الأشغال المطابقة للمعايير التقنية المبرمجة" و" نسبة احترام البرمجة الزمنية " و" نسبة احترام البرمجة المالية" و"درجة رضى المستفيدين من أثر المشروع"، مع تحديد قيمة 95% كنسبة تهدف الجماعة لبلوغها فيما يتعلق بكل واحد من هذه المؤشرات وبكل مشروع على حدة. والملاحظ بهذا الخصوص، عدم وضوح المؤشرات المعتمدة، خاصة وأن وثيقة برنامج العمل الموضوعة لم تحدد طريقة احتسابها ولم توضح المعنى المقصود بها. نتيجة لذلك، وعندما راسلت الجماعة الإدارات الأخرى لمدها بمستوى تقدم تنفيذ مشاريعها، اتضح من أجوبتها اختلاف تأويلاتها بخصوص المراد من المؤشرات المعتمدة من قبل الجماعة. كما أن بعض الإدارات المعنية لم تتمكن من تحديد النسب المطلوبة واكتفت في أجوبتها بالإدلاء بتوضيحات كتابية.

83. من جهة أخرى، تبين أنه يتم اعتماد منهجية غير دقيقة في تتبع تنفيذ برنامج عمل الجماعة. ذلك أن هذه العملية تتم بشكل سنوي من قبل الموظف المكلف بالتتبع، حيث يقوم بالتواصل مع مختلف المصالح الإدارية بالجماعة بالنسبة للمشاريع التي تخصها، كما يقوم بمراسلة باقي الإدارات الأخرى المعنية، ويطلب منها مده بمؤشرات تقدم إنجاز المشاريع التي برمج تنفيذها كليا أو جزئيا خلال تلك السنة فقط، ليضمن ذلك في تقريره السنوي. نتيجة لذلك يتم إغفال المشاريع التي لم تنجز في السنوات المخصصة لها، بحيث تظهر في التقارير السنوية المعنية على أنها غير منجزة. كما أنه لا تتم معرفة مآلها فيما بعد، إذ لا يتم السؤال عنها بمناسبة التحضير لتقارير السنوات الموالية.

84. إضافة إلى ذلك، لوحظ أن تقارير التقييم المنجزة تقف عند تقديم الأرقام الخاصة بالمؤشرات المذكورة أعلاه، ولا تتطرق للإكراهات المطروحة أو المحتملة التي قد تعترض تنفيذ المشاريع المعنية. كما أن هذه التقارير لا تخلص إلى تقديم اقتراحات كفيلة بتجاوز الإكراهات التي تتم مواجهتها، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه من مقتضيات في المادة 14 من المرسوم 2.16.301 سالف الذكر ولما تقتضيه مبادئ حسن التدبير بهذا الشأن كذلك.

85. وقد أجاب رئيس المجلس الجماعي على هذه الملاحظة بأنه تم بمناسبة برنامج عمل الفترة 2022-2027 تدارك الملاحظات المثارة، حيث تم إعداد منظومة تتبع بمؤشرات واضحة وقابلة للقياس وإحداث لجنة القيادة ولجنة التتبع والتقييم لتنزيل مضامين المرسوم رقم 2.16.301 برمته.

4.1. عدم تحيين الجماعة برنامج عملها بالرغم من وقوفها على تعثر تنفيذه خلال النصف الأول من الفترة المخصصة له

86. تتيح المادة 16 من المرسوم 2.16.301 المشار إليه سلفا إمكانية تحيين برنامج عمل الجماعة ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ، وذلك باعتماد نفس المسطرة المتبعة لإعداده. ولهذه الغاية، قامت الجماعة بنشر طلب لتلقي عروض في الموضوع من مكاتب الدراسات، تحت عدد 2019\21. إلا أن المسطرة تم إلغاؤها مع الإشارة في محضر الإلغاء إلى وجود عيب في المسطرة دون تقديم تفاصيل حول ذلك.

87. وبذلك، فقد توقفت الجماعة عند هذه المرحلة ولم تقم باتخاذ أي إجراء لاحق لتحيين برنامج عملها انطلاقا من بداية سنة 2020، أي بعد مرور الثلاث سنوات المنصوص عليها سلفا. وتجدر الإشارة إلى أن برنامج العمل كان في حاجة إلى تحيين خاصة مع عدم تمكن الجماعة من تنزيل مضامينه خلال النصف الأول من الفترة التي يغطيها. فعلى سبيل المثال، يشير

تقرير التقييم لسنة 2019 إلى أن الجماعة لم تلتزم بتنفيذ 23 من أصل 38 مشروعا كان مقررا تنفيذها خلال نفس السنة، وذلك بغض النظر عن مشاريع الأطراف الأخرى التي لم تكن الجماعة تتوفر على آلية ملائمة لتتبع تنزيلها بشكل دقيق.

88. وقد عزى رئيس المجلس الجماعي عدم القيام بهذا التحيين إلى الظروف التي فرضتها الجائحة.

5.1. عدم تمكن الجماعة من الوفاء بجزء كبير من التزاماتها بتمويل المشاريع المسطرة في برنامج عملها

89. كان من المقرر أن تساهم الجماعة في 69 مشروعا مضمنا ببرنامج عملها عن الفترة 2016-2021، وذلك بغلاف مالي يناهز 110 مليون درهما. إلا أنه وبعد القيام بعملية جرد بمعية الموظف المسؤول عن تتبع تنفيذ برنامج العمل المذكور، تبين أنه، وبعد انتهاء الفترة التي يغطيها هذا الأخير، لم تقم الجماعة بإنجاز سوى ثمانية مشاريع بلغت قيمة مساهمتها الإجمالية فيها 29,25 مليون درهما، أي 27% من إجمالي مساهمتها المقررة في البدء. وتنقسم أصناف المشاريع غير المنجزة بين تلك المتعثرة، كمشروع بناء سوق الجملة، وأخرى لم ينطلق بها العمل إلا بحلول سنة 2022، أي بعد انقضاء مدة البرنامج ومعها فترة انتداب المجلس، كالقاعة متعددة التخصصات مثلا. بالإضافة إلى مشاريع لم يتم الشروع في إنجازها إلى غاية تاريخ تنفيذ هذه المهمة، كتلك المتعلقة بالمساهمة في إحداث مستوصفات بشراكة مع وزارة الصحة.

90. من جهة أخرى، وضعت الجماعة من خلال منظومتها الخاصة بالتتبع والتقييم مؤشرا يتعلق بنسبة تقدم الأشغال المطابقة للمعايير التقنية المبرمجة وحددت له كقيمة مستهدفة نسبة 95%. إلا أنه وبالنظر إلى المعطيات المذكورة في الفقرة السابقة، فإن هذا المؤشر لم يتجاوز في أفضل حال نسبة 73%، وذلك بافتراض أن ما تم إنجازه من مشاريع يحترم المواصفات التقنية اللازمة.

91. وقد برر رئيس المجلس الجماعي هذه الملاحظة بالإكراهات المتعلقة بالتمويل وضعف قدرة الجماعة على الادخار وضعف انخراط القطاع الخاص وصعوبة توفير العقار اللازم وضعف انخراط المصالح الخارجية وغيرها من الإكراهات التي ترتبط عادة بتنزيل المشاريع.

92. ولئن بدا أن العوامل الواردة في الجواب أعلاه كان لها تأثير على قدرة الجماعة على تنزيل مثالي لبرنامج عملها، لكن يبقى أن العاملين الأساسيين وراء الملاحظة المسجلة من قبل المجلس يرتبطان بمسألتي تبني الجماعة برنامج عمل غير واقعي يفوق قدراتها المالية، وكون القدرات التدبيرية للجماعة أظهرت محدوديتها على عدة مستويات، وذلك كما هو مبين من خلال عدة ملاحظات واردة في هذا التقرير.

2. برمجة وتنفيذ أعمال الشراكة والتعاون

93. قامت الجماعة خلال الفترة 2015-2021 بالتوقيع على ثمان اتفاقيات شراكة لتنفيذ مشاريع إحداث تجهيزات أساسية وبنيات تحتية، وذلك في إطار تنفيذ برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالمجال الحضري الخاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية. ويبين الجدول التالي تفاصيل الاتفاقيات المعنية:

الجدول رقم 7: اتفاقيات الشراكة المتعلقة بإنجاز مشاريع الجماعة والمبرمة خلال الفترة 2015-2021

السنة	موضوع الاتفاقية	الأطراف الأخرى للاتفاقية	التزامات الجماعة
2015	إحداث مركز الرعاية والتمكين للنساء بالعرائش	- اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ - المندوبية الإقليمية للتعاون الوطني؛ - جمعية إيكوديل للتنمية العادلة بالعرائش	- توفير العقار؛ - الربط بشبكة الماء والكهرباء.
2016	إنجاز سبعة مشاريع: - تجهيز المركب السوسيوثقافي بشارع باحنيني والسوسيورياضي الوحدة؛ - تثمين الغابات الحضرية الشطر الأول: غابة لاإيبيكا؛	اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية	دراسة وتنفيذ المشاريع ورفع تقارير حولها

السنة	موضوع الاتفاقية	الأطراف الأخرى للاتفاقية	التزامات الجماعة
	- تهيئة شاطئ رأس الرمل؛ - تهيئة ساحة برج السعديين وتجهيزها بألعاب الأطفال؛ - تدعيم بناية كنيسة "سان خوسي"؛ - اقتناء حافلة للنقل لفائدة فريق ليكسوس لكرة السلة		
2017	إحداث ملعبين للقرب بتجزئة السمارة (جنان فرانسيس)	اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية	-توفير العقار؛ -تنفيذ المشروع واستغلاله بعد ذلك
	إنجاز 4 مشاريع: - تثمين الفضاء الإيكولوجي لاإيبيكا "الشطر 2"؛ - تهيئة شاطئ رأس الرمل الشطر 2؛ - تثمين المواقع التاريخية والمدار السياحي للمدينة (تهيئة الشارع الرابط بين شارع مولاي إسماعيل ومعبد التكوين البحري)؛ - مشروع دعم البنيات الرياضية بالأحياء الهشة، إحداث ملعبين للقرب بتجزئة السمارة	اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية	دراسة وتنفيذ المشاريع ورفع تقارير حولها
2018	بناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم بالعرائش	- اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ - المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة	دراسة وتنفيذ المشروع ورفع تقارير حوله
	إنجاز 5 مشاريع: - استكمال بناء القاعة المغطاة بالعرائش؛ - بناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم بالعرائش؛ - بناء وتجهيز دار الشباب؛ - الربط الاجتماعي بالماء الشروب للمدينة العتيقة؛ - ترصيف الطرق المؤدية للمعهد البحري	اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية	- المساهمة بمبلغ 500.000,00 درهم لإنجاز أشغال الترصيف؛ - دراسة وتنفيذ المشاريع ورفع تقارير حولها
	افتناء معدات طبية لفائدة مصلحة المستلك البولية بمستشفى للامريم بالعرائش	- اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ - المستشفى الإقليمي للامريم بالعرائش	تنفيذ المشروع ورفع تقارير حوله
	تزويد ساكنة حي الكبيبات بالمدينة العتيقة بالماء الصالح للشرب	- اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ - الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش	دراسة المشروع وتتبع تنفيذه

94 وقد كانت الجماعة، إضافة إلى الاتفاقيات المذكورة التي تم تكليفها فيها بالتنفيذ الفعلي لمشاريعها، طرفا أيضا في اتفاقيات أخرى تتعلق بمشاريع أوكل تنفيذها لمصالح أو مؤسسات عمومية مختلفة. ويتعلق هذا الأمر بسبع اتفاقيات صادق عليها مجلسها التداولي خلال الفترة 2015-2021، شكلت الاتفاقية المتعلقة ببرنامج تأهيل مدينة العرائش 2014-2017 أبرزها، حيث أنها نصت على إنجاز 16 مشروعا مهيكلا بغلاف مالي إجمالي قدره 842 مليون درهما. وقد ظلت مساهمة الجماعة في إطار هذا البرنامج مقتصرة في الواقع على تحويل أشطر المساهمة المدفوعة من قبل المديرية العامة للجماعات الترابية والتي تم تحديد مبلغها في 141 مليون درهما إلى وكالة تنمية أقاليم الشمال، وذلك من خلال اكتتابها قروضا لدى صندوق التجهيز الجماعي، يتم تحويل منتوجها بالتدريج بحسب تقدم تنفيذ البرنامج المعني، بينما تتولى المديرية العامة المذكورة أداء أقساط هذه القروض.

95 وفيما يلي الملاحظات التي تم تسجيلها بخصوص محتوى ومدى تنفيذ هذه الاتفاقيات، سواء تلك المندرجة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أو غيرها:

1.2. إبرام اتفاقيات لتنفيذ مشاريع لم يكن منصوصا عليها في برنامج عمل الجماعة

96. بالاطلاع على مواضيع المشاريع المتعلقة بالاتفاقيات التي تم عرضها في الجدول أعلاه، يتبين أن بعضها لا يدخل ضمن المشاريع التي تم إدراجها ببرنامج عمل الجماعة عن الفترة 2016-2021. ويتعلق الأمر بأربعة مشاريع من أصل عشرين نصت عليها الاتفاقيات المذكورة، وهي مشاريع تثمين المواقع التاريخية والمدار السياحي للمدينة (تهيئة الشارع الرابط بين شارع مولاي إسماعيل ومعهد التكوين البحري) وإحداث ملعبي القرب بتجزئة السمارة وبناء وتجهيز دار الشباب واقتناء حافلة للنقل لفائدة فريق ليكسوس لكرة السلة.

97. واعتبارا لكون برنامج العمل هو وثيقة التخطيط الأساسية المعتمدة لتنزيل مشاريع الجماعة، فإن برمجة وتنفيذ مشاريع أخرى لم يكن منصوصا عليها في البرنامج المذكور، يحد من أهمية هذا الأخير وكذا من أهمية كافة أعمال التشخيص وتحديد الحاجيات والأولويات وترتيبها التي تم القيام بها خلال مرحلة إعداده. فضلا عن ذلك، فإن تنفيذ مشاريع غير مضمنة ببرنامج العمل يكون غالبا على حساب مشاريع كانت مدرجة به لا يتم تنفيذها، وهي التي كان قد تم التوافق مسبقا من قبل المجلس الجماعي وشركائه في وضع برنامج العمل المعني على كونها أكثر أولوية. وهو ما يمكن أن يبرر عدم تمكن الجماعة من الالتزام بنسبة مهمة من مشاريع البرنامج كما هو مشار إليه في ملاحظة سابقة، وذلك لتوظيف التمويلات اللازمة لإنجازها في وجهات أخرى لم يكن منصوصا عليها في البدء.

98. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أن عدم تمكن الجماعة من تحيين برنامج عملها أدى إلى عدم تضمين هذه المشاريع ضمن البرنامج.

2.2. عدم التنصيص على جدولة زمنية لتمويل وإنجاز المشاريع موضوع الاتفاقيات

99. تتشابه بنود اتفاقيات الشراكة المبرمة من قبل الجماعة في إطار برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وتتضمن أساسا مقتضيات تتعلق بما يلي:

- المشاريع موضوع الاتفاقية؛
- مدة صلاحية الاتفاقية؛
- تحديد الشركاء ومساهماتهم والتزاماتهم؛
- ضبط المحاسبة ورصد المساهمات المالية؛
- إيقاف الأداء والفسخ وإرجاع الدفعات؛
- تتبع وتقييم المشاريع وضمان استمراريتها وفض النزاعات؛
- مراجعة الاتفاقية.

100. ومن بين ما تمت ملاحظته، بخصوص كل الاتفاقيات المعنية، أنه لا يتم التنصيص فيها على جدولة زمنية لتنفيذ المشاريع المتفق عليها، حيث تقتصر الإشارة الزمنية الوحيدة فيها على تلك التي تتعلق بمدة صلاحية الاتفاقيات المعنية. حيث يتم تحديد هذه المدة تلقائيا في خمس سنوات سواء بالنسبة للاتفاقيات المتضمنة لعدة مشاريع، مثل تلك المبرمة خلال سنة 2016، أو بالنسبة للاتفاقية المتعلقة باقتناء المعدات الطبية لفائدة مستشفى للامريم بالعرائش.

101. كما يلاحظ أيضا أنه يتم الاقتصار على تحديد المساهمات المالية الإجمالية لكل طرف دون أن يتم تحديد برنامج زمني يبين توزيع أقساط المساهمات المعنية الواجب دفعها من قبل الشركاء بحسب السنوات المتوقع تنفيذ المشاريع خلالها. فضلا عن ذلك، وبخصوص اتفاقية الشراكة الموقعة خلال سنة 2016 التي تهم إنجاز سبعة مشاريع، لوحظ أنه تم تحديد المبلغ التقديري لإنجاز للمشاريع المعنية في ستة ملايين درهم، بينما لا يتجاوز مجموع مساهمات صندوق المبادرة الوطنية

للتنمية البشرية المنصوص عليها في الاتفاقية المعنية 5,2 مليون درهم، بحيث لم يتم التنصيص على تكفل أي من الأطراف الأخرى بمبلغ 800 ألف درهم المتبقي.

102. وقد كان من انعكاسات عدم ضبط الإطار التعاقدي للجدولة الزمنية لتنفيذ المشاريع موضوع الاتفاقيات المشار إليها ولتوفير التمويلات اللازمة لذلك، أن بعضا من المشاريع المعنية لم يتم تنفيذها إلى حدود تاريخ إنجاز هذه المهمة، كمشروع تدعيم بناية الكنيسة. كما أن بعضا من المشاريع المعنية تم التأخر في تنزيله، مثل مشروع بناء دار الشباب التي لم يتم تسلمها بعد، وهي مشاريع تخص اتفاقيات وقعت توالياً خلال سنتي 2016 و2018.

103. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أن الجماعة قامت فيما يتعلق ببرنامج العمل للفترة 2022-2027 بإعداد جذاذة المشاريع وخصوصا بالنسبة لتلك التي تبرم بصددها اتفاقيات، بحيث تنص على تحديد مساهمة المشاركين بجدولة زمنية ومالية واضحة.

3.2. عدم ضبط مدة سريان معظم اتفاقيات الشراكة نتيجة عدم تدقيق تواريخ توقيعها

104. تبين أن خمس اتفاقيات من الاتفاقيات الثماني الواردة في الجدول أعلاه، لم يتم وضع تاريخ دقيق عليها يحدد باليوم والشهر تاريخ التوقيع عليها من طرف كل الشركاء. ويتعلق هذا الأمر بجميع الاتفاقيات الموقعة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية خلال سنوات 2017 و2018، ما عدا تلك المتعلقة بتزويد ساكنة حي الكبيبات بالمدينة العتيقة بالماء الصالح للشرب.

105. إن عدم تأريخ الاتفاقيات المشار إليها بشكل مضبوط والاقتصار فيها فقط على الإشارة إلى سنة إبرامها في أغلب الحالات لا يمكن من إعمال المقتضيات التعاقدية المتعلقة بمدد العمل بها، والتي يتم حسابها انطلاقا من تاريخ التوقيع عليها من طرف كل الشركاء وفق ما تنص عليه المادة الثالثة منها في الغالب. كما أن هذا الأمر من شأنه يتسبب في ظهور خلافات في التأويل أو نزاعات نتيجة عدم التمكن من إعمال مقتضيات تعاقدية أخرى أكثر أهمية. ومن ذلك أن أربعا من الاتفاقيات الخمس المذكورة تنص في المادة 11 منها، على إمكانية إرجاع الجماعة الدفعات المتوصل بها في حالتي نهاية المدة الزمنية للاتفاقية المعنية أو فسخها، بحيث يتعذر تحديد التاريخ الدقيق الذي يخول تطبيق المقتضيات المعنية في ظل عدم إمكانية التحديد الدقيق لتاريخ نهاية مدة سريان الاتفاقيات المعنية.

106. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أنه سيتم التدقيق مع الشركاء حول تأريخ الاتفاقيات المبرمة لضبط مدة سريانها.

4.2. عدم تتبع الجماعة مآل عدد من الاتفاقيات التي صادق مجلسها التداولي عليها

107. لا تتوفر الجماعة، باستثناء اتفاقيات الشراكة المشار إليها سلفا المندرجة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، على نسخ موقعة من كل الأطراف لأي من اتفاقيات الشراكة التي تم المصادقة عليها من قبل المجلس الجماعي خلال الفترة المعنية بالمراقبة. ويتعلق الأمر بسبع اتفاقيات توقف مسارها عند مصادقة المجلس، بحيث لم تقم الجماعة بمراسلة الشركاء المعنيين للحصول على نسختها الموقعة من كل الأطراف. إضافة إلى ذلك، تبين أن الجماعة لا تقوم بتتبع مدى تقدم تنزيل الاتفاقيات المذكورة ومدى تقيد الأطراف الأخرى بالتزاماتها، كما أنها لا تأخذ المبادرة في طلب عقد اجتماعات بخصوص تتبع تنفيذ الاتفاقيات المعنية.

108. ويظهر هذا الأمر عدم إيلاء الجماعة الأهمية الكافية للاتفاقيات التي لا تترتب عليها في إطارها التزامات مالية أو إدارية، من قبيل إبرام صفقات أو القيام بتحويلات مالية، بحيث تبين أن الموظفين المعنيين بالجماعة لم يكن لهم علم بغالبية الاتفاقيات المعنية ولا بمآلاتها. هذا، في حين أن كل المشاريع والمنشآت موضوع الاتفاقيات المعنية، وبعد إنجازها من طرف شركاء آخرين، وإن كان ذلك يتم في غياب تتبع الجماعة ومصالحها الإدارية المعنية، فإن مسؤوليات تدبيرها وصيانتها تؤول

إلى هذه الأخيرة في جميع الأحوال. وهو الأمر الذي يقتضي من الجماعة ومن مصالحها الإدارية أن تعمل على التتبع القبلي لإنجاز المشاريع المعنية، وذلك حتى يتم تدارك أية مشاكل قد تعترض تنفيذها او استغلالها فيما بعد.

3. وضع البرامج التوقعية للصفقات وتنفيذها

109. تنص المادة 14 من المرسوم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية، على نشر أصحاب المشاريع في بداية كل سنة مالية للبرنامج التوقعي للصفقات التي يعتزم إبرامها برسم السنة المالية المعنية. ويتم هذا النشر في جريدة ذات توزيع وطني على الأقل بالإضافة إلى البوابة الوطنية للصفقات العمومية. وبالاطلاع على البرامج التوقعية التي تخص الجماعة تم تسجيل الملاحظات التالية:

1.3. عدم دقة بعض المعطيات المقدمة ضمن البرامج التوقعية المنشورة

110. تشير الفقرة الأخيرة من المادة 14 المذكورة سلفا إلى المعطيات التي يتعين على الجماعة تضمينها في البرامج التوقعية التي يتم نشرها، خصوصا موضوع الدعوة إلى المنافسة وطبيعة العمل ومكان التنفيذ وطريقة الإبرام المزمع اعتمادها والفترة الزمنية المتوقعة لنشر الإعلانات عن الدعوة إلى المنافسة.

111. وإذا كانت البرامج التي نشرتها الجماعة خلال السنوات من 2015 إلى 2021 تتضمن كل العناصر المذكورة، فإنها تفتقد إلى الدقة، خاصة فيما يتعلق بمكان التنفيذ والفترة الزمنية المتوقعة لنشر الإعلان عن الدعوة إلى المنافسة. إذ لوحظ أنه يتم الاكتفاء بالإشارة إلى أن مكان التنفيذ تلقائيا هو في جماعة العرائش في حين أنها معلومة بديهية لا تقدم أي إضافة إلى قارئ البرنامج المعني. كما تبين أنه يتم الاكتفاء فيما يتعلق بالفترة الخاصة بالإعلان عن الدعوة إلى المنافسة بأن تتم الإشارة إليها من خلال عبارة "ابتداء من شهر مارس" أو "ابتداء من شهر أبريل" بحسب تاريخ الإعلان عن البرنامج، بحيث لا تقدم هذه الإشارة بدورها أية إضافة لقارئ البرنامج.

112. إن توخي الدقة في الإعلان عن مثل هذه التفاصيل هو أمر أساسي لتمكين المقاولات المهتمة من التوفر على رؤية أوضح للبرنامج التوقعي للجماعة، وذلك بما يمكن زيادة الإقبال على دعوات الجماعة للمنافسة، وبالتالي توفير ظروف أفضل لتنفيذ طلبياتها.

113. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جواب بأنه سيتم العمل على أخذ هذه التفاصيل بعين الاعتبار في البرامج التوقعية المستقبلية.

2.3. تنفيذ نسبة محدودة من الطلبيات المدرجة في البرامج التوقعية

114. تنقسم الطلبيات المدرجة بالبرامج التوقعية السنوية التي تنشرها الجماعة إلى صنفين، أولهما يخص طلبات العروض المفتوحة والثاني يتعلق بسندات الطلب. وقد مكنت مقارنة مضامين هذه البرامج مع اللائحة السنوية للصفقات المعلن عنها من طرف الجماعة من تسجيل نسبة التزام بتنفيذ البرامج التوقعية المعنية لا يتجاوز معدلها 55% خلال الفترة 2015-2021. أما بالنسبة لسندات الطلب، فلم تتجاوز النسبة المتوسطة لتلك الملتزم بها خلال نفس الفترة 37%. ويبين الجدول الموالي التفصيل السنوي للنسب المسجلة بهذا الخصوص:

الجدول رقم 8: نسبة الالتزام بالطلبيات المدرجة بالبرامج التوقعية السنوية خلال الفترة 2015-2021

السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
عدد الصفقات المدرجة بالبرنامج التوقعي	15	15	39	16	39	9	10
عدد الصفقات المعلن عنها	4	15	9	16	24	3	4
النسبة	%27	%100	%23	%100	%61	%33	%40
عدد سندات الطلب المدرجة بالبرنامج التوقعي	29	30	30	29	30	29	29
عدد سندات الطلب الصادرة	15	11	12	13	10	9	7
النسبة	%51	%37	%40	%45	%33	%31	%24

115. بالمقابل، تبين أن الجماعة أبرمت صفقات خلال الفترة سالفة الذكر دونما أن تكون مدرجة ببرامجها التوقعية. ويتعلق الأمر بأربع صفقات خلال سنة 2016 وصفقتين في كل من سنتي 2018 و2019، أبرزها صفقة استكمال بناء مشروع سوق الجملة خلال سنة 2018 بمبلغ 16.282.926,00 درهم. وذلك كله دون أن تعمل الجماعة على تفعيل مقتضيات المادة 14 من المرسوم 2.12.349 سالف الذكر، والتي تتيح إمكانية نشر برامج تعديلية أو تكميلية عند الاقتضاء، كما هو الحال بالنسبة لسنة 2020 التي عرفت بداية تفشي الجائحة وما رافق ذلك من تغيير في الأولويات وإلغاء عدد مهم من العمليات والتدخلات لصالح عمليات وتدخلات أخرى.

116. ويؤشر غياب التجانس بين مضامين هذه الوثيقة وواقع تنفيذ الجماعة لطلبياتها العمومية على عدم ضبط هذه الأخيرة للأعمال التحضيرية اللازمة لتحديد الحاجيات السنوية للتدبير اليومي للإدارة الجماعية ولمختلف المرافق العمومية التابعة لها ولبرمجة المشاريع وتنفيذها، ويتجلى ذلك خصوصا في حالات الطلبيات المنفذة بواسطة سندات الطلب التي تبين أنه يتم الإبقاء بشأنها سنويا على نفس اللائحة التوقعية المقتبسة أساسا من التقسيم المعتمد لبنود ميزانية التسيير. نتيجة لذلك، تفتقد عملية وضع البرامج التوقعية المشار إليها لدورها الذي يتجلى أساسا في دفع الإدارة الجماعية إلى اعتماد نمط البرمجة السنوية المسبقة لتلبية الحاجيات وتنفيذ المشاريع وكذا تمكين المقاولات من التوفر على رؤية بخصوص برامج الجماعة ومشاريعها.

117. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن عدة معيقات تحول دون التزام الجماعة بالصفقات المعنية كحالة طلبات عروض عديمة الجدوى وأخرى يتم إلغاؤها أو فسخها. كما جاء في نفس الجواب أن سندات الطلب تخصص لتلبية الحاجيات السنوية للجماعة حسب بنود ميزانية التسيير، وأنه يتم لذلك إدراجها في البرنامج التوقعي لكل سنة والحرص على تنفيذها.

118. وجبت الإشارة تعقيبا على الشق الأخير من الجواب أعلاه أن الملاحظة لا تتعلق بمسألة صحة إدراج سندات الطلب بالبرامج التوقعية المذكورة، وإنما بعدم توضيح تلك البرامج مواضيع سندات الطلب المعنية وعدم تقديم أي معطى حول محتواها.

4. طلب و إنجاز الدراسة القبلية للمشاريع

119. تم، علاقة بطلب وإنجاز الجماعة أعمال الدراسات للمشاريع التي نفذتها خلال الفترة 2016-2021، تسجيل الملاحظات التالية:

1.4. تنفيذ مشاريع مهيكلة في غياب إنجاز دراسات الجدوى

120. لم تقم الجماعة بإعداد أية دراسات جدوى قبل الإقدام على إنجاز مشروعي المحطة الطرقية وسوق الجملة. هذا، بالرغم من أن المشروعين المذكورين يعتبران أكبر مشاريعها المنفذة خلال السنوات العشر الأخيرة من حيث الكلفة المالية. وتتجلى أهمية هذه النوعية من الدراسات، عندما يتعلق الأمر بمشاريع مهيكلة، في أنها تمكن مجلس الجماعة من اتخاذ القرار

الأنسب بخصوص الخيار بين إنشاء مرفق جديد أو ترميم المرفق الذي كان موجودا آنذاك، وكذا تحديد الموقع الملائم للمشروع وطريقة التمويل الأكثر ملاءمة لخصوصيات الجماعة ووضعيتها المالية. إضافة إلى المساعدة على تقييم التأثير المتوقع من إحداث المشروع سواء على المواطنين أو محيط الموقع الذي تم اختياره، وكذا العائدات المالية المتوقع تحصيلها في ميزانية الجماعة نتيجة الشروع في استغلال المشروع المعني.

121. يشار في هذا السياق إلى أن الجماعة اعتمدت تقديرا غير دقيق لقيمة الوعاء العقاري اللازم لإحداث مشروع المحطة الطرقية بمناسبة التوقيع على عقد تمويله مع صندوق التجهيز الجماعي، والذي تم بتاريخ 08 أبريل 2011. ففي الوقت الذي قدرت فيه قيمة الوعاء العقاري المعني في العقد المشار إليه في حدود مبلغ 926.100,00 درهم، وذلك في غياب ما يؤسس لهذا التقدير، تبين أن الجماعة اضطرت عند اقتناء الوعاء العقاري المعني، تنفيذا لمقرر المجلس المؤرخ في 06 غشت 2012، إلى أداء مبلغ 2.263.800,00 درهم، أي أن كلفة اقتناء العقار وحده تجاوزت ضعف كلفة الاقتناء التقديرية الأصلية وبلغت نسبة زيادتها 144%، وبالتالي أثرت على كلفة إنجاز المشروع كله.

122. وقد جاء في رد رئيس المجلس الجماعي أن مشروعي المحطة الطرقية وسوق الجملة عرفا إعداد دراسات الجدوى من أجل الإقدام على إنجازها وتقييم التأثير المتوقع المالي والاجتماعي والاقتصادي على الجماعة وساكنتها. وأوضح بأن ذلك تمثل في عقد اجتماعات مع الفريق التقني والمالي للجماعة تم من خلالها إحداث ورقة تقنية لكل مشروع. وكذلك كانت هناك دراسة معمارية لكل مشروع تتضمن دراسة الجدوى من طرف المهندس المعماري.

123. وجبت الإشارة تعقيبا على ما ورد في الجواب أعلاه، إلى أن ما تم الإدلاء به للمجلس وقت إنجاز المهمة الرقابية كان عبارة عن ورقة تعريفية مشروع المحطة الطرقية. في حين أن دراسة الجدوى المعنية بالملاحظة هي كل دراسة تنطلق من تشخيص الحاجيات ودراسة الحلول الممكنة وتجيب في الأخير عن سؤال ما إذا كان المشروع هو الحل الأمثل لتلبية الحاجيات المعنية وذلك بناء على معطيات علمية دقيقة، وهو ما لا ينطبق على الورقة التقنية المذكورة. أما بخصوص الدراسة المعمارية التي تمت الإشارة في التعقيب إلى أنها تتضمن دراسة الجدوى، فهي تتضمن في الواقع دراسات من أنواع أخرى من قبيل دراسة تصور المشروع[10] والدراسات القبلية العامة والتفصيلية،[11] وهي تختلف كل الاختلاف عن دراسات الجدوى التي تعد منطلق مثل هذه المشاريع، حيث أن الغرض منها يكون التأكد من مدى الفائدة من إنجاز المشروع[12] وكذا مدى قابلية تحققه، بخلاف الدراسات الموكلة للمهندس المعماري التي تعد دراسات تقنية مفصلة يتم إنجازها بعد التأكد من الحاجة إلى المشروع وتحديد موقعه وغلافه المالي.

2.4. طلب إنجاز دراسات تقنية بواسطة سندات طلب لا تحدد مواصفات الخدمات المطلوبة وشروط إنجازها

124. تنقسم الدراسات القبلية التي تنجزها الجماعة قبل إطلاق الأشغال الخاصة بتنفيذ مشاريعها إلى أربعة أصناف رئيسية، هي الدراسة المعمارية والدراسة الجيوتقنية[13] والدراسة الطوبوغرافية[14] والدراسة التقنية الخاصة بإعداد تصاميم التنفيذ. علما أنه ليس من الضروري أن يتم إنجاز كل هذه الدراسات بالنسبة لجميع أنواع المشاريع.

125. في هذا الإطار، دأبت الجماعة خلال الفترة 2015-2021 على إنجاز الدراسات المعمارية من طرف مهندسين يتم اختيارهم عن طريق مسطرة الاستشارة المعمارية، بينما قامت خلال نفس الفترة بإنجاز كل الدراسات الأخرى بواسطة سندات طلب.

---

[10] Etudes d'esquisse

[11] Avant-projet sommaire et Avant-projet détaillé

[12] Opportunité du projet

[13] دراسة التربة التي ستحتضن المشروع

[14] دراسة تضاريس العقار المحتضن للمشروع

هكذا، وباستثناء الدراسة التقنية لمشروع بناء مقر الجماعة التي تم إنجازها بعد طلب عروض مفتوح، تم إنجاز كل الدراسات القبلية الأخرى، باختلاف أصنافها والمشاريع المعنية بها، بواسطة سندات طلب. وذلك كما هو موضح بعده:

الجدول رقم 9: سندات الطلب الخاصة بالدراسات القبلية لمشاريع الجماعة خلال الفترة 2015-2021

صنف الدراسة القبلية	عدد سندات الطلب	المشاريع المعنية بها	مجموع مبالغ سندات الطلب
الدراسات الجيوتقنية	4	بناء مقر الجماعة – بناء سور داعم بحي جنان ازطوط – بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين – بناء طرق	78.120,00
الدراسات الطوبوغرافية	3	مقبرة الغديرة - تتمة بناء سوق الجملة – بناء طرق	251.118,00
الدراسات الخاصة بإعداد تصاميم التنفيذ	3	تهيئة شاطئ القوس – بناء مقر للمكتب الجماعي لحفظ الصحة - بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	81.360,00

126. الملاحظ بشأن سندات الطلب المشار إليها هو عدم تحديدها للمواصفات الواجب توفرها في خدمات الدراسة المقدمة، وذلك خلافا لما تنص عليه مقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 88 من المرسوم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية سالف الذكر، كما لا يتم التنصيص فيها على أية تحملات تحدد التزامات المكاتب المقدمة لخدمات الدراسة المطلوبة. ذلك أنه، وفي أحسن الأحوال، تكتفي الجماعة بالإشارة إلى موضوع الخدمة المطلوبة في رسائل الاستشارة التي تبعثها إلى المتنافسين بشكل مقتضب ودون التطرق لأية تفاصيل.

127. وقد تبين أيضا أن هذه الملاحظة تنطبق على باقي سندات الطلب المتعلقة بأعمال الدراسة والتتبع الأخرى، بما في ذلك تلك المتعلقة بالتتبع التقني لإنجاز المشاريع من طرف مكاتب الدراسات والمختبرات ومكاتب المراقبة التقنية، والتي تحتاج هي أيضا إلى تفاصيل توضح على الأقل أساليب التدخل المرجوة والوسائل التقنية والبشرية المنتظر من الشركة تسخيرها للمشروع، بالإضافة إلى باقي التفاصيل التقنية الأخرى التي تختلف من مشروع لآخر.

128. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أن الدراسات المعنية تكون مطلوبة من طرف المهندس المعماري أو ضرورية واستعجالية مما يبرر إنجازها بواسطة سندات الطلب.

129. على عكس ما ورد في الجواب أعلاه، فإن الدراسات التقنية المعنية بالملاحظة تكون متوقعة في الغالب قبل تنفيذ المشاريع، بحيث لا يمكن إضفاء الطابع الاستعجالي عليها إضافة إلى ذلك، فالملاحظة لا تتعلق بمسألة لجوء الجماعة إلى آلية سند الطلب لتنفيذ الأعمال المذكورة، لكون ذلك يبقى متاحا ما دامت الشروط القانونية المنظمة متوفرة، بل إن الملاحظة المثارة تتعلق بعدم تفصيل سندات الطلب المعنية لتوصيف الأعمال المطلوب إنجازها وعدم توضيحها لشروط تقديم خدمات الدراسة المعنية.

3.4. استغراق وقت طويل بين إنجاز الدراسات التقنية الإعدادية لتنفيذ مشاريع وإعطاء الانطلاقة الفعلية لإنجاز الأشغال المتعلقة بها

130. استغرقت الجماعة في بعض الحالات وقتا كبيرا قبل إعطاء الانطلاقة الفعلية لتنفيذ الأشغال المتعلقة بعدد من مشاريعها، وذلك مقارنة مع الوقت الذي تم فيه إنجاز الدراسات التقنية القبلية للمشاريع المعنية. وقد تم تسجيل هذا الأمر بالخصوص في حالتي مشروعي بناء المكتب الصحي الجماعي وبناء دار الشباب، حيث تبين أن إنجاز الدراسة الطوبوغرافية بالنسبة للمشروع الأول تم ثلاث سنوات ونصف قبل أن تنطلق الأشغال به، أي من شتنبر 2011 تاريخ إنجاز الدراسة إلى حدود أبريل 2015 تاريخ الشروع في تنفيذ الأشغال. أما بالنسبة للمشروع الثاني، فقد تبين أن تنفيذ صفقة إنجاز الدراسة المعمارية والتتبع المتعلقة به تم الشروع فيه خلال شهر يوليو 2019، بينما لم تنطلق الأشغال الفعلية لإنجاز المشروع المعني إلا بحلول شهر دجنبر 2020.

131. وينطوي طول الفترة الفاصلة بين إنجاز الدراسات التقنية الإعدادية لتنفيذ مشاريع الأشغال والإنجاز الفعلي للأشغال المعنية على مخاطر متعددة، حيث إن الجدوى من إنجاز دراسة طوبوغرافية مثلا بالنسبة لمشروع ما قد تتأثر إذا لم يتم استغلالها في حينه، وذلك بالنظر إلى كون تضاريس العقار المعني قد تحدث عليها تغييرات مع مرور الوقت. كذلك، وبالنسبة لصفقات الدراسة المعمارية والتتبع، فإن التأخر في انطلاق الأشغال يترتب عنه تأخير في إنجاز أعمال التتبع المقررة، وبالتالي طول المدة التي ينفذ فيها المهندس المعماري التزاماته التعاقدية، مما من شأنه أن يحد من جاذبية طلبات عروض الجماعة بالنسبة للمهندسين المعماريين بشكل عام. في هذا السياق، وجبت الإشارة إلى أن صفقة إنجاز الدراسة المعمارية والتتبع المتعلقة بمشروع بناء دار الشباب المذكورة أعلاه كانت ما تزال سارية إلى حدود شهر نونبر 2023، علما أن صفقة إنجاز أشغال البناء المعنية تم الشروع في تنفيذها منذ شهر يوليو 2019 وأن الأجل التعاقدي المحدد لإنهائها لا يتجاوز ثمانية أشهر.

132. وقد جاء في معرض جواب رئيس المجلس الجماعي أن مشروع بناء المكتب الصحي الجماعي شهد تعثرا بسبب مشكل في شبكة التطهير السائل والذي تم حله من طرف شركة توزيع الماء و الكهرباء، وأنه تم إبرام عقد تحت رقم 2011/3 مع المهندسة المعمارية للقيام بالدراسة المعمارية وتتبع الأشغال، وكذا فسخ العقد مع المقاول فيما يتعلق بالصفقة رقم 2012/5/ج.ع وإبرام صفقة جديدة مع المقاول الذي أنجز الأشغال. أما بالنسبة لمشروع بناء دار الشباب، فقد أوضح أن التعثر في انطلاق الأشغال قد وقع بسبب تأخر عملية إخلاء السكان من البناية المعنية من جهة، ومن جهة أخرى بسبب تفشي جائحة كورونا.

133. لقد كان بإمكان الجماعة معالجة مبررات التأخير في انطلاق إنجاز الأشغال في إطار المشروعين المذكورين أعلاه، سواء فيما يتعلق بإصلاح شبكة التطهير السائل بالنسبة لمشروع المكتب الصحي الجماعي أو إخلاء السكان من البناية بالنسبة لمشروع دار الشباب، وذلك قبل إنجاز الدراسات التقنية الإعدادية لتنفيذ المشروعين المعنيين.

5. توفير وتكوين الموارد البشرية المكلفة بإعداد المشاريع وتنفيذها

134. يبلغ عدد موظفي الجماعة 425 موظفا، 16 منهم موضوعون رهن إشارة إدارات أخرى. ويتوزع العدد المتبقي منهم على تسعة أقسام بالإضافة إلى ثلاثة مكاتب مستقلة ومصلحة شؤون المجلس بالإضافة إلى الموظفين المعينين بمديرية المصالح.

135. ويضم قسم الأشغال النصيب الأكبر من الموظفين، حيث يبلغ عدد المنتسبين له 110 موظفا، أي ما يمثل حوالي 27% من مجموع الموظفين المعينين بالإدارة الجماعية. كما أن ثاني أكبر قسم بإدارة الجماعة من حيث عدد الموظفين هو قسم الجبايات، حيث يضم أكثر من 42 موظفا. ويعود هذا الفرق الكبير بين عدد الموظفين في القسمين المذكورين بالأساس إلى تركيبة قسم الأشغال الذي يضم فرقا للتدخل في مجالات الإنارة العمومية وصيانة الطرقات والمساحات الخضراء، إذ تتكون هذه الفرق من 82 موظفا في المجموع. وبهذا الصدد، تم الوقوف على الملاحظات التالية:

1.5. عدم تفعيل الهيكل التنظيمي المعتمد خلال سنة 2019

136. أصدر رئيس مجلس الجماعة بتاريخ 25 دجنبر 2019 قرارا يقضي بتنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها، وذلك بناء على المقرر عدد 172\2019 الصادر عن المجلس الجماعي بتاريخ 14 أبريل من نفس السنة، حيث تقرر تنظيم الإدارة المذكورة وفق هيكل تنظيمي يتكون من مديرية للمصالح وثلاثة أقسام، هي قسم الشؤون المالية وقسم الشؤون الإدارية وقسم الشؤون التقنية، والتي تنقسم بدورها إلى تسع مصالح في المجموع.

137. إلا أن الملاحظ أن الجماعة استمرت بالعمل وفق تنظيمها الإداري السابق لصدور القرار المذكور، حيث لم يتم تفعيل الهيكل التنظيمي الجديد كما تم الاستمرار بإصدار تعيينات للموظفين وفق التنظيم الإداري السابق. وكمثال على ذلك، تم خلال سنة 2022، بناء على القرارين 473 و474 المؤرخين في 28 مارس من نفس السنة، تعيين الموظفتين ف.ل. و م.ا

بقسم الأشغال وهو القسم الذي لم يعد قائما بحسب الهيكل التنظيمي الجديد، إذ تم ضمه مع أقسام أخرى سابقة داخل قسم الشؤون التقنية.

138. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن الجماعة تعمل على تفعيل الهيكل التنظيمي المذكور بدءا بفتح باب الترشيح لمنصب مدير المصالح وبأنه تم إنجاز الإجراءات الكاملة المتعلقة بالموضوع في انتظار التأشيرة من قبل سلطة المراقبة على النتيجة النهائية. كما أضاف بأنها ستعمل قريبا على تنزيل الهيكل التنظيمي فيما يخص رؤساء الأقسام والمصالح.

2.5. عدم توفر قسم الأشغال على الموارد البشرية المؤهلة وبالعدد الكافي

139. وفقا للتنظيم الإداري السابق الذي تبين أن الجماعة لا زالت تعمل به، فإن القسم المكلف بالأشغال يتشكل من ثلاثة مصالح (الإنارة وصيانة الحدائق وصيانة الطرق) ومكتب الصفقات ومكتب الدراسات والمكتب الدائم لمراقبة وتتبع قطاع النظافة، إضافة إلى الوحدة الإدارية المكلفة بالمستودع. ويضم هذا القسم 28 موظفا إضافة إلى 82 موظفين آخرين تابعين لفرق التدخل المذكورة سلفا.

140. وتضطلع هذه الموارد البشرية، التي يبلغ عددها 28 موظفا، بمهام متعددة أهمها التحضير للصفقات بمختلف أصنافها وتتبع تنفيذها والرد على الشكايات الواردة على القسم وتمثيل الجماعة في اللجان المختلطة التي تستدعى إليها، بالإضافة إلى تأطير التدخلات الميدانية في مجالات توسعة شبكة الإنارة العمومية وصيانتها وإحداث وصيانة المساحات الخضراء وكذا صيانة الطرق الحضرية، وأيضا مراقبة وتتبع قطاع النظافة بالمدينة.

141. لكن، وبالاطلاع على أنشطة الجماعة خلال الفترة 2015-2021، ولائحة الصفقات وسندات الطلب المبرمة من طرفها، تبين أن الموظفين ذوي التكوين والخبرة في مجالات الهندسة المدنية هم أكثر من يحتاجهم القسم التقني لأداء مهامه. فمن أصل 37 صفقة عمومية للأشغال مبرمة خلال الفترة المذكورة، تبين أن 26 صفقة منها لها علاقة بالهندسة المدنية، بينما تهم الصفقات المتبقية مواضيع اعتيادية تتكرر كل سنة تقريبا وتتعلق غالبا بصيانة المساحات الخضراء وصيانة شبكة الإنارة العمومية. كذلك، أبان سجل الشكايات الواردة على الجماعة والاستدعاءات التي توصلت بها لحضور أشغال لجان مختلطة خلال نفس الفترة، أن غالبية هذه الشكايات والاستدعاءات كانت تحال على مهندس الهندسة المدنية، الذي تقاعد منذ سنة 2018 وتقني الهندسة المدنية التابعين لمكتب دراسات الجماعة. ويوضح الجدول أسفله حجم الاستدعاءات والشكايات التي أحيلت على تقني الهندسة المدنية، بالإضافة إلى الصفقات التي هم مكلفون بتتبع تنفيذها:

الجدول رقم 10 : أعداد وحصص الشكايات والاستدعاءات المحالة على مهندس وتقني الهندسة المدنية خلال الفترة 2015-2021

السنة	عدد الشكايات المحالة على المهندس وتقني الهندسة المدنية ونسبتها من إجمالي الشكايات	عدد الاستدعاءات المحالة على المهندس وتقني الهندسة المدنية ونسبتها من إجمالي الاستدعاءات
2015	30 (%66)	98 (%90)
2016	22 (%63)	126 (%96)
2017	29 (%78)	29 (%90)
2018	21 (%95)	45 (%90)
2019	13 (%52)	63 (%91)
2020	12 (%66)	21 (%95)
2021	5 (%27)	27 (%96)

142. إضافة إلى ذلك، سجلت الفترة المعنية بالمراقبة تراجعا في أعداد فئة الموظفين ذوي التخصص في الهندسة المدنية داخل القسم المذكور، إذ أحيل على التقاعد مهندس وتقنيان مقابل التحاق تقنيتين حديثتي التخرج خلال سنة 2022. وبذلك، يكون قسم الأشغال يتوفر على أربعة تقنيين متخصصين في الهندسة المدنية، تقنيتان منهم حديثتا التخرج، وتقنيان آخران أشرفا على بلوغ سن التقاعد (60 و56 سنة توالیا).

143. هذه الوضعية أثرت على فعالية تتبع الموظفين المذكورين لتقدم إنجاز الصفقات التي عهد إليهم بها، وذلك كما يظهر من خلال الملاحظات المسجلة علاقة بتنفيذ المشاريع في هذا التقرير، خاصة وأن أهم الصفقات المبرمة من قبل الجماعة كانت تتعلق في الغالب بمشاريع الهندسة المدنية، بحيث كان ذلك يقتضي منهم إيلاء العناية اللازمة لتتبع تنفيذها في جميع المراحل. كما أن هذه الوضعية كان لها أثر على فعاليتهم في الاستجابة للشكايات المقدمة من طرف المواطنين والتفاعل معها وإيلائها الاهتمام والعناية اللازمين.

144. وقد أوضح رئيس المجلس الجماعي في جوابه بأن الجماعة تدرك هذه الإكراهات وتعمل على تعزيز مواردها البشرية المتخصصة للتغلب على هذا الخصاص وفق حاجياتها.

3.5. تراجع أعداد موظفي قسم الأشغال نتيجة إحالتهم على التقاعد وتقدم باقي الموظفين منهم في السن

145. يبرز تحليل التركيبة العمرية للموظفين التابعين لقسم الأشغال بالجماعة الطابع العام لتقدم هؤلاء الأخيرين في السن، سواء بالنسبة للموظفين المشتغلين بمختلف المصالح والمكاتب التابعة للقسم المذكور أو الموظفين التابعين لفرق التدخل به. فبالنسبة للفئة الأولى، المكونة من 28 موظفا، نجد أن 82% منهم تجاوز عمرهم 50 سنة وأن 61% منهم تجاوز عمرهم 55 سنة، بينما لا يتجاوز عدد الموظفين الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة ثلاثة موظفين، أي ما يمثل نسبة 11% فقط عدد الموظفين المعنيين. أما بالنسبة للفئة الثانية، فتتشابه تركيبتها العمرية مع نظيرتها الأولى حيث تتركز أعمار الموظفين بها بين 50 و59 سنة، وذلك بنسبة 56%، مع عدم تسجيل وجود أي موظف بسن أقل من 40 عاما. وفيما يلي توزيع موظفي الفئتين سالفتي الذكر بحسب الأصناف العمرية من 20 إلى ما فوق 60 سنة:

الرسم البياني رقم 17 : توزيع موظفي مصالح ومكاتب قسم الأشغال حسب السن

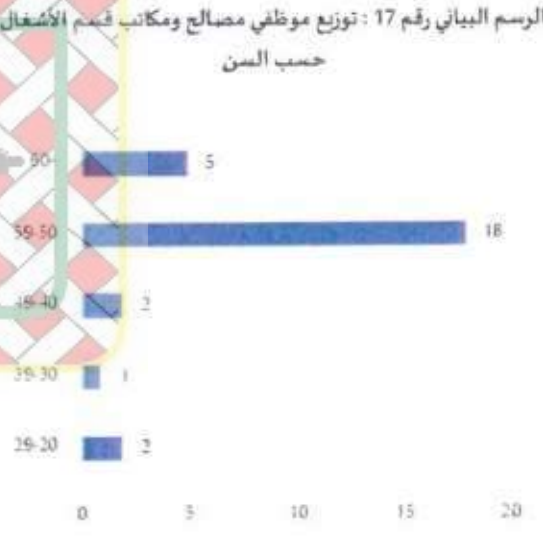

الرسم البياني رقم 18: توزيع موظفي فرق التدخل التابعة لقسم الأشغال حسب السن

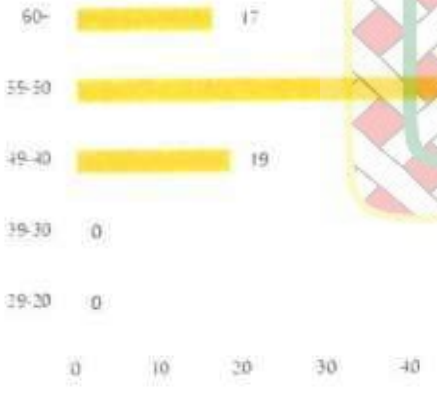

146. ويرجع مرد هذه الوضعية إلى أن الجزء الأهم من التعيينات بقسم الأشغال تم خلال سنوات التسعينات، حيث لم تقم الجماعة بعد ذلك بتوظيفات نوعية تهم القسم المذكور بالذات. إضافة إلى ذلك، فإن ظلت عمليات الانتقال من أقسام أخرى بالجماعة إلى القسم المعني محدودة، مع العلم أن الملاحظة المسجلة بخصوص تقدم البنية العمرية للموظفين العاملين بالقسم المعني يمكن تعميمها على كل الوحدات الإدارية بالجماعة، حيث تصل نسبة موظفي الجماعة المتجاوزين لسن خمسين سنة 77% بينما لا تتجاوز فئة أولئك الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة نسبة 4%.

147. إن طبيعة مهام قسم الأشغال التي تتميز بالاعتماد أساسا على العمل الميداني، وأيضا كثرة المجهود البدني بالنسبة لفئة الموظفين التابعين لفرق التدخل، تستدعي توفره على موظفين أقل تقدما في السن. كما أن استمرار تطور هذه الوضعية على هذا المنحى يحد من إمكانيات نقل تجارب الموظفين الذين تتم إحالتهم على التقاعد إلى أولئك الذين يتم توظيفهم

لخلافتهم في أداء المهام التي كانت مسندة إليهم، بحيث سيحتاج هؤلاء إلى وقت للتأقلم ولاكتساب مهارات تخول لهم ممارسة مهامهم على النحو الأمثل.

4.5. عدم استفادة الموظفين المشرفين على تتبع مشاريع الجماعة من دورات في التكوين المستمر

148. يكتسي التكوين في ميدان إدارة المشاريع أهمية بالغة لما له من أثر على قدرات مديري هذه المشاريع في إنجاحها والتمكن من ضبط الجودة والآجال والتكلفة الخاصة بها. إضافة إلى ذلك، يقتضي تنفيذ هذه المشاريع ضبط كيفيات متعددة لإبرام وتنفيذ الطلبيات العمومية، من صفقات مختلفة الأصناف وسندات طلب، بحيث تطرأ على المنظومة القانونية المؤطرة لها تعديلات شبه دورية، مما يبرز أهمية التكوين في المجالات المعنية، لما يمكن ذلك من حماية لحقوق الجماعة سواء خلال السريان العادي لتنفيذ المشروع أو عند بروز منازعات ما.

149. ومما تم تسجيله بهذا الخصوص أن هناك ضعفا في مجال استفادة الموظفين الجماعيين من التكوين المستمر بشكل عام، وخاصة الموظفين الموكل إليهم تتبع تنفيذ المشاريع. فبحسب لائحة التكوينات الخاصة بموظفي القسم المذكور، المدلى بها من المسؤول عن تدبير الموارد البشرية بالجماعة، فإن موظفي القسم المذكور لم يسبق لهم الاستفادة من أية دورات تكوين تتعلق بإدارة المشاريع، سواء فيما يخص الجوانب التقنية المرتبطة بذلك أو فيما يخص باقي الجوانب الأخرى القانونية والإدارية التي طرأت عليها تعديلات متعددة خلال الفترة الأخيرة.

150. وقد تعهد رئيس المجلس الجماعي في جوابه بأن الجماعة ستنخرط في كل الدورات التكوينية التي تنظمها المديرية العامة للجماعات الترابية أو عمالة إقليم العرائش أو الخزينة الإقليمية أو المصالح الأخرى من قبيل الكلية متعددة التخصصات بالعرائش. إلا أنه بالمقابل لم يشر في جوابه إلى عزم الجماعة على اتخاذ التدابير اللازمة قصد توفير التكوين المستمر اللازم بشكل مباشر ووفق إمكانياتها الذاتية.

5.5. تعاقد الجماعة مع طبيبة من القطاع العام قصد تولي مهام تدبير المكتب الجماعي لحفظ الصحة

151. قامت الجماعة خلال سنة 2019 بإبرام اتفاقية مع طبيبة موظفة بوزارة الصحة، كان الغرض منها تكليف هذه الأخيرة بتولي تدبير شؤون المكتب الجماعي لحفظ الصحة وذلك مقابل تعويض شهري حدد في 10.000,00 درهم، بحيث أدت الجماعة ما قيمته 120.000,00 درهم كتعويضات للطبيبة المذكورة خلال الفترة الممتدة من شهر غشت 2019 إلى شهر يوليوز 2020.

152. الملاحظ بهذا الخصوص أن عملية التعاقد المذكورة تمت بالرغم من أن مقتضيات النظام الأساسي للوظيفة العمومية، ولاسيما فصله 26 مكرر تنص على أنه "يمنع على الموظف الجمع بين أجرتين أو أكثر تؤدى مقابل مزاولة وظيفة بصفة قارة أو عرضية من ميزانية الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العامة أو الشركات أو المقاولات..." "ويقصد بالوظيفة، لتطبيق أحكام هذا الفصل، كل عمل يقوم به الموظف خلال أوقات العمل الإدارية علاوة على وظيفته النظامية، بصفة دائمة أو عرضية مقابل أجرة كيفما كانت طبيعتها أو نوعها..."

153. وقد جاء في جواب رئيس مجلس الجماعة أن هذه الأخيرة قامت بفسخ العقد المشار إليه وتوظيف طبيبة حديثة التخرج قصد تحمل مهام المكتب الصحي وذلك بسنة 2022.

6. توصيات المحور الثاني

154 بناء على ما سبق، يوصي المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

- **العمل بمناسبة إعداد برنامج عمل الجماعة على توخي الدقة في اختيار المشاريع التي تتناسب مع حاجياتها وأولوياتها، والحرص على التأكد من قابلية المشاريع المعنية للتنفيذ أخذا بعين الاعتبار حقيقة الإمكانات المالية الممكن توفيرها خلال الحيز الزمني المخصص لإنجاز البرنامج المذكور؛**

- **إجراء أعمال التتبع والتقييم لتنفيذ برنامج عمل الجماعة بناء على مؤشرات تكون دقيقة وقابلة للقياس والتحقيق وذات صلة بالأهداف المسطرة ومحددة في الوقت، والحرص كذلك على تحيين برنامج العمل المذكور عند الاقتضاء بما يمكن من التفاعل مع المتغيرات التي قد تطرأ أثناء تنفيذه؛**

- **ضبط بنود اتفاقيات الشراكة والتعاون المبرمة لتنفيذ المشاريع المبرمجة، لا سيما تلك المتعلقة بالتزامات الشركاء ومسؤولياتهم، ووضع جدولة زمنية لتنفيذ مختلف الالتزامات المتعاقد بشأنها، مع الحرص على تتبع تنفيذ الاتفاقيات المذكورة؛**

- **الحرص على إعداد الدراسات التقنية القبلية اللازمة لبرمجة المشاريع وإعداد ملفات طلبات العروض المتعلقة بها، والعمل على تدقيق محتوى الأعمال المطلوبة في الطلبيات المتعلقة بها؛**

- **تنظيم القسم التقني وإعادة توزيع المهام بين الموظفين المنتسبين له، ودراسة الإمكانات المتاحة لتدعيم القسم المذكور بموارد بشرية إضافية.**

المحور الثالث: تنفيذ مشاريع الجماعة

155. يستعرض هذا المحور أهم الملاحظات التي تم الوقوف عليها فيما يتعلق بالأعمال المنجزة من قبل الجماعة في إطار تنفيذ مشاريعها خلال الفترة 2015-2021، وذلك سواء فيما يتعلق بمراحل إعداد وإسناد الطلبيات العمومية أو المراحل المتعلقة بالإنجاز الفعلي للأشغال. وقد تم في هذا الصدد تدقيق عينة من المشاريع انطلق أو استمر إنجازها خلال الفترة المذكورة. ويفصل الملحق رقم 1 الصفقات وسندات الطلب التي تم إبرامها في إطار تنفيذ عينة المشاريع المذكورة، كما يقدم الجدول أسفله معطيات رقمية تتعلق بها، مع الإشارة إلى أن المراقبة والتدقيق ركزا بشكل أساسي على صفقات الأشغال، والتي يبلغ عددها ثماني صفقات:

الجدول رقم 11: معطيات رقمية حول الصفقات المبرمة وسندات الطلب الصادرة في إطار تنفيذ عينة المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها

طبيعة المشروع	مبلغ صفقة/صفقات الأشغال (بالدرهم)	عدد الصفقات	مجموع مبالغ الصفقات (بالدرهم)	عدد سندات الطلب	مجموع مبالغ سندات الطلب (بالدرهم)
بناء سوق الجملة	الصفقة الأولى (لم تكتمل): 24.989.928,00 الصفقة الثانية: 16.282.926,00	4 صفقات وعقد مهندس معماري	41.752.854,00	3	230.880,00
بناء المحطة الطرقية	الصفقة الأولى (لم تكتمل): 20.034.104,40 الصفقة الثانية: 8.148.012,00	5 صفقات	29.763.964,80	6	454.537,79
بناء مقر الجماعة	11.711.699,40	4 صفقات	14.283.921,80	5	290.760,00
بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	1.058.964,00	صفقتان	1.105.964,00	5	111.120,00
بناء المكتب الصحي الجماعي	1.345.230,00	صفقتان	1.450.829,95	3	63.465,00
بناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم	1.266.048,00	صفقتان	1.313.048,00	3	99.212,40

156. وتتجلى أهمية هذه العينة من المشاريع في كون الصفقات المتعلقة بها تمثل النصيب الأكبر من الصفقات التي تم إبرامها من قبل الجماعة خلال الفترة سالفة الذكر، حيث يمثل مجموع مبلغها 62% من المبلغ الإجمالي لكل الصفقات المبرمة خلال السبع سنوات المعنية. كما أن النسبة المذكورة ترتفع لتصل إلى 81% إذا ما تم استثناء الصفقات التفاوضية المتعلقة بخدمات النظافة وجمع النفايات المنزلية من مجموع الصفقات المنفذة خلال الفترة المشار إليها.

1. تدبير إعداد طلبيات الجماعة

157. يتم التطرق في هذا العنوان إلى الملاحظات التي تم تسجيلها فيما يتعلق بمرحلة الإعداد لعينة المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها، خاصة مضامين الوثائق التعاقدية المتعلقة بالصفقات المنفذة لإنجازها. وتنقسم الملاحظات المعنية إلى ملاحظات عامة سجلت بأكثر من مشروع وأخرى سجلت بمناسبة تنفيذ مشاريع بعينها. ونورد فيما يلي أبرز الملاحظات المسجلة في السياقين المذكورين:

1.1. عدم توخي الدقة عند تحديد الكميات المراد إنجازها في إطار عدد من صفقات الأشغال

158. تتعلق هذه الملاحظة بصفقات الأشغال المنجزة في إطار تنفيذ المشاريع المدرجة بالجدول أعلاه، والتي انتهت الأشغال بها أو شارفت على ذلك، كما هو الشأن بالنسبة لأشغال مشروع بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين. إذ يبين الجدول أسفله بعض المعطيات المتعلقة بالصفقات المعنية:

الجدول رقم 12: معطيات حول بعض صفقات الأشغال الخاصة بعينة المراقبة

موضوع الصفقة	رقمها	مبلغها (بالدرهم)	مبلغ كشف الحساب النهائي أو آخر كشف حساب[15] (بالدرهم)[16]	نسبة كمية الأشغال المنجزة من الكمية الأصلية
استكمال أشغال المحطة الطرقية	2015\04	8.148.012,00	8.754.536,06	%107
أشغال بناء المقر الجديد للجماعة	2017\12	11.711.699,40	11.935.741,00	%102
أشغال بناء مقر المكتب الصحي الجماعي	2014\08	1.345.230,00	1.231.788,00	%91
أشغال بناء دار الشباب	CL-ILDH\22\2019	1.058.964,00	811.593,96	%76

159. وبالرغم من أن البيانات الواردة في الجدول أعلاه تظهر أن تنفيذ الصفقات المعنية قد تم في حدود ما هو مسموح به من حيث مجموع قيمة الأشغال المنجزة، إلا أنه بتدقيق تفاصيل تنفيذ الأشغال المطلوبة في الأثمنة الأحادية وذلك بمقارنة الكميات المضمنة بالبيانات التفصيلية للأثمان الخاصة بها مع الكميات المنجزة المضمنة في كشف الحساب النهائي، وحتى مع آخر كشف مؤقت للحساب في حالة مشروع دار الشباب، فإن الملاحظ أن هناك تفاوتات مهمة بين الكميات المذكورة. مما يؤشر على عدم دقة تحديد الكميات المراد إنجازها التي تم تضمينها في البيانات التفصيلية المذكورة.

160. في هذا السياق، تبين أن نسبا مهمة من الأشغال التي تم تضمينها بالصفقات المشار إليها أعلاه لم يتم إنجازها بعد ذلك خلال مرحلة تنفيذ المشاريع المعنية، ويظهر ذلك من نسبة عدد الأثمان (Articles) التي لم يتم تنفيذها من العدد الإجمالي لأثمان كل صفقة، حيث بلغت في المعدل 17%،[17] مع تسجيل أعلى قيمة لها بمناسبة صفقة أشغال المكتب الصحي الجماعي التي لم تنفذ نسبة 25% من أثمانها بالمرة.

161. يتضاف إلى هذا المؤشر مؤشر ثان يتعلق بالنسبة المنخفضة للأثمان التي كانت الكميات المنفذة الخاصة بها قريبة من كمياتها التقديرية المحددة في الأصل. إذ تبين بالنسبة للصفقات الثلاث سالفة الذكر، أن نسبة الأثمان التي نفذت بكميات تتراوح ما بين زائد أو ناقص 25% من الكميات التقديرية لا تتعدى في المتوسط 36% من إجمالي الأثمان الأصلية. بالمقابل، تبين أن تنفيذ 68% من أثمان صفقة بناء المقر الجديد للجماعة مثلا تم إما بزيادة بأكثر من 25% من الكمية التقديرية أو بنقصان بأكثر من 25% من تلك الكمية.

162. أما بالنسبة لصفقة أشغال بناء دار الشباب التي لم يتم الانتهاء من تنفيذها، فقد تبين أنه تم تنفيذ 13% من الأثمان بكميات تفوق بأكثر من 25% الكميات التي تم تقديرها في الأصل، علما أن هذه النسبة تبقى قابلة للارتفاع مع تقدم إنجاز الأشغال بالمشروع المعني.

163. ويبرز الجدول الموالي بتفصيل حجم التفاوتات التي تم الوقوف عليها بخصوص الصفقات الأربعة المذكورة في الجدول أعلاه:

[15] يخص حالة صفقة أشغال بناء دار الشباب التي لم يتم الانتهاء منها إلى حدود نهاية نونبر 2022

[16] دون احتساب مبلغ مراجعة الأثمان ومبلغ الاقتطاع الضامن

[17] تم احتساب هذا المتوسط دون أخذ صفقة بناء دار الشباب التي لم يتم الانتهاء منها بعد بعين الاعتبار

الجدول رقم 13: معطيات رقمية عن تنفيذ أثمان صفقات الأشغال الخاصة ببعض مشاريع الجماعة

البيانات المتعلقة بالأثمان الواردة في الصفقات	صفقة استكمال أشغال المحطة الطرقية	صفقة أشغال بناء مقر الجماعة	صفقة أشغال بناء مقر المكتب الصحي الجماعي	صفقة أشغال بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين
عدد الأثمان بجدول الأثمان	160	103	101	121
نسبة الأثمان التي لم تنفذ	%12	%14	%25	-
نسبة الأثمان التي فاقت كميتها المنفذة الكمية التقديرية بأكثر من 100% (أكثر من الضعف)	%20	%21	%5	%7
نسبة الأثمان التي فاقت كميتها المنفذة الكمية التقديرية بنسبة محصورة بين 25% و100%	%7	%14	%8	%6
نسبة الأثمان التي كان تنفيذ كمياتها في مجال محصور بين زائد أو ناقص 25% من الكميات التقديرية	%42	%33	%34	-
نسبة الأثمان التي قلت كميتها المنفذة عن الكمية التقديرية بنسبة تتجاوز 25%	%19	%18	%29	-

164. إن هذا القصور في تحديد الكميات التقديرية للصفقات من شأنه أن يكون سببا في تعثر إنجازها، خصوصا أن الكميات المذكورة عند الإعلان عن طلبات العروض تعتبر محددا رئيسيا يرتكز عليه المقاول لصياغة عرضه المالي وتحديد الثمن الأحادي الخاص بكل عنصر من عناصر بيان الأثمان. أيضا، فإن هذا القصور من شأنه أن يؤدي إلى اللجوء إلى الزيادة أو التقليص من حجم الأشغال المطلوبة، بحيث تستلزم الزيادة في حجم الأشغال المعنية سلوك مسطرة قد تستهلك وقتا لإنجازها، بينما قد يكون التقليص منها سببا في فسخ الصفقة ومطالبة المقاول بتعويضات على ذلك، وذلك وفق ما هو منصوص عليه في المادتين 57 و58 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المصادق عليه بموجب المرسوم 2.14.394 المتعلق بالصفقات العمومية.

165. وقد ورد في جواب رئيس المجلس الجماعي على هذه الملاحظة أن تحديد كميات الأثمان المراد إنجازها في المشاريع وصياغتها وتتبع تنفيذها يشرف على إعدادها المهندس المعماري بالتنسيق مع مكتب الدراسات المتعاقد معهم، الذي قد يأمر في مرحلة الإنجاز بالزيادة أو النقصان من بعض الكميات المدرجة ببيان الأثمان حسب ما تتطلبه ظروف الإنجاز أو إحداث بعض التغييرات التلقائية بالمشروع.

كما أضاف بأن الجماعة ستحاول حث الأطراف المتدخلة في إعداد أي مشروع مستقبلي على التدقيق التام في تحديد الكميات الوارد إنجازها لإنجاح أي مشروع وتفادي الاعتماد على الكميات الجزافية. كما وعد بأن الجماعة ستعمل لبلوغ هذا المستوى على إعداد دراسة قبلية متكاملة قبل مرحلة التنزيل وذلك حسب التسلسل التالي:

-دراسة الجدوى؛
-الدراسة الطوبوغرافية؛
-الدراسة الجيوتقنية؛
-الدراسة المعمارية والتقنية.

2.1. عدم الاستعانة بخدمات مهندسين طوبوغرافيين لإنجاز الدراسات القبلية ومراقبة الأشغال المنجزة وتكليف المقاولات بذلك

166. تبين بالاطلاع على دفاتر الشروط الخاصة المتعلقة بعينة صفقات الأشغال التي تم تدقيق ملفاتها، أن الجماعة لا تعمل على طلب خدمات المهندسين الطوبوغرافيين لإنجاز الدراسات الطوبوغرافية اللازمة لإنجاز المشاريع المعنية ولا لمراقبة كميات الأشغال المنجزة، وأنها تقوم عوض ذلك بتكليف مقاولات الأشغال بهذا الأمر، وذلك من خلال النص عليه في بنود دفاتر الشروط الخاصة المذكورة.

167. وفي الوقت الذي يشكل فيه إنجاز الدراسات الطوبوغرافية القبلية شرطا أساسيا لضمان تنفيذ مشاريع الأشغال المعنية بشكل سليم ووفق القواعد التقنية المعمول بها، وذلك بالنظر إلى أن هذا الصنف من الدراسات يضم عدة عناصر

ومكونات، تترتب عن ترك المجال للمقاولات للقيام بها بشكل انفرادي مخاطر كبيرة قد تكون لها انعكاسات على الكلفة المالية للمشروع، خاصة عندما يتعلق الأمر بأشغال الترسيم الدقيق لحدود المشروع[18] أو أشغال المسح الطوبوغرافي قبل بداية الأشغال.[19]

168. وتكفي الإشارة في هذا السياق إلى أن مراقبة كميات أشغال التتريب[20] المنجزة في إطار مشروع ما تكون مستحيلة في حال عدم توفر الجماعة على مهندس طوبوغرافي تابع لها يقوم بأخذ قياسات المسح الطبوغرافي قبل وبعد إنجاز الأشغال المذكورة أو عدم قيامها بالاستعانة بخدمات مكتب للهندسة الطوبوغرافية يكون مستقلا عن المقاولة التي تنفذ الصفقة.

169. وتظهر أهمية طلب إنجاز خدمة المسح الطبوغرافي خصوصا بالنسبة للمشاريع التي تتطلب كميات كبيرة من أشغال التتريب المذكورة، وذلك كما هو الشأن بالنسبة لمشروعي المحطة الطرقية وسوق الجملة، اللذين مثلت فيهما الأشغال المعنية نسبة مهمة من مبلغي الصفقتين المبرمتين.

الجدول رقم 14: مبالغ أعمال التتريب المضمنة بالبيانات التفصيلية للأثمان لصفقات المشاريع موضوع المراقبة

المشاريع	رقم صفقة\صفقات الأشغال	مبلغها (بالدرهم)	المبلغ الخاص بأعمال التتريب (بالدرهم)	نسبة مبلغ أعمال التتريب من مبلغ الصفقة
بناء سوق الجملة	2012\02	24.989.928,00	1.800.000,00	%7,2
بناء المحطة الطرقية	2011\16	20.034.104,40	1.285.200,00	%6,4
	2015\04	8.148.012,00	150.000,00	%1,8
بناء مقر الجماعة	2017\12	11.711.699,40	178.677,00	%1,5
بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	CL-R.D.H\27\2019	1.058.964,00	19.000,00	%1,8
بناء المكتب الصحي الجماعي	2014\08	1.345.230,00	31.968,00	%2,4
بناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم	CL-R.D.H\02\2019	1.266.048,00	34.260,00	%2,7

3.1. تحديد البيانات التقديرية للأشغال المطلوبة والإعلان عن طلبات العروض قبل إعداد الدراسات التقنية اللازمة

170. من خلال مقارنة تواريخ الإعلان عن طلبات العروض المتعلقة بصفقات الأشغال المنجزة في إطار عينة المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها وتواريخ شروع مكاتب الدراسات في إعداد الدراسات التقنية التفصيلية الخاصة بها، لوحظ في بعض الحالات أن هذه الدراسات لم يتم الشروع فيها إلا بعد انطلاق مسطرة اختيار مقاولات الأشغال، أي بعد إعداد ملفات طلبات العروض المتضمنة على الخصوص للمواصفات التقنية للمشاريع المعنية وكذا البيانات التقديرية للأشغال المطلوبة فيها، وذلك بما يؤشر على أن البيانات التقديرية المعنية لم تكن مؤسسة على دراسات تقنية مسبقة.

171. وقد تم تسجيل الحالات المذكورة بمناسبة إنجاز المشاريع التالية:

- مشروع بناء سوق الجملة: حيث تم الإعلان عن طلب العروض المتعلق بصفقة الأشغال بتاريخ 16 يوليوز 2012، بينما لم يشرع مكتب الدراسات في إنجاز مهامه إلا بتاريخ 22 نونبر من نفس السنة؛
- مشروع بناء المحطة الطرقية: حيث تم الإعلان عن طلب العروض الخاص بصفقة الأشغال بتاريخ 10 غشت 2011، فيما شرع مكتب الدراسات في إنجاز مهامه بتاريخ فاتح غشت من نفس السنة مع تحديد أجل 30 يوم له ليقدم نتائج دراسته التقنية، مما يؤكد اعتماد الجماعة على مخرجات هذه الدراسة عند إعداد ملف طلب العروض؛

---

[18] Implantation du projet
[19] Levé topographique initial
[20] Travaux de terrassement

- مشروع بناء مقر الجماعة: حيث تم الإعلان عن طلب العروض الخاص بصفقة الأشغال بتاريخ 29 يونيو 2017، بينما لم يشرع مكتب الدراسات في إنجاز مهامه إلا بتاريخ فاتح غشت من نفس السنة.

172. وبالرغم مما تبين من أن الجماعة اعتمدت على نتائج الدراسات المعمارية في صياغة ملفات صفقات الأشغال المذكورة أعلاه وتحديد البيانات التقديرية للأشغال المطلوبة فيها، إلا أن عدم أخذ التفاصيل التقنية التي تأتي بها مخرجات مكاتب الدراسات بعين الاعتبار عند تحديد البيانات التقديرية المذكورة وتحديد التوصيفات التقنية للأشغال المطلوبة من شأنه أن يؤدي إلى ضرورة إجراء تعديلات متكررة على الصفقات المعنية. وهو بالمناسبة ما حصل خلال تنفيذ صفقة بناء المقر الجديد للجماعة التي تم الاضطرار فيها إلى إبرام عقد ملحق. كما أن هذا الأمر قد يؤدي إلى تأخير انطلاق الأشغال لعدم توفر التفاصيل التقنية اللازمة لإنجاز الأشغال، مع ما يمكن أن يؤدي إليه ذلك من حيث إمكانية مطالبة المقاولة الجماعة بتعويضات أو حتى بفسخ الصفقة المعنية. ويعتبر مشروع بناء سوق الجملة مثالا واضحا على الحالات الأخيرة، حيث لم يعط الأمر بالخدمة للشروع في تنفيذ الصفقة المتعلقة به إلا بتاريخ 15 فبراير 2013، أي فقط بعد التوصل بنتائج الدراسات التقنية سبعة أشهر من بعد الإعلان عن طلب العروض المتعلق بالصفقة المعنية.

4.1. تضمين نظام استشارة صفقة بناء المحطة الطرقية معايير لتقييم المتنافسين غير صحيحة وغير متناسبة مع طبيعة الأشغال المطلوبة

173. تحدد المادة 16 من نظام الاستشارة الخاص بالصفقة رقم 2011\16 لبناء المحطة الطرقية المعايير المعتمدة لتقييم المؤهلات التقنية والمالية للمتنافسين، حيث تشير إلى أن التقييم يتم أولا عبر إعطاء نقطة عن المؤهلات التقنية التي تقسم إلى ثلاثة أصناف تأخذ بعين الاعتبار المعدات والموارد البشرية والمراجع التقنية والتجربة التي يتوفر عليها المقاول.[21] ويقدم الجدول أسفله تفاصيل كيفيات حساب النقاط الثلاث المذكورة:

الجدول رقم 15: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة أشغال بناء المحطة الطرقية عدد 2011\16

النقطة	المعيار	التنقيط
المعدات (50 نقطة)	التوفر على آلة رافعة متنقلة Autogrue ذات حمولة أزيد من 30 طن	20 نقطة
	التوفر على آلة للحفر Pelle hydraulique ذات حمولة أزيد من 30 طن	5 نقط
	التوفر على آلة دوس للأرض Compacteur	5 نقط
	التوفر على آلة لوضع الزفت Finisher	- 10 نقط إذا كان عمرها أقل من 5 سنوات؛ - 5 نقط بخلاف ذلك
	التوفر على محطة لإنتاج الزفت Poste d'enrobage	- 10 نقط إذا كان عمرها أقل من 5 سنوات؛ - 5 نقط بخلاف ذلك
الموارد البشرية (30 نقطة)	التوفر على مهندسين	- 5 نقط عن كل مهندس بخبرة تفوق خمس سنوات؛ (في حدود 20 نقطة) - نقطتان عن كل مهندس بخبرة أقل من خمس سنوات. (في حدود 20 نقطة)
	التوفر على تقنيين	نقطتان عن كل تقني (في حدود 10 نقط)
إنجازات المقاولة (20 نقطة)	إنجاز مشاريع بنايات أو مشاريع طرقات وقنوات مختلفة بمبلغ يتجاوز 10 ملايين درهم بالنسبة لكل مشروع	أربع نقط عن كل مشروع (في حدود 20 نقطة)

[21] النقطة التقنية = نقطة عن المعدات + نقطة عن الموارد البشرية + نقطة عن إنجازات المقاولة

174. بعد هذا التقييم التقني، يتم الاحتفاظ فقط بالعروض التي يتجاوز تنقيطها حاجز ثمانين نقطة. ومن ثم، تحتسب نقطة تخص العرض المالي المقدم من طرف المتنافسين.[22] وأخيرا، يتم حساب النقطة النهائية التي يتم على أساسها ترتيب المتنافسين بدءا بصاحب أعلى نقطة.[23]

175. الملاحظ بهذا الخصوص أولا، هو تعارض هذه الطريقة في تقييم عروض المتنافسين مع مقتضيات المادة 39 من المرسوم 2.06.388 المتعلق بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة، الجاري به العمل آنذاك، والتي تنص في فقرتها الأخيرة على ما يلي: " ... تستأنف اللجنة أشغالها وتقترح على صاحب المشروع قبول العرض الذي ترى أنه الأفضل من بين عروض المتنافسين الآخرين المقبولين. بالنسبة لصفقات الأشغال يعتبر أفضل عرض العرض الأقل ثمنا ".

176. من جهة ثانية، تبقى المعايير والشروط المعتمدة في التقييم التقني للعروض التي تلزم المقاولات المتنافسة بالتوفر على بعض آليات الأشغال غير مبررة بالنظر إلى طبيعة المشروع والأشغال المطلوب إنجازها فيه. ويسري هذا الأمر على الشرط المتعلق بضرورة توفر المقاولة على آلة رافعة متنقلة، وإلا لن يتجاوز عرضها التقني 80 نقطة مما يعرضها للإقصاء مباشرة. ذلك أن لا ارتفاع ولا اتساع مساحة المشروع يبرر استعمال آلة رافعة في صيغتها المتنقلة. كما أنه لم يثبت من خلال الاطلاع على المحاضر الخاصة بإنجاز الورش ومحاورة القائمين عليه من الجماعة أنه تم استعمال هذه الآلة أصلا في إنجاز أشغال المشروع.

177. كذلك هو الشأن بالنسبة لشرط التوفر على آلة وضع الزفت (Finisher) ومحطة إنتاجه (Poste d'enrobage)، والتي يؤدي عدم توفر أي متنافس عليهما عند تقييم عرضه إلى فقدانه 20 نقطة، مما يعني الإقصاء المباشر كذلك. بينما لا تمثل الأشغال التي من المفترض أن تستعمل فيها هاتان الآلتان سوى جزء صغير من المشروع، بحيث أنها لا تتعلق إلا بتهيئة المحيط الخارجي للمحطة الخاص بوقوف الحافلات. ويظهر ذلك بوضوح من خلال إجراء عملية مقارنة انطلاقا من البيان التفصيلي لأثمان الصفقة التي يصل إجمالي مبلغها إلى 20 مليون درهما، حيث لا يتجاوز مبلغ أشغال تهيئة المحيط الخارجي المذكور 2,4 مليون درهما، أي ما يناهز نسبة 11% من مبلغ الصفقة المعنية، مع وجوب الإشارة إلى أن الأشغال التي تستعمل فيها الآلات المذكورة تشكل في الواقع نسبة أقل من النسبة المحتسبة، وذلك لتضمن أشغال التهيئة المشار إليها للمحيط الخارجي للمحطة حتى أشغال تهيئة المساحات الخضراء والأرصفة.

178. ويبقى أن تحديد معايير لتقييم القدرة التقنية للمتنافسين لا تتم فيها مراعاة خصوصيات المشروع المعني من شأنه أن يمس بمبدأ حرية المنافسة ويحرم الجماعة من عروض أكثر تنافسية واستجابة لحاجيات المشروع. وهذا ما ينص عليه صراحة مرسوم الصفقات العمومية سالف الذكر الذي يؤكد في مادته 18 على أن مقاييس قبول المتنافسين يجب أن تكون موضوعية وغير تمييزية ومتناسبة مع محتوى الأعمال كما يجب أن تكون ذات صلة مباشرة بموضوع الصفقة.

179. وقد أجاب رئيس المجلس الجماعي على الشق الأول من الملاحظة بقوله إنه بالنسبة للصفقة 2011/16/ج. ع المتعلقة ببناء المحطة الطرقية، التجأت لجنة طلب العروض إلى فحص العروض الإدارية، التقنية ثم المالية. بمعنى أن فحص العروض المالية يخص فقط المترشحين المقبولين بعد فحص الملفات الإدارية والتقنية. أما بخصوص الشق الثاني من الملاحظة، فقد أوضح في جوابه أن أهمية المشروع المتعلق ببناء المحطة الطرقية يتطلب مقاولة ذات حنكة عالية ماليا وتقنيا. وأضاف أن المادة 18 من المرسوم 2.06.388 المذكور سلفا تنص على أن معايير أهلية المنافس تأخذ بعين الاعتبار الضمانات والقدرات القانونية والتقنية والمالية وكذلك المراجع المهنية للمتنافسين.

180. وجبت الإشارة تعقيبا على ما ورد في الجواب أعلاه أن محاضر لجنة طلب العروض بينت أن اختيار المقاولة صاحبة الصفقة بعد فتح أظرفة العروض المالية قد اعتمد على الصيغة الحسابية أعلاه، أي أخذا بعين الاعتبار التنقيط التقني أيضا. أما

---

[22] النقطة المالية = (العرض المالي الأقل قيمة بين المتنافسين\ العرض المالي المقدم) x 100

[23] النقطة النهائية = النقطة التقنية x 0.7 + النقطة المالية x 0.3

بالنسبة للجواب على الشق الثاني من الملاحظة، فهو يبقى صحيحا إلا أنه لا يجيب على جوهر الملاحظة التي لا تثير في حد ذاتها مسألة وضع معايير، بل وقفت على اعتماد معايير غير مبررة وغير ملائمة لطبيعة المشروع والأشغال المطلوب إنجازها فيه.

5.1. عدم توضيح نظام استشارة صفقة الدراسات والتتبع لمشروع بناء مقر الجماعة معايير تقييم عروض المتنافسين

181. لا يوضح نظام الاستشارة المتعلق بالصفقة رقم 2017\10 الخاصة بالدراسة التقنية وتتبع مشروع بناء مقر الجماعة المعايير التي اعتمدت لتنقيط المتنافسين. ذلك أن المادة 12 من هذا النظام التي تتطرق إلى تقييم العروض، تشير إلى أن النقطة التقنية الخاصة بالمتنافسين يتم تحديدها وفق ما هو وارد في الجدول التالي:

الجدول رقم 16: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة دراسة وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة عدد 2017\10

المعايير	التنقيط	المجموع
1. الإنجازات في ميدان الدراسات التقنية لمشاريع بنايات	35	35
2. مؤهلات وكفاءات الموارد البشرية المقترحة:		
رئيس المشروع والمهندس	30	50
التقنيون	20	
3. برنامج الاشتغال:		
التنظيم	5	15
مقاربة إنجاز الخدمة	10	
المجموع		100

182. ما يلاحظ بهذا الشأن أن المعايير المضمنة بالجدول أعلاه غير دقيقة. ذلك أنها لا توضح كيفيات حساب النقط الخاصة بكل متنافس، مما يفتح المجال أمام تأويلات عدة وبالتالي إمكانية إجراء تقييم غير موضوعي لعروض المتنافسين، وذلك خلافا للمقتضيات المتعلقة بالموضوع الواردة في المادة 18 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية التي تؤكد على ضرورة أن تكون مقاييس قبول المتنافسين موضوعية وغير تمييزية ومتناسبة مع محتوى الأعمال المطلوبة وألا يكون استعمال معاملات الترجيح في قبول عروض المتنافسين وسيلة للحد من المنافسة.

183. وقد اعتبر رئيس المجلس الجماعي في جوابه أن معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة دراسة وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة عدد 2017/10/ج ع تعتبر معايير مهمة وقيمة وهي معتمدة في أغلبية صفقات الدراسات لتقييم العروض التقنية للمتنافسين.

184. وجبت الإشارة تعقيبا على الجواب أعلاه أن الملاحظة لا تناقش أهمية اعتماد المعايير المذكورة، بل دقتها ومدى موضوعيتها.

6.1. غياب مبررات لتحديد أجل لتنفيذ صفقة استكمال بناء سوق الجملة مماثل للأجل المحدد للصفقة الأصلية

185. تبين أن الجماعة كانت قد أبرمت الصفقة رقم 2012\02 بمبلغ 24.989.928,00 درهم لإنجاز أشغال بناء سوق الجملة، إلا أن الصفقة المذكورة تم فسخها ليتم اللجوء إلى إبرام صفقة ثانية رقم 2017\14 عرفت هي الأخرى تعثرا في إنجازها. ويشير كشف الحساب النهائي الخاص بالصفقة الأولى إلى أن قيمة الأشغال التي تم إنجازها فيها بلغت 6.667.19,87 درهما، أي ما يمثل 27% من المبلغ الأصلي للصفقة المذكورة. كذلك، يتبين من خلال الأوامر بالخدمة ببدء الأشغال وتلك الخاصة بتوقفها واستئنافها أن إنجاز الأشغال المعنية استغرق 199 يوما.

186. قبلها، كانت الجماعة قد حددت أجل تنفيذ الصفقة المذكورة في 12 شهرا، مما يعني أن الأشغال الجزئية المنجزة في إطارها استهلكت ما يناهز 54% من إجمالي الأجل المحدد لها، لتقوم بعدها، بمناسبة الصفقة 2017\14 المخصصة لاستكمال

الأشغال التي سبق إنجازها، بتحديد أجلها هي أيضا في 12 شهرا، وذلك بالرغم من التقدم في إنجاز الأشغال المطلوبة بمناسبة تنفيذ الصفقة الأولى.

187. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أنه تم إبرام صفقتين قصد تنفيذ أشغال بناء سوق الجملة، الأولى تحت رقم 2012/02/ج.ع التي عرفت تعثرا في إنجازها والثانية ذات عدد 2017/14/ج.ع وأضاف أن كلتاهما لهما نفس أجل التنفيذ، أي 12 شهرا، لأن الصفقة الثانية تضمنت أشغال إضافية، من قبيل هدم الهياكل الخرسانية المسلحة المعيبة للأساسات. كما أشار في الأخير إلى أن أجل الصفقة المعنية حدد من قبل المهندس المعماري نائل صفقة الاستشارة المعمارية.

188. لا يمثل إنجاز أشغال الهدم في إطار الصفقة الثانية المبرمة من قبل الجماعة كما هو وارد في الجواب أعلاه مبررا كافيا لاعتماد نفس الأجل الذي تم تحديده لتنفيذ الصفقة الأولى، خصوصا وأن الصفقتين المعنيتين تتشابهان بشكل كبير من حيث الأشغال المطلوبة فيهما مع كون الصفقة الثانية تضم كميات أقل منها وأن ومبلغها لا يمثل سوى نسبة 65% من مبلغ الصفقة الأولى، وهو ما لا يبرر بشكل كاف تحديد نفس الأجل التعاقدي بالنسبة لها.

7.1. تنفيذ نفقات إضافية وأداء مبالغ زائدة نتيجة عدم أخذ مشروع إحداث المحطة الطرقية حاجيات مستعملي سيارات الأجرة الكبيرة بعين الاعتبار

189. تبين بعد دخول المحطة الطرقية الجديدة حيز الخدمة أن تصميمها الأولي لم يأخذ بعين الاعتبار إقامة مأوي لحماية الركاب وسائقي سيارات الأجرة الكبيرة من أشعة الشمس والمطر. وبناء على طلب سائقي سيارات الأجرة المعنيين، قامت الجماعة بتاريخ 21 مارس 2019 بإصدار سند الطلب عدد 2019\07 لإحداث المأوي المشار إليها وذلك بمبلغ 198.000,00 درهم.

190. الملاحظ بهذا الخصوص أن الجماعة قامت بعد ذلك بإبرام الصفقة عدد 2019\15 بمبلغ 326.648,40 درهم لاستكمال بناء مأوي أخرى ومرافق صحية وكراسي الانتظار، بحيث تم الشروع في إنجاز أشغالها ابتداء من تاريخ 11 دجنبر 2019. كما أن الجماعة تسببت بذلك في تأخر إنجاز الأشغال المطلوبة، حيث إن المسطرة الخاصة بإسناد الصفقة المذكورة استغرقت أزيد من أربعة أشهر من تاريخ الإعلان عن طلب العروض في 09 غشت 2019 قبل الأمر بالبدء في إنجاز أشغالها.

191. إضافة إلى ذلك، يتبين من خلال أن هناك فرقا واضحا بين كلفتي إحداث المأوي المعنية بواسطة كل من سند الطلب والصفقة المذكورين. فبينما بلغت الكلفة المعنية 825,00 درهم للمتر مربع بالنسبة لأشغال إحداث المأوي المنجزة بواسطة سند الطلب، لم تتجاوز كلفة إنجاز نفس الأشغال في الصفقة المبرمة فيما بعد 450,00 درهم للمتر المربع، علما أن المواصفات التقنية المطلوبة في أشغال إحداث المأوي المعنية لا تختلف بين الصفقة وسند الطلب المشار إليهما. نتيجة لذلك تكون الجماعة قد أدت مبلغا زائدا، يصل إلى 90 ألف درهم بمناسبة تنفيذ النفقة الأولى بواسطة سند الطلب، وذلك جراء عدم إبرامها منذ البدء صفقة لإنجاز مجموع أشغال إحداث مأوي المسافرين في محطة سيارات الأجرة بجانب المحطة الطرقية الجديدة وعدم استفادتها من المنافسة التي يتيحها تنفيذ مسطرة الطلبيات العمومية المذكورة. هذا، علما أن إنجاز الأشغال المذكورة كان من الممكن أخذه بعين الاعتبار في الدراسات والتصاميم الأصلية لإنجاز مشروع إحداث المحطة الطرقية المعنية، مما كان من شأنه أن يمكن الجماعة من تفادي أداء مبالغ زائدة.

192. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي على هذه الملاحظة أن الجماعة قامت بإبرام سند الطلب رقم 2019/07 المتعلق بتشييد مأوي مغطاة لانتظار المسافرين في محطة سيارات الأجرة من الصنف 1 نظرا للحالة الاستعجالية التي تطلبتها الوضعية بعد انطلاق استغلال المحطة الطرقية الجديدة ونزولا عند الرغبة الملحة لأرباب سيارات الأجرة الذين نظموا وقفات احتجاجية قرب المحطة الطرقية مما دفع السلطة المحلية إلى حث رئيس مجلس الجماعة لإنجازها في أقرب الآجال. كما أشار إلى أن الصفقة رقم 2019/15/ج.ع قد تمت في ظروف تحترم فيها شروط مرسوم الصفقات العمومية وأن الشركة التي حصلت عليها كانت هي الثانية في ترتيب العرض الأقل ثمنا، بحيث أن لجنة فتح الأظرفة راسلته لإعطاء توضيحاته حول الأثمنة الزائدة والناقصة في جدول الأثمنة و خاصة الثمن الأحادي رقم 48 الذي يخص الأشغال

المتعلقة بإحداث المآوي المعنية، حيث أوضحت الشركة أن لها هامشا للربح في إنجاز الأشغال المطلوبة كلها بما في ذلك بناء الملاجئ.

193. تظهر العناصر الواردة في الملاحظة والتعقيب انعكاسات عدم أخذ الدراسات والتصاميم الأصلية لمشروع إحداث المحطة الطرقية الجديدة وتهيئة محيطها منذ البدء الحاجة إلى بناء مآوي للمسافرين من مستعملي محطة سيارات الأجرة الكبيرة، بحيث تم الاضطرار إلى أداء مبالغ زائدة وتنفيذ نفقتين إضافيتين خارج الصفقة الأولى المتعلقة بالمشروع الأصلي.

8.1. تعثر إتمام واستغلال مشروعي بناء مقر المكتب الصحي الجماعي ومستودع الأموات بمستشفى للامريم بسبب اختيار موقعين غير مناسبين لإحداثهما

194. أبرمت الجماعة الصفقة رقم 08\2014 بمبلغ 1.345.230,00 درهم لإنجاز أشغال بناء مقر للمكتب الصحي الجماعي مكون من مستودع للأموات وقاعة للتشريح ومكتب للطبيب ومخزن ومختبر تحليلات وقاعة للفحوصات إضافة إلى أربعة مكاتب أخرى. وبحسب تصاميم إنجاز المشروع المذكور، تم تخصيص الطابق تحت الأرضي لمقر المكتب الصحي المعني لاحتضان مستودع الأموات.

195. إلا أن الذي تبين من خلال المعاينة الميدانية لمقر المكتب الصحي المذكور الذي تم تسلمه في شهر يونيو من سنة 2016 أنه تم تشييده بمنطقة مهددة بفيضانات مياه الأمطار، يكون معها الطابق تحت الأرضي منه معرضا للخطر في كل فترة تساقطات مطرية. ورغم علم الجماعة بهذا المعطى، الذي كان ظاهرا قبل انطلاق المشروع، خاصة وأنها كانت قد نفذت نفقة بواسطة سند طلب خلال سنة 2011 لإنجاز مسح طوبوغرافي لمنطقة المشروع أظهر تفاصيل الوعاء العقاري المعني إضافة إلى البنايات المجاذية وقنوات الماء والكهرباء والتطهير السائل والهاتف الموجودة، إلا أنها لم تأخذ بعين الاعتبار المخاطر المذكورة خلال تحضير ملف صفقة تشييد البناية المشار إليها. نتيجة لذلك، وبعد استكمال إنجاز أشغال الصفقة المعنية، لم تتمكن الجماعة من استغلال الطابق تحت الأرضي المذكور كمستودع للأموات، وقامت عوض ذلك بنقل بعض المصالح التابعة لقسم التعمير بها للاشتغال بالبناية التي تم تشييدها واستغلال الطابق تحت الأرضي منها في حفظ الأرشيف الخاص بالمصالح المذكورة، بالرغم من مخاطر تعرضه للتلف بمياه الأمطار، وذلك على أساس أن يتم بناء مستودع للأموات مستقل بعد ذلك.

196. وفي سنة 2018، أبرمت الجماعة اتفاقية للشراكة مع المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة، في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تهدف إلى إنجاز الجماعة مستودعا للأموات بمستشفى للامريم بالمدينة، وذلك بتمويل قدره 1.100.000,00 درهم يتم تحويله إلى الصندوق الخصوصي المتعلق بالمبادرة المحلية للتنمية البشرية. إلا أن هذا المشروع عرف مجموعة من التعثرات نسرد فيما يلي أهمها:

- قامت الجماعة بإبرام صفقة أولى للدراسات المعمارية للمشروع تحت عدد CL-ILDH\02\2019، ثم قامت بالإعلان عن طلب للعروض بخصوص صفقة الأشغال حيث تم فتح عروض المتنافسين خلال شهر يناير 2020. لكن، ومع تفشي جائحة كوفيد-19، لم يتم الالتزام بالصفقة إلا خلال سنة 2022 بعدما قامت الجماعة بإعادة برمجة اعتمادات لهذا الغرض؛
- خلال نفس السنة، قامت الجماعة بإصدار ثلاثة سندات طلب يخص أولها الدراسات الجيوتقنية وتتبع جودة مواد البناء، والثاني الدراسات التقنية وتتبع الأشغال، بينما الثالث يخص المراقبة التقنية. لكن، ومع شروع مختبر الدراسات الجيوتقنية في أخذ عينات التربة من عين المكان، تم إخبار الجماعة بتعرض المدير الجديد للمستشفى المحتضن للمشروع على إنجازه؛

- بعد تجاوز هذا التعرض الذي أخر انطلاق المشروع أربعة أشهر إضافية، قامت الجماعة باستدعاء مختلف الأطراف المتعاقد معها لاجتماع بمكان المشروع لإعطاء انطلاقته الفعلية. لكن محضر هذا الاجتماع، الذي عقد بتاريخ 02 نونبر 2022، أشار إلى الوقوف على صعوبات تقنية متعددة تتلخص أساسا في وجود القناة الرئيسية للتطهير السائل للمستشفى على عمق منخفض تحت الأرض المخصصة للمشروع، بالإضافة إلى وجود منحدر قوي في موقع المشروع يستدعي تغطيته بالخرسانة لإنجاز البناية فوقه، وهو ما دفع أعضاء اللجنة المجتمعين إلى اقتراح إعادة النظر في المقادير المعتمدة في البيان التفصيلي لأثمنة صفقة الأشغال، حيث بدا لهم أنها لن تكون كافية لتجاوز هذه المعطيات الجديدة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن المعاينة الميدانية التي تم القيام بها من قبل المجلس أظهرت إضافة إلى ما تم تدوينه في المحضر، وجود بناية سكنية بمحاذاة المستشفى سيؤدي بناء المستودع المعني بالموقع المذكور إلى الحجب الكلي للرؤية عن نوافذها، وهو ما من شأنه أن يشكل مصدر تعرض على إنجاز المشروع المذكور؛
- بالنظر إلى كل هذه المعطيات، تقرر بتاريخ 17 نونبر 2022 فسخ الصفقة سالفة الذكر بالتراضي بين المقاولة والجماعة. كما أن المسؤولين بهذه الأخيرة لم تعد لهم رؤية واضحة حول مصير المشروع المعني.

197. وكخلاصة، يلاحظ أن مشروع بناء مستودع الأموات داخل مستشفى للامريم، الذي عاقته مشاكل متعددة منذ سنة 2019، لم يتم التحضير لصفقة الأشغال الخاصة به بشكل يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الوعاء العقاري الذي كان سينجز فوقه. ويرجع ذلك بالأساس إلى عدم تنقل المصالح المعنية بالجماعة مسبقا لعين المكان للإحاطة بالعراقيل المذكورة في حينه، إضافة إلى عدم تتبع ومراقبة أشغال المهندس المعماري الذي تم تكليفه بإنجاز الدراسات القبلية، والتي كان من المفترض أن تمكن من الوقوف على وجود الإكراهات والعراقيل المشار إليها.

198. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن الصفقتين 2014/08/ج ع و2022/04/ج. ع المتعلقتين ببناء المقر الصحي الجماعي وبناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم لم تلبيا الهدف المنشود منهما لوجود عراقيل عدة من بينها الوعاء العقاري الذي لم يكن اختياره صائبا.

2. تدبير إسناد الطلبيات

199. يتضمن هذا العنوان الملاحظات التي تم تسجيلها بشأن إسناد الجماعة لطلبياتها العمومية لمختلف المقاولات ومكاتب الدراسات والمختبرات التي تمت استشارتها واختيارها لتنزيل مشاريعها خلال الفترة 2015-2021. وكما هو الشأن بالنسبة للعنوان الخاص بإعداد الطلبيات، فإن الملاحظات المشار إليها تتعلق بعينة المشاريع التي تم تدقيق ملفات صفقاتها، كما أنها تنقسم إلى ملاحظات عامة سجلت بأكثر من مشروع وإلى أخرى سجلت بمناسبة تنفيذ مشاريع بعينها. ونورد فيما يلي أبرز الملاحظات المسجلة في السياقين المذكورين:

1.2. تكليف مختبرات ومكاتب دراسات بإنجاز خدمات التتبع التقني والمراقبة دون سلوك مسطرة المنافسة

200. امتد إنجاز أشغال مشروع بناء المحطة الطرقية من شهر دجنبر 2011 إلى غاية شهر أبريل 2018، وذلك على مرحلتين شهدتا تغيير المقاولة المكلفة بتنفيذ هذا المشروع. وقد تبين في السياق المذكور أن مختبر G قام بتقديم خدمة مراقبة جودة المواد المستعملة بورش المشروع، حيث تمثلت مهامه أساسا في تسلم الأحفار المنجزة ومراقبة معاملات رص التربة (Compactage) ومراقبة جودة المواد المستعملة في إنتاج الخرسانة وأخيرا قياس مدى صلابة هذه الخرسانة. إلا أن الملاحظ أن إسناد سندي الطلب للمختبر المشار إليه للقيام بالمهام المذكورة لم يتم إلا خلال سنتي 2016 و2018، أي بعد إنجازه لهذه المهام التي شرع فيها منذ سنة 2011، وذلك كما هو مثبت في محاضر دفتر الورش وتقارير المراقبة الصادرة عن المختبر المعني.

201. كذلك، تم تسجيل نفس الشيء بمناسبة تنفيذ مشروع بناء دار الشباب الذي انطلقت به الأشغال ابتداء من شهر يونيو 2020، إذ تبين أن كلا من مكتب الدراسات A.I. والمختبر L كانا يقومان بتتبع ومراقبة إنجاز الأشغال طوال فترة تنفيذ المشروع المعني، وذلك كما هو مبين من خلال محاضر دفتر الورش وتقارير التتبع المعدة من طرفهما. هذان في حين أن سندي الطلب المتعلقين بخدمات التتبع التقني والمراقبة المنجزة من قبلهما لم يتم إصدارهما إلا في سنة 2022 بعد إنجاز الخدمات المعنية. ويبين الجدول أسفله تفاصيل سندات الطلب المذكورة:

الجدول رقم 17: سندات طلب التسوية الخاصة بمشاريع المحطة الطرقية ودار الشباب

المشروع	الخدمة المقدمة	الطرف المتعاقد معه	سنة انطلاق الأشغال	سنة إبرام سندات الطلب	رقم سندات الطلب	المبلغ (بالدرهم)
المحطة الطرقية	مراقبة جودة أشغال البناء	مختبر G	2011	2016 و2018	2016/41 و2018/54	60.192,00 و37.668,00
دار الشباب	التتبع التقني للأشغال	مكتب الدراسات A.I.	2020	2022	2022/06	23.160,00
	مراقبة جودة البناء	مختبر L		2022	2022/07	19.200,00

202. كذلك، تبين أن الجماعة لم تقم باستشارة إلا مكتب دراسات واحد بمناسبة إصدارها خلال شهر دجنبر 2017 سند الطلب عدد 63\2017 بمبلغ 54.000,00 درهم لإنجاز خدمة المراقبة التقنية لأشغال بناء مقرها الجديد، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 88 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية التي تنص في فقرتها الرابعة على أن الأعمال الواجب إنجازها بسندات طلب تكون موضوع منافسة مسبقة، ما عدا في الحالات التي يستحيل فيها اللجوء إليها أو كانت غير ملائمة مع العمل. وعلى أنه لهذه الغاية، على صاحب المشروع أن يستشير كتابة ثلاثة متنافسين على الأقل وأن يقدم ثلاث بيانات مختلفة للأثمان على الأقل مقدمة من طرف المتنافسين المعنيين، ما عدا في حالة الاستحالة أو عدم الملائمة.

203. جدير بالذكر أن هذه الممارسة تتعارض مع قواعد تنفيذ النفقات العمومية التي تقتضي سلوك المساطر اللازمة للالتزام بالنفقة قبل الشروع في إنجاز أي خدمة أو أشغال متعلقة بها، وذلك من خلال إعمال المنافسة بين مقدمي الخدمات المطلوبة وكذا الحصول على تأشيرة الالتزام. كما أنها تتعارض مع مبادئ المنافسة وحرية الولوج إلى الطلبية العمومية والشفافية في اختيار صاحب المشروع المنصوص عليها في المقتضيات التنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية.

2.2. قبول عروض مالية تتضمن أثمانا أحادية مفرطة وأخرى منخفضة بكيفية غير عادية دون طلب تبريرات

204. تعتبر المادة 41 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية ثمنا أحاديا تم تقديمه من طرف متنافس ما مفرطا عندما يتجاوز بأكثر من 20% الثمن التقديري الذي حدده صاحب المشروع. كما تعتبر ثمنا أحاديا منخفضا بكيفية غير عادية عندما يقل بأكثر من 25% عن الثمن التقديري الذي وضعه صاحب المشروع.

205. وبمقارنة جداول الأثمان الخاصة بصفقات الأشغال المدرجة بعينة المشاريع التي تمت مراقبة ملفاتها مع البيانات التقديرية لأثمنة هذه الصفقات المعدة من قبل الجماعة في المرحلة التحضيرية لها، تبين أن لجان طلب العروض قبلت عروضا مالية تتضمن أثمانا أحادية مفرطة وأخرى منخفضة بكيفية غير عادية، دون أن تطلب تبريرات بخصوصها. ويتعلق الأمر بالصفقتين رقمي 04\2015 و12\2017 اللتين تخصان على التوالي استكمال بناء المحطة الطرقية وبناء مقر الجماعة. وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 41 المذكورة، التي تنص على أن لجنة طلب العروض تدعو كتابة المتنافس المعني لتبرير الأثمان المعنية، مع إمكانية تعيينها للجنة فرعية لفحص التبريرات المقدمة.

206. إضافة إلى هذا، تبين أن المحضر المعد من طرف لجنة طلب العروض المتعلق بالصفقة الأولى اقترح على السلطة المختصة إسنادها إلى المتنافس المعني دون أية إشارة إلى الأثمان موضوع الملاحظة، بينما اكتفت لجنة طلب العروض المتعلق بالصفقة الثانية بالإشارة في المحضر إلى أن الأثمان المقدمة عادية مقارنة بالأثمنة الجاري بها العمل، وهي الإشارة التي تبقى غير كافية

طالما أن تبريرات الأثمنة المعنية لم يتم طلبها أصلا. ويوضح الجدول أسفله عدد الأثمان التي كان يتوجب طلب تبريرات بخصوصها، إما لكونها كانت مفرطة أو منخفضة بكيفية غير عادية:

الجدول رقم 18: معطيات حول الأثمان المفرطة والمنخفضة بكيفية غير عادية بخصوص صفقتين 04\2015 و12\2017

رقم الصفقة	موضوعها	تاريخ الاجتماع الأول للجنة طلب العروض	عدد الأثمان المدرجة بجدول الأثمان	عدد الأثمان المفرطة	عدد الأثمان المنخفضة بكيفية غير عادية
2015\04	أشغال بناء المحطة الطرقية	2015\06\30	160	46	56
2017\12	أشغال بناء مقر الجماعة	2017\07\21	103	4	7

3.2. إسناد صفقة دراسة وتتبع مشروع بناء سوق الجملة لمكتب دراسات قدم عرضا ماليا مفرطا

207. قامت الجماعة خلال سنة 2012 بالإعلان عن طلب عروض مفتوح لإعداد دراسة تقنية لمشروع بناء سوق الجملة وتتبع أشغاله. وقد شكلت بموجب قرار رئيس الجماعة عدد 149\2012 لجنة فتح الأظرفة اجتمعت بتاريخ 22 ماي 2012 لهذا الغرض. ويشير المحضر المعد عقب انعقاد الاجتماع المذكور إلى توصل اللجنة بعرض واحد من مكتب الدراسات المسمى D.I. حددت قيمته المالية في 480.000,00 درهم مع احتساب الرسوم. كما يشير نفس المحضر إلى أن المبلغ التقديري المحدد من قبل الإدارة للخدمة موضوع طلب العروض هي 349.200,00 درهم مع احتساب الرسوم. إلا أن الملاحظ بهذا الشأن، أن اللجنة المعنية لم تقص الشركة التي تقدمت بعرضها المذكور أعلاه، وذلك بالرغم من أن هذا الأخير يتجاوز بما نسبته 37% المبلغ التقديري للصفقة.

208. تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن المرسوم رقم 2.06.388 المحدد لشروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها، الذي كان ساريا آنذاك، ينص في مادته 40 على أنه يعتبر العرض مفرطا إذا كان يزيد بأكثر من 25% عن المعدل الحسابي الناتج عن الثمن التقديري الذي وضعه صاحب المشروع ومعدل العروض المالية للمتنافسين الآخرين، وعلى أنه يتم إقصاء هذا العرض تلقائيا من قبل لجنة طلب العروض.

209. وقد أجاب رئيس المجلس الجماعي بأن الجماعة تعمل على تطبيق مقتضيات المرسوم الخاص بشروط وأشكال إبرام صفقات الدولة فيما يخص هذه المادة ومراسلة المتنافسين على تفسير عروضهم المفرطة.

210. وجب التأكيد على أن الملاحظة أعلاه تثير مسألة عدم استبعاد المنافس الذي حصل على الصفقة، وذلك وفق ما تنص عليه مقتضيات المادة 40 من المرسوم المذكور، وليس طلب تفسير العرض.

4.2. تجاوز أجل تبليغ المصادقة على صفقتي مشروعي بناء دار الشباب وبناء سوق الجملة دون سلوك مسطرة طلب تمديد العروض المقدمة

211. تبين أن الجماعة لم تحترم أجل 75 يوما، ابتداء من تاريخ عقد لجنة طلب العروض اجتماع فتح الأظرفة، لتبليغ المصادقة على الصفقتين عدد ILDH-CL\2019\22 المتعلقة ببناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين وعدد 14\2017 الخاصة ببناء سوق الجملة، لنائلهما، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 153 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية.

212. وفي الوقت الذي قامت فيه لجنة طلب العروض بفتح الأظرفة المتعلقة بصفقة بناء سوق الجملة خلال اجتماعها المؤرخ في 07 دجنبر 2017، لم يتم تبليغ المصادقة على الصفقة المعنية لنائلها إلا بتاريخ 20 يونيو 2018، أي أنه تم تجاوز الأجل القانوني المذكور أعلاه بأربعة أشهر كاملة. أما فيما يتعلق بصفقة بناء دار الشباب، فقد تبين أن لجنة طلب العروض عقدت اجتماعها الأول لفتح الأظرفة بتاريخ 19 دجنبر 2019، بينما لم يتم تبليغ المصادقة على هذه الصفقة لنائلها إلا بتاريخ 12 يونيو 2020، وذلك بعد مضي أكثر من ثلاثة أشهر بعد انقضاء أجل التبليغ المشار إليه أعلاه بتاريخ 4 مارس

2020، أي ثلاثة أسابيع تقريبا قبل صدور المرسوم بقانون رقم 2.20.292 بتاريخ 23 مارس 2020 المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، الذي نص في مادته السادسة على وقف سريان جميع الآجال المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

213. ويبقى أن عدم احترام الأجل الخاص بتبليغ المصادقة على صفقة ما، من شأنه أن يؤدي إلى تحلل ناظلها من التزاماته اتجاه الجماعة التي تصبح ملزمة في هذه الحالة بتسليمه رفع اليد عن الضمان المؤقت. إضافة الى ذلك، لم يثبت أن الجماعة قامت باتخاذ الإجراءات الرامية إلى تمديد صلاحية العروض المقدمة من طرف المقاولتين اللتين نالتا الصفقتين المعنيتين، وذلك وفق ما هو منصوص عليه في المادة 153 سالفة الذكر، حيث كان عليها بصفتها صاحبة المشروع أن تقترح عليهما بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو بواسطة أية وسيلة اتصال أخرى تعطي تاريخا مؤكدا، الإبقاء على عرضهما لمدة إضافية لا تتعدى ثلاثين يوما.

214. كذلك، وخلافا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 153 المشار إليها، لم تقم مصالح الجماعة بإعداد تقرير موقع من طرفها بصفة قانونية يبين أسباب التأخر المسجل في تبليغ المصادقة على الصفقتين المذكورتين، بحيث يتم تضمينه في ملف كل صفقة من الصفقتين المعنيتين.

215. وقد أجاب رئيس المجلس الجماعي أن التأخير في تبليغ المصادقة على صفقتي مشروعي بناء دار الشباب وبناء سوق الجملة مرده أن طلبات العروض لكلتي الصفقتين المعنيتين كانت بأواخر السنة، بحيث أن تأخر إجراءات ترحيل الميزانية إلى السنة الموالية ترتب عنه التأخر بالالتزام بالنفقتين وبالتالي تأخر المصادقة عليهما. كما أشار إلى أن الجماعة والمقاولتين النائلتين للمشروعين المعنيين كانوا على اتصال دائم بينهم، بحيث أن الشركتين المعنيتين كانتا على علم بأسباب التأخر سالف الذكر.

5.2. إلغاء صفقة تحيين برنامج العمل بسبب عدم تعيين رئيس لجنة طلب العروض وممثلي الجماعة بها

216. أعلنت الجماعة من خلال طلب العروض رقم 21 \ ج ع \2019 عن فتح المنافسة لنيل صفقة تخص تحيين برنامج عملها الذي كان قد استوفى سنته الثالثة. وقد حدد هذا الإعلان يوم 10 دجنبر 2019 كتاريخ لجلسة فتح الأظرفة.

217. وخلافا لمقتضيات المادة 35 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية المذكور سلفا، لم يقم رئيس مجلس الجماعة بتعيين رئيس للجنة طلب العروض ولا بتعيين ممثلي الجماعة بها، علما أن المادة المذكورة تنص على وجوب قيام الرئيس أو من يفوضه لذلك بتعيين رئيس اللجنة المعنية والممثلين المذكورين بواسطة مقرر، إضافة إلى استدعاء كل أعضاء اللجنة الآخرين المنصوص عليهم في المادة المذكورة ومدهم بملف طلب العروض سبعة أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لفتح الأظرفة.

218. نتيجة لذلك، تم إلغاء طلب العروض المعني، نظرا للعيب المشار إليه في المسطرة. إضافة إلى ذلك، لم يتبين أن الجماعة قامت بتطبيق مقتضيات المادة 45 من المرسوم المذكور أعلاه، والتي تنص على قيام السلطة المختصة بإعداد مقرر موقع من طرفها يبين الأسباب التي أدت إلى الإلغاء مع نشره في بوابة الصفقات العمومية، كما لم يثبت أيضا أنه تم إخبار المتنافسين بذلك.

3. تدبير تنفيذ الطلبيات

219. يتطرق هذا العنوان إلى الملاحظات التي أسفرت عنها مراقبة تنفيذ الجماعة لطلبياتها العمومية المتعلقة بالمشاريع المدرجة في العينة المراقبة منها، وخاصة تلك التي تتعلق بصفقات إنجاز الأشغال. وقد همت هذه الملاحظات على الخصوص مدى احترام المقتضيات التشريعية والتنظيمية الخاصة بتنفيذ الطلبيات العمومية، وكيفيات تدبير الجماعة لمرحلة التنفيذ

الفعلي للمشاريع من منظور الجودة والتكلفة وآجال التنفيذ وتسديد مستحقات الشركات. وفيما يلي عرض لأهم هذه الملاحظات، موزعة ما بين ملاحظات عامة تهم أكثر من مشروع وأخرى خاصة بمشاريع بعينها:

1.3. تجاوز أجل إعطاء الأمر بالخدمة بالشروع في إنجاز أشغال صفقتي بناء سوق الجملة وبناء مقر الجماعة

220. تنص المادة 40 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال، المصادق عليه بالمرسوم رقم 2.14.394 سالف الذكر، على أنه يتم إعطاء الأمر بالخدمة بالشروع في الأشغال في أجل أقصاه ثلاثون يوما انطلاقا من تاريخ تبليغ المصادقة على الصفقة. لكن، وبالاطلاع على الأوامر بالخدمة الخاصة بصفقات أشغال عينة المشاريع التي تمت مراقبة ملفاتها، تبين أنه لم يتم احترام الأجل المذكور بالنسبة للصفقتين رقم 14\2017 المتعلقة ببناء سوق الجملة ورقم 12\2017 المتعلق ببناء مقر الجماعة، إذ تبين أنه تم تبليغ المصادقة على الصفقة الأولى بتاريخ 20 يونيو 2018، بينما لم يتم إعطاء الأمر بالشروع في إنجاز أشغالها إلا بتاريخ 18 شتنبر 2018، أي أنه تم تجاوز الأجل القانوني المحدد في المادة 40 سالفة الذكر بشهرين تقريبا. كذلك، تم تبليغ المصادقة على الصفقة الثانية بتاريخ 11 غشت 2018، بينما لم يتم إعطاء الأمر بالشروع في أشغالها إلا بتاريخ 10 أكتوبر 2018، أي أنه تم تجاوز الأجل القانوني المذكور بشهر واحد.

221. الملاحظ أن هذا التأخر ساهم في التأخر في تنفيذ المشروعين المعنيين وذلك من خلال تمديد الفترة التي تفصل بين الإعلان عن طلب العروض وتاريخ الشروع في الأشغال بالنسبة لكل مشروع منهما، حيث وصلت في حالة مشروع بناء مقر الجماعة إلى 100 يوم. أما بالنسبة للصفقة الخاصة ببناء سوق الجملة، التي عرفت أيضا تأخرا في تبليغ المصادقة عليها، فقد وصلت المدة الفاصلة بين الإعلان عن طلب العروض وتاريخ الشروع في الأشغال إلى 315 يوما.

222. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن الجماعة عملت، بالنسبة للصفقة رقم 2017/12/ج ع المتعلقة بأشغال بناء مقرها، على تطبيق المادة 13 فقرة 3 و4 من دفتر الشروط الإدارية. أما بالنسبة للصفقة 2017/14/ج ع المتعلقة بأشغال بناء سوق الجملة، فقد أوضح أن المقاول وقف، بعد فتح الورش على عدة ملاحظات وأن تعثر المشروع المعني مرده وجود عيوب بأساس البناية.

223. وجبت الإشارة إلى أن ملف الصفقة 2017/12 ليس فيه ما يثبت تفعيل مقتضيات الفقرتين 3 و4 من المادة 13 المذكورة، كما أن الجواب لم يتم إرفاقه بما يفيد خلاف ذلك. وكذلك الشأن فيما يتعلق بالصفقة 2017/14.

2.3. عدم احترام المدة الزمنية اللازم منحها للمقاول قبل الشروع الفعلي في تنفيذ الأشغال

224. تنص الفقرة الثانية من المادة 40 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال سالف الذكر، على أنه يتعين على المقاول أن يشرع في الأشغال في التاريخ المحدد في الأمر بالخدمة الصادر عن صاحب المشروع، على ألا يكون هذا التاريخ قبل عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ الأمر بالخدمة المذكور.

225. الملاحظ بهذا الصدد هو عدم احترام الجماعة لهذه المهلة المحددة في عشرة أيام، التي من شأنها أن تمنح المقاول وقتا للاستعداد قصد الشروع الفعلي في الأشغال. وقد سجلت هذه الملاحظة بالنسبة لجميع الصفقات الخاصة بالأشغال المضمن بالعينة التي تمت مراقبتها، حيث تبين أنه يتم إعطاء الأوامر بالخدمة للشروع في الأشغال مع تحديد تواريخ الشروع فيها بحيث تتطابق مع تواريخ إعداد هذه الأوامر بالخدمة.

3.3. عدم مطالبة الجماعة المقاولات بالإدلاء لها بالبرنامج الزمني لإنجاز صفقات الأشغال

226. تنص المادة 41[24] من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المصادق عليه بالمرسوم 2.14.394 سالف الذكر على تقديم المقاول لصاحب المشروع، داخل أجل يحدده هذا الأخير، برنامجا لتنفيذ الأشغال والتدابير العامة التي يعتزم هذا المقاول اتخاذها لهذا الغرض.

227. في هذا الصدد، لوحظ بخصوص بعض صفقات الأشغال التي تمت مراقبة ملفاتها، أن الجماعة لم تحرص على مدها من طرف المقاولات بهذه البرامج مع العلم أن دفاتر الشروط الخاصة المتعلقة بهذه الصفقات هي بدورها تشير في مادتها السابعة إلى وجوب تقديم المقاول، داخل أجل لا يتعدى خمسة عشر يوما ابتداء من تاريخ توصله بالأمر بالخدمة بالشروع في تنفيذ الأشغال، البرنامج المفصل الذي يلتزم من خلاله بتنفيذ الأشغال. كما تنص المادة المذكورة على أن يتضمن هذا البرنامج الإشارة إلى الوتيرة المتوسطة والوتيرة الدنيا التي يلتزم بها المقاول في تنفيذه منشآت الصفقة.

228. وقد تم تسجيل هذه الملاحظة بمناسبة تنفيذ أربع صفقات على الأقل، هي الصفقة عدد 02\2012 الخاصة ببناء سوق الجملة، والصفقة عدد 08\2014 الخاصة ببناء مقر للمكتب الجماعي لحفظ الصحة، والصفقة عدد 15\2019 الخاصة ببناء مأوى الانتظار والمرافق الصحية والكراسي المخصصة لموقف سيارة الأجرة بالمحطة الطرقية، وأيضا الصفقة ILDH-CL\2019\22 الخاصة ببناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين.

229. وتتجلى أهمية حرص الجماعة على مدها بهذا البرنامج الزمني واعتماده، في أنها تمكن من تسهيل عملية التتبع لتقدم الأشغال وتساعدها على ضبط تدخلات مختلف الأطراف المشاركة في المشروع، كما تمكنها في حالة مخالفة المقاولة لمضامين البرنامج الزمني المعني تطبيق الإجراءات القسرية المنصوص عليها في الباب الثامن من دفتر الشروط الإدارية العامة المذكور.

4.3. إدخال تغييرات على تنفيذ بعض الصفقات دون إصدار الجماعة أوامر بالخدمة تسمح بذلك

230. من خلال الاطلاع على عينة ملفات تنفيذ الصفقات التي تمت مراقبتها، وخاصة دفاتر الورش والمحاضر المنجزة الخاصة بها، تبين أن جزءا من هذه الصفقات عرف إدخال تغييرات على بعض التفاصيل الخاصة بتنفيذها وذلك دون أن تقوم الجماعة بإصدار أوامر بالخدمة توثق سماحها بإجراء التغييرات المعنية، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 9 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المصادق عليه بالمرسوم 2.99.1087 سالف الذكر، إذ تنص الفقرة الرابعة من هذه المادة على أن "يتقيد المقاول بالتغييرات التي يؤمر بإدخالها خلال تنفيذ الصفقة ولكن فقط إذا أمر صاحب المشروع بذلك بواسطة أمر بالخدمة وتحت مسؤوليته ...".

231. وقد سجلت هذه الملاحظة بمناسبة تنفيذ الصفقتين التاليتين:

- الصفقة عدد 04\2015 المتعلقة باستكمال بناء المحطة الطرقية: إذ يشير محضر الورش المؤرخ في 24 نونبر 2016 الذي يوثق اجتماع ممثل عن الجماعة بمختلف المتدخلين في إنجاز المشروع، إلى اقتراح المقاولة إنجاز كميات إضافية من العنصر 5-4 من جدول الأثمان (Mur rideau VEC) بدل إنجاز العنصر 4-4 (Mur rideau VEA). وقد تبين أن المقاولة المكلفة بالأشغال أعادت إثارة نفس الموضوع فيما بعد من خلال مراسلة بعثتها إلى الجماعة بتاريخ 14 دجنبر 2016 توضح فيها أسباب اقتراحها هذا، والتي تم إجمالها في عدم توفر بعض المكونات التي تدخل في تركيبة العنصر المذكور بالسوق الوطنية، إضافة إلى كون استيرادها من الخارج قد يؤدي إلى تأخر إنجاز المشروع. وقد وافقت الجماعة على هذا المقترح في جوابها المرسل إلى المقاولة بتاريخ 26 دجنبر 2016، مشيرة إلى أنها ستصدر أمرا بالخدمة بهذا الشأن. لكن بالاطلاع على

[24] التي توافق المادة 37 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المصادق عليه بالمرسوم 2.99.1087 الصادر في 29 محرم 1421

كافة الأوامر بالخدمة الخاصة بالصفقة، تبين أنه لم يتم إصدار أي منها للسماح بإجراء التعديلات المذكورة في تنفيذ الأشغال الأصلية؛

- الصفقة عدد 08\2014 الخاصة ببناء مقر المكتب الصحي الجماعي: حيث يشير محضر الورش المؤرخ في 04 فبراير 2015 إلى موافقة الجماعة على اقتراح إلغاء درج يربط الطابق السفلي بالطابق الأول والاكتفاء بتمديد الدرج الذي ينطلق من الطابق تحت الأرضي ليصل إلى الطابق الأول مرورا بالطابق السفلي إلا أن ما تبين، أن الجماعة لم تقم بإصدار أي أمر بالخدمة يخص التعديل المذكور.

5.3. عدم تعيين الموظف المسؤول عن تتبع كل مشروع وعدم تبليغ المقاولات أسماء المتدخلين معها في تنفيذ المشاريع المعنية

232. تنص المادة الرابعة من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المصادق عليه بالمرسوم 2.14.394 سالف الذكر على تبليغ صاحب المشروع، بواسطة أمر بالخدمة، إلى المقاول خلال الخمسة عشر يوما الموالية لتبليغ الأمر بالخدمة القاضي بالشروع في تنفيذ الأشغال، اسم وصفة والمهام المخولة للعون المكلف بتتبع تنفيذ الصفقة والمشرف على الأشغال عند الاقتضاء. كما تنص نفس المادة على تبليغ المقاول، بواسطة أمر بالخدمة كذلك، اسم كل هيئة مكلفة بالمراقبة التقنية ومراقبة الجودة والمساعدة التقنية بمجرد العلم بها. وفضلا عن ذلك، يتم تبليغ المقاول بكل تغيير لاحق يخص المتدخلين المذكورين، وذلك بواسطة أمر بالخدمة أيضا.

233. الملاحظ بهذا الخصوص عدم قيام الجماعة بتطبيق مقتضيات المادة الرابعة المذكورة، وذلك بالنسبة لكل صفقات الأشغال الخاصة بالمشاريع المدرجة في عينة المراقبة، والتي يبلغ عددها تسع صفقات. إضافة إلى ذلك، لا تحدد الجماعة في الأصل، وبشكل رسمي، الموظف المكلف بتتبع كل صفقة أشغال على حدة، وهو ما من شأنه أن يؤثر على تنفيذ المشاريع المعنية وعلى مدى ضبط المصالح التقنية بالجماعة أعمال التتبع المطلوبة لإنجاز الأشغال، بحيث تبين أنه يتعاقب أكثر من موظف على تتبع تنفيذ الصفقة الواحدة، الأمر الذي لا يمكن من تحديد المسؤوليات عن أعمال التتبع المشار إليها.

6.3. قصور في ضبط تنفيذ المشاريع والتأخر في إنهاء تنفيذ صفقات الأشغال المبرمة

234. تتضمن ملفات تنفيذ عينة المشاريع التي تم تدقيقها تسع صفقات أشغال تتوزع ما بين تلك التي تم تسلم أشغالها كاملة وعددها أربع صفقات (أرقام 04\2015 و15\2019 و12\2017 و08\2014). وصفقتين تم فسخهما بعد أن أنجزت الأشغال الخاصة بهما جزئيا (رقمي 16\2011 و02\2012)، وصفقتين متعثرتين لم تنطلق بهما الأشغال كما لم يتم فسخهما إلى حدود نهاية شهر نونبر 2022، إضافة إلى صفقة واحدة لا زالت في طور الإنجاز (رقم 02\2019\CL-ILDH).

235. ويظهر تنفيذ الصفقات المذكورة مدى عدم ضبط الجماعة آجال تنفيذ المشاريع المعنية، وذلك بالنظر إلى كثرة التوقفات المسجلة في إنجاز أشغال كل صفقة وكذا تجاوز الآجال المتوقعة لتنفيذ كل مشروع بشكل كبير. في السياق المذكور، استغرق تنفيذ صفقة بناء مآوي الانتظار بمحطة سيارات الأجرة الكبيرة أكثر من ستة أضعاف فترة شهرين المحددة كآجل لإنجاز الأشغال المطلوبة فيها. كما تجاوزت مدة التأخر في بعض الحالات الأخرى 20 شهرا، كما هو الشأن بالنسبة للصفقتين الأولى والثانية اللتين تخصان بناء المحطة الطرقية، وأكثر من 28 شهر كما هو الشأن بالنسبة لصفقة بناء مقر الجماعة، التي تم تمديد أجلها التعاقدي بأربعة أشهر إضافية. ويوضح الجدول أسفله حجم التأخير الذي تم تسجيله فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع المعنية:

الجدول رقم 19: معطيات حول التأخير المسجل بالنسبة لصفقات أشغال الجماعة

رقم الصفقة	موضوعها	تاريخ الشروع في تنفيذ أشغالها	أجل التنفيذ التعاقدي[25]	التاريخ المتوقع لنهاية الأشغال	مجموع عدد أيام التوقف[26]	تاريخ التسلم المؤقت	المدة الفاصلة بين بداية الأشغال وتسلمها
2015\04	استكمال بناء المحطة الطرقية	2016\01\18	6 أشهر	2016\07\18	634 يوم	2018\04\12	26 شهرا و25 يوما
2019\15	بناء مأوى الانتظار المخصصة لسيارات الأجرة بالمحطة الطرقية	2019\12\11	شهران	2020\02\11	347 يوم	2021\01\22	13 شهرا و11 يوما
2017\12	بناء مقر الجماعة	2017\10\10	10 أشهر	2018\08\10	520 يوم	2021\05\07	42 شهرا و27 يوما
2014\08	بناء مكتب جماعي لحفظ الصحة	2015\04\16	6 أشهر	2015\10\16	205 يوم	2016\06\10	13 شهرا و24يوما
2011\16	بناء المحطة الطرقية	2011\12\26	15 شهر	2013\03\26	369 يوم	2015\02\05	37 شهرا و10 أياما
2012\02	بناء سوق الجملة	2013\02\15	12 شهر	2014\02\15	265 يوم	لم تتم الإشارة في محضر التسلم إلى تاريخه	-
\2019\02 CL-ILDH	بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	2020\06\16	8 أشهر	2021\02\16	527 يوم	-	17 شهرا و14 يوما[27]

236. وإذا كانت دواعي التأخير تختلف من صفقة لأخرى، إلا أن ما تبين أن القاسم المشترك بينها يتعلق بعدم ضبط الجماعة تنفيذ مشاريعها، وذلك من خلال ضبط جميع الأعمال التقنية والإدارية المرتبطة بذلك، حيث تم الوقوف على منح المقاولات فترات توقف طويلة في انتظار مصادقة مكاتب الدراسات أو المراقبة على تصاميم أو تعديلات ما، وفي حالات أخرى في انتظار المصادقة على زيادات في الحجم الأصلي للأشغال أو المصادقة على عقود ملحقة.

237. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أن عدم ضبط الجماعة للآجال المحددة لإنجاز الصفقة يعود غالبا إلى توقف الخدمة لأسباب متعددة غير مبرمجة وغير مرتقبة، وذلك من قبيل انتظار المصادقة على زيادات في الحجم الأصلي أو المصادقة على العقود الملحقة.

238. وجبت الإشارة تعقيبا على الجواب أعلاه أن المبررات الواردة في هذا الأخير يمكن أن تتسبب فعلا في الزيادة من مدد تنفيذ الصفقات المعنية، إلا أنها ليس كافية لتبرير التوقفات الطويلة والتأخر الكبير في تنفيذ المشاريع المعنية اللذين تم الوقوف عليهما كما هو موضح في الجدول أعلاه.

7.3. توقف الأشغال لفترات طويلة بمبرر انتظار الحصول على تعديلات أو تفاصيل تقنية أو المصادقات عليها

239. بالاطلاع على الأوامر بالخدمة الخاصة بصفقات الأشغال المنجزة في إطار تنفيذ المشاريع التي تمت مراقبة ملفاتها، تبين أن الجماعة قامت بإيقاف إنجاز أشغال الصفقات المعنية لمرة واحدة على الأقل لانتظار تدخل مهندسين معماريين أو مكاتب دراسات أو مكاتب مراقبة لإنجاز تعديلات أو تفاصيل تقنية أو المصادقة عليها. كذلك، تبين أن التوقفات المشار إليها استغرقت فترات طويلة لا يمكن تبريرها فقط بانتظار الحصول على التفاصيل التقنية أو المصادقات المعنية. ويبين الجدول أسفله فترات التوقف بداعي انتظار إنجاز المتدخلين المذكورين المطلوب منهم:

[25] الأجل المنصوص عليه في الصفقة الأصلية دون أخذ العقود الملحقة بعين الاعتبار

[26] انطلاقا من الأوامر بالخدمة الصادرة عن الجماعة

[27] إلى حدود نهاية شهر نونبر 2022 حيث لم تنته بعد الأشغال الخاصة بالصفقة

الجدول رقم 20: فترات توقف الأشغال كان سببها قيام المهندس المعماري أو مكتب الدراسات\المراقبة بإعداد تفاصيل تقنية أو المصادقة عليها

رقم الصفقة	موضوعها	الأوامر بالخدمة بتوقف الأشغال في انتظار تدخل المهندس المعماري أو المساعدة\المراقبة التقنية		عدد أيام توقف الأشغال بعد الأمر بالخدمة	مجموع التوقفات في كل صفقة
		رقم الأمر بالخدمة	دواعي التوقف		
2015\04	استكمال بناء المحطة الطرقية	03	انتظار إنجاز المهندس المعماري لتصاميم التهيئة الخارجية	49 يوما	272 يوما
		05	انتظار إيجاد حلول تقنية لتغيير اتجاه تدفق مياه الأمطار	15 يوما	
		11	انتظار تقرير مكتب المراقبة	208 يوما	
2019\15	بناء مأوي الانتظار المخصصة لسيارات الأجرة بالمحطة الطرقية	07	انتظار المصادقة على اختيار الكرامي	12 يوما	338 يوما
		09	انتظار المصادقة على نموذج للمأوي يطابق تلك الموجودة بعين المكان	326 يوما	
2017\12	بناء مقر الجماعة	03	انتظار المصادقة على تصاميم الخرسانة المسلحة من طرف مكتب المراقبة	18 يوما	765 يوما
		05	انتظار إعادة النظر في تصاميم الخرسانة المسلحة بتنسيق بين مكتب الدراسات ومكتب المراقبة	47 يوما	
		13	انتظار مصادقة مكتب المراقبة على تصاميم (Lots techniques)	160 يوما	
		17	انتظار المصادقة على الملف التقني للمصعد	240 يوما	
		19	انتظار المصادقة على الملف التقني للمصعد	300 يوما	
2014\08	بناء مكتب جماعي لحفظ الصحة	03	انتظار المصادقة على تصاميم الكهرباء	62 يوما	62 يوما
2011\16	بناء المحطة الطرقية	11	انتظار المصادقة على تصاميم الماء والكهرباء	295 يوما	295 يوما
2012\02	بناء سوق الجملة	05	انتظار المصادقة على تصاميم الخرسانة المسلحة من طرف مكتب المراقبة	130 يوما	216 يوما
		07	انتظار تقديم المختبر لتركيبة الخرسانة التي ستستعمل	86 يوما	
\2019\02 CL-ILDH	بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	09	انتظار المصادقة على تصاميم (Lots techniques et secondaires)	167 يوما	167 يوما

240. تجدر الإشارة إلى أن ما ساهم في تسجيل فترات توقف إنجاز أشغال طويلة بمناسبة تنفيذ المشاريع المذكورة أعلاه، إضافة إلى ضعف فعالية تتبع الجماعة للمشاريع المعنية وضعف التنسيق بين مختلف المتدخلين، هو أن خدمات المهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات ومكاتب المراقبة المعنيين يتم التعاقد بشأنها من قبل الجماعة في إطار سندات طلب في الغالب، بحيث أنه لا يتم تضمينها أية بنود تعاقدية تتعلق بكيفيات وشروط تقديم الخدمات المطلوبة ولا حتى آجالها. نتيجة لذلك، وحتى في حال تأخرت مكاتب الدراسات والمراقبة في تنفيذ الأعمال التي أوكل إليها بها، فإنها تبقى غير معرضة لتطبيق أية غرامات عن التأخير الذي قد تتسبب فيه.

241. وقد أورد رئيس المجلس الجماعي في جوابه بعض تفاصيل أسباب التوقفات المعنية، حيث بررها بالحالة الوبائية التي شهدتها البلاد إضافة إلى الاشتغال مع مكاتب دراسات ومختبرات ومكاتب مراقبة في إطار سندات طلب لا تحدد آجال إنجاز الخدمة.

8.3. قصور في توثيق تتبع تنفيذ المشاريع وفي أرشفة مختلف الوثائق المتعلقة بإنجاز الأشغال

242. تم الوقوف على بعض مظاهر القصور على مستوى اضطلاع مصالح الجماعة المعنية بالتتبع التقني لتنفيذ المشاريع، والذي يقتضي منها القيام بمراقبة تدخلات مختلف الأطراف المتعاقد معها، سواء تعلق الأمر بالمقاولة المكلفة بإنجاز الأشغال أو المهندسين أو مكاتب الدراسات أو مكاتب المراقبة، وأيضا التنسيق بينها. إذ تبين بمراجعة المحاضر المضمنة بدفاتر الورش المتعلقة بتنفيذ المشاريع المعنية أنها لا تتضمن مختلف القرارات المتخذة بمناسبة إنجاز الأشغال، كما أنها لا توثق كل مراحل تنفيذ تلك المشاريع.

243. وعلى سبيل المثال، لوحظ أن دفتر الورش الخاص بمشروع بناء مقر الجماعة لم يتم تضمينه أية محاضر لاجتماعات الورش المتعلقة بالفترة التي تمتد بين شهري يوليوز ونونبر من سنة 2019، وهي الفترة التي شهدت إنجاز المفاولة لأشغال إضافية، وذلك في إطار العقد الملحق رقم 1 لصفقة الأشغال رقم 12\2017، إضافة إلى إنجاز أشغال تخص تهيئة الفضاء الخارجي للمقر المذكور وقاعة الاجتماعات. وقد تبين على مستوى دفتر الورش المذكور، أنه لا يتضمن في آخره سوى محضر واحد مؤرخ في شهر يوليوز يوثق انطلاق إنجاز الأشغال الإضافية، يليه محضر أخير مؤرخ في شهر نونبر يشير إلى تسليم مفاتيح المقر المعني إلى الجماعة. وكمثال آخر على القصور المسجل على مستوى المراقبة والتتبع، هو عدم حضور ممثل عن مكتب الدراسات المكلف بتتبع مشروع بناء المحطة الطرقية لثلاثة اجتماعات متتالية في شهر مارس 2016، بحيث أن الجماعة لم تقدم ما يثبت أنه تمت مراسلة مكتب الدراسات المعني لطلب توضيحات بهذا الشأن أو أنها قامت باتخاذ أية إجراءات في حقه تبعا لذلك.

244. كذلك، سجلت مظاهر قصور أخرى على مستوى ضبط أعمال أرشفة ملفات الصفقات والمشاريع. وقد تجلى ذلك بالخصوص من خلال ما يلي:

- دفاتر ورش غير مكتملة: وقد لوحظ هذا الأمر بمناسبة مراقبة ملفات كل المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها، حيث تبين أن دفاتر الورش المدلى بها تنقصها بعض المحاضر، ويظهر ذلك من خلال عدم توالي الأرقام التي توجد على يمين الجانب العلوي من أوراق الدفاتر المعنية؛

- تقارير مكاتب الدراسات والتتبع غير مكتملة: فقد تبين بمناسبة تدقيق ملف الصفقة رقم 10\2017 المتعلقة بأعمال الدراسة والتتبع لمشروع بناء مقر الجماعة، أن هذه الأخيرة لا تتوفر على جميع التقارير المعدة حول تقدم إنجاز الأشغال. إذ تبين أن ترقيم التقارير التي تتوفر عليها المصالح التقنية غير متسلسل. كما أن آخر تقرير منها مؤرخ في شهر فبراير 2019، في حين أن الأشغال كان قد استمر إنجازها إلى غاية شهر أبريل من نفس السنة، وبعدها تم استئنافه من شهر يوليوز إلى شهر نونبر الموالين؛

- نتائج اختبارات غير مكتملة: فبمناسبة إنجاز مشروع بناء سوق الجملة، أجرى المختبر المكلف بتتبع إنجاز الأشغال تجارب ضغط على عينات من الخرسانة بعد سبعة أيام من تاريخ استخدامها في الورش وبعد 28 يوما أيضا من نفس التاريخ، وذلك بغرض التأكد من جودتها، حيث أعد محاضر بخصوص النتائج المتوصل إليها بعد مرور كل واحدة من المدتين المذكورتين. إلا أن الملاحظ بهذا الشأن أن النتائج المدلى بها في التقارير المعدة من قبله لم تكن مكتملة، فقد تبين في بعض الحالات أن ملف التجارب المنجزة بخصوص بعض العينات يضم نتائج الاختبارات المنجزة بعد سبعة أيام فقط دون النتائج المنجزة بعد 28 يوما، وفي مرات أخرى فقط النتائج المحصل عليها بعد 28 يوما دون الأولى.

245. وقد أشار رئيس مجلس الجماعة في جوابه إلى أن أرشفة مختلف الوثائق (المحاضر ودفاتر الورش) كانت محفوظة في ملف الصفقة الخاصة بكل مشروع ولكنها تعرضت للضياع بسبب الانتقال إلى المقر الجديد وعدم التوفر على أرشيف منظم للحفظ.

9.3. عدم توثيق إيداع جداول المنجزات والفواتير ومذكرات الأتعاب وتأخر أداء مستحقات المقاولين ومكاتب الدراسات نتيجة التأخر في معاينة الخدمة المنجزة

246. من خلال مقارنة تواريخ إنجاز الأشغال والخدمات المدرجة بجداول المنجزات ومذكرات الأتعاب المنجزة علاقة بمختلف الصفقات التي تم إبرامها لتنفيذ المشاريع التي تدقيق ملفاتها، بتواريخ الإشهاد على الخدمات المضمنة بهذه الجداول والمذكرات، تبين أن معاينة الجماعة الخدمة المنجزة لفائدتها تتم بشكل متأخر، وهو ما يؤدي إلى التأخر في أداء المستحقات الناتجة عن إنجاز الأشغال وتقديم الخدمات المعنية.

247. في هذا السياق، وفيما يتعلق بالصفقات التسع عشرة التي تم تدقيق ملفاتها، تم الوقوف على 20 حالة، يقدم الملحق رقم 2 تفاصيلها، تجاوزت فيها المدد الفاصلة بين تواريخ إنجاز الخدمات وتواريخ معاينتها 30 يوما. بل قد وصلت المدة المتوسطة للقيام بهذا الإشهاد بالنسبة للحالات المشار إليها إلى 143 يوما. نتيجة لذلك، بلغت المدة المتوسطة الفاصلة بين إنجاز الخدمة وأداء المبالغ المستحقة نظيرها بالنسبة للحالات المعنية 161 يوما.

248. جدير بالإشارة في هذا السياق إلى أن المادة 5 من المرسوم رقم 2.16.344 بتحديد آجال الأداء وفوائد التأخير المتعلقة بالطلبيات العمومية تنص على أن معاينة الخدمة المنجزة بالنسبة لطلبية عمومية يجب أن تتم داخل أجل 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع صاحب الطلبية المذكورة، حسب الحالة، لجداول المنجزات أو الفاتورة أو مذكرة الأتعاب.

249. إلا أن ما تبين أن تواريخ إيداع الوثائق المشار إليها في المادة 5 سالفة الذكر لا يتم توثيقها، حيث أن معظم الوثائق المعنية لا يتم إيداعه بشكل رسمي لدى الجماعة، وإنما يتم تسلمها مباشرة للموظف المعني بالتتبع، وهو ما لا يمكن من التحقق من مدى احترام المقتضى التنظيمي المذكور أعلاه، كما لا يمكن من تحديد المسؤوليات في حال التأخر في أداء مستحقات المقاولين ومكاتب الدراسات المعنيين.

10.3. عدم إنجاز تقارير انتهاء تنفيذ الصفقات التي يتجاوز مبلغها مليون درهم وعدم تدقيق تلك التي يتجاوز مبلغها خمسة ملايين درهم

250. تنص المادة 164 من المرسوم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية[28] على إعداد صاحب المشروع تقرير انتهاء الصفقات التي يفوق مبلغها مليون درهم مع احتساب الرسوم، وذلك داخل أجل لا يتعدى ثلاثة أشهر بعد التسلم النهائي للأعمال. ويضم هذا التقرير بيانات تتعلق بموضوع الصفقة والأطراف المتعاقدة وطبيعة الأعمال المتعاقد بشأنها من الباطن وأجل التنفيذ وأماكن الإنجاز والحصيلة المادية والمالية التي تبرز كذلك التعديلات الطارئة. كما تنص المادة 165 من المرسوم نفسه[29] على إجبارية القيام بالمراقبات والتدقيقات بالنسبة للصفقات التي يتجاوز مبلغها خمسة ملايين مع احتساب الرسوم.

251. إلا أنه لم يتم الوقوف على ما يفيد قيام الجماعة بإعداد التقارير ولا بالمراقبات والتدقيقات المنصوص عليها في المادتين سالفتي الذكر. هذا، في حين أن إنجاز التقارير وأعمال المراقبة والتدقيق المشار إليها، بالإضافة إلى كونه ذا طابع إلزامي وفق ما تنص عليه المقتضيات التنظيمية المذكورة، فإنه يساعد الجماعة على رصد مكامن الخلل المسجلة بمناسبة تنفيذ الصفقات وإنجاز المشاريع المبرمجة من قبلها والاستفادة من التجارب والدروس التي يتم استخلاصها نتيجة لذلك وتوظيفها لتحسين تدبير الصفقات التي تتم برمجتها فيما بعد، سواء على مستوى التحضير أو الإسناد أو التنفيذ.

11.3. صرف ثمن جزافي في إطار مشروع بناء سوق الجملة قبل تنفيذه بشكل كامل نتيجة عدم تدقيق كيفيات أدائه في دفتر الشروط الخاصة

252. يشير تعريف الثمن رقم 1-1 من الصفقة رقم 02\2012 المتعلق بإعداد الورش (Installation de chantier) في إطار مشروع بناء سوق الجملة، المضمن في الجزء الثالث من دفتر شروطها الخاصة إلى ما يلي:

"فور التوصل بالأمر بالخدمة بالشروع في تنفيذ الأشغال، تقوم المقاولة بإعداد الورش وفق ما يلي:

- وضع لوحة الورش من الحديد المجلفن En tôle galvanisée؛
- سياج فولاذي لإغلاق موقع الورش يحمل إشهارات Palissades؛

---

[28] تقابلها المادة 91 من المرسوم الذي تم نسخه عدد 2.06.388 المتعلق بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

[29] تقابلها المادة 92 من المرسوم المذكور عدد 2.06.388.

- تهيئة مكتب الورش؛
- تجهيز مكتب الورش بطاولة وعدد كافي من الكراسي وحامل جداري يوضع عليه تصاميم إنجاز المشروع الكل وفق تفصيل المهندس المعماري.

يشار إلى أنه عند نهاية الورش، تقوم المقاولة باسترجاع كل التجهيزات."

253. وقد تبين في هذا السياق، أن الجماعة صرفت بمناسبة أداء مبلغ كشف الحساب المؤقت رقم 1 المؤرخ في 29 ماي 2013، مبلغ 2.442.835,80 درهم مع احتساب الرسوم، شكل الثمن رقم 1-1 المذكور أعلاه الحصة الأكبر منه، حيث بلغ هذا الأخير 1.968.000,00 درهما مع احتساب الرسوم.

254. الملاحظ بهذا الخصوص، هو أنه طالما لم يحدد دفتر الشروط الخاصة كيفية أداء مستحقات المقاولة عن الثمن رقم 1-1 المذكور، ونظرا للطبيعة الجزافية للثمن المعني، وباعتبار أن "إعداد الورش" خدمة يتوجب أن توفرها المقاولة طيلة فترة تنفيذ المشروع المعني حتى يتم إنجاز كل الأشغال المطلوبة، فقد كان على الجماعة ألا تقوم بأداء مقابل هذا الثمن إلا عند الانتهاء من إنجاز أشغال المشروع المعني، وانقضاء كامل المدة اللازمة لذلك، بحيث يتم ضمان أن استغلال التجهيزات المستعملة في إعداد الورش المعني امتد على طول المدة المشار إليها.

255. وبالنظر إلى أن الصفقة المذكورة لم يتم إتمام إنجازها، إذ تم فسخها بالتراضي، فقد حاولت الجماعة استدراك هذا الأداء المبكر، عند إعدادها لكشف الحساب رقم 5 والأخير، المؤرخ في 05 مارس 2015، حيث قامت بمبادرة من المهندس المعماري بتحديد الكمية المنجزة بخصوص الثمن 1-1 في 70% فقط من مبلغه الجزافي، مما نتج عنه قيمة سالبة للمبلغ الواجب أداؤه بموجب الكشف المذكور، وتحديدا ناقص 734.780,23 درهم، استوجب أداؤها من طرف المقاولة لفائدة الجماعة. ولهذا الغرض، قامت الجماعة باقتطاع مبلغ الضمان النهائي الخاص بالصفقة الذي يعادل 670.466,40 درهم فيما لم تتمكن إلى حدود نهاية سنة 2022، أي بعد أكثر من سبع سنوات على إعداد كشف الحساب المذكور، من استخلاص مبلغ 64.313,83 درهم المتبقي.

256. وجبت الإشارة إلى أن عدم دقة تفصيل كيفية أداء مبلغ الثمن المذكور في تعريفه في دفتر الشروط الخاصة شكل سببا مباشرا فيما وقع. إذ كان لزاما أن يحدد هذا التعريف بتدقيق شروط أداء الثمن الجزافي المعني، وإن اقتضى الحال ذلك تقسيمه إلى نسب تؤدى وفق تقدم المشروع. ذلك أن الأداء المبكر الذي تم، ينطوي على مخاطر كبيرة، من قبيل إمكانية انسحاب المقاولة من المشروع بمجرد توصلها به، وهو ما كان من الممكن أن يحدث في إطار الصفقة المعنية بالنظر إلى أن عرض المقاولة التي نالتها هو مرتفع بشكل غير عادي مقارنة مع عروض باقي المتنافسين، وكذا إمكانية سحب المقاولة التجهيزات المنصوص عليها في دفتر الشروط الخاصة إما كليا أو جزئيا مباشرة بعد توصلها بالأداء المذكور ونقلها إلى أوراش أخرى، وذلك بما من شأنه أن يخل بالسير العادي للمشروع وبتوفير إجراءات وشروط السلامة اللازمة في الورش.

257. ومما يؤكد ارتفاع الثمن رقم 1-1 سالف الذكر، وفق الذي تقدمت به الشركة صاحبة الصفقة في عرضها المالي، هو كونه يتجاوز بأضعاف كلا من الثمن التقديري المحدد من طرف الجماعة والثمنين المضمنين بعرضي الشركتين الأخريين المتنافستين على نيل الصفقة، وذلك كما هو مبين في الجدول أسفله:

الجدول رقم 21: المبلغ التقديري المحدد من طرف الجماعة والعروض المقدمة من طرف المتنافسين على الصفقة 02\2012 بخصوص الثمن 1-1 من جدول الأثمان

الثمن رقم 1-1	عرض صاحب الصفقة	الثمن التقديري للجماعة	عرض الشركة التي جاءت في الرتبة الثانية	عرض الشركة التي جاءت في الرتبة الثالثة
الثمن (بالدرهم)	1.968.000,00	240.000,00	288.000,00	288.000,00

258. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أنه سيتم العمل مستقبلا على عدم اعتماد أثمنة جزافية كما كان معمولا به سابقا خصوصا فيما يتعلق بثمن تركيب الورش.

12.3. تعرض منشآت غير مكتملة تم تشييدها في إطار مشروع بناء سوق الجملة للتخريب نتيجة عدم توفير الجماعة الحراسة اللازمة لموقعه

259. فسخت الجماعة بتاريخ فاتح دجنبر 2015 صفقة بناء سوق الجملة عدد 02\ 2012، وذلك بالتراضي مع المقاولة المكلفة بإنجاز الأشغال. ومن ثم انتظرت إلى حدود تاريخ 14 نونبر 2017 لتقوم بالإعلان عن طلب عروض لاستكمال بناء السوق المذكور، ولم تتم المصادقة على الصفقة 14\2017 المتعلقة بطلب العروض هذا إلا بتاريخ 07 يونيو 2018. كما لم يتم إصدار الأمر بالخدمة بالشروع في إنجاز أشغالها إلا بتاريخ 18 شتنبر 2018، أي بعد قرابة ثلاث سنوات من تاريخ فسخ الصفقة الأولى.

260. الملاحظ بهذا الخصوص، أن الجماعة لم تعمل على توفير الحراسة اللازمة لموقع المشروع الذي كانت قد أنجزت به أشغال صرف عليها مبلغ 5.327.064,00 درهما، دون احتساب المبلغ المؤدى نظير إعداد الورش. ذلك أنه تبين من خلال الزيارة الميدانية التي تم القيام بها إلى موقع المشروع أن بعض الأجزاء من المنشآت المبنية التي تم إحداثها فيه قد لحقتها أضرار جراء أعمال تخريب استهدفت اقتلاع قضبان حديدية من داخل الخرسانة المسلحة، وهو ما أكدته بالمناسبة تقارير الخبرات الثلاثة المنجزة خلال السنتين 2018 و2019.

261. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن موقع المشروع كانت تتم حراسته من قبل حارس تابع للمقاولة، وذلك إلى غاية تاريخ فسخ الصفقة المعنية.

262. إن ما ورد في الجواب أعلاه لم يتطرق إلى ما أثارته الملاحظة من حيث عدم توفير الجماعة الحراسة اللازمة للمنشآت المشيدة خلال فترة ثلاث سنوات الفاصلة ما بين تاريخ فسخ الصفقة الأولى لبناء سوق الجملة وإبرام صفقة استكمال أشغال البناء المعنية، مما أدى إلى تعرضها للتخريب.

13.3. تخلي الجماعة عن إتمام تنفيذ مشروع بناء سوق الجملة بعد أن تحملت قرابة 14 مليون درهما على الأقل لإحداثه

263. يرجع تاريخ انطلاق مشروع بناء سوق الجملة بالجماعة إلى سنة 2008 حين صادق مجلسها التداولي على تنفيذه، ليتم بعد ذلك إطلاق الدراسات المعمارية الخاصة به في السنة الموالية. بعد ذلك، تم طلب تمويل من صندوق التجهيز الجماعي وقع بشأنه عقد قرض خلال سنة 2011، حدد من خلاله المبلغ التقديري للمشروع في 29 مليون درهم، وذلك مع احتساب قيمة الوعاء العقاري، على أن تقوم المؤسسة المذكورة بمنح قرض في حدود مبلغ 23 مليون درهم. بعد ذلك شرعت الجماعة في إبرام وتنفيذ الطلبيات العمومية اللازمة لإنجاز المشروع المعني والتي بلغ عددها أربع صفقات، منها صفقتان لإنجاز الأشغال، تم فسخ أولاهما بالتراضي، وثلاثة سندات طلب، إضافة إلى عقد خاص بالدراسات المعمارية. وبالموازاة مع ذلك، كانت الجماعة قد توصلت بتاريخ 06 ماي 2013 بدفعة أولى ووحيدة إلى حدود نهاية سنة 2022، من مبلغ القرض المكتتب المذكور، بلغت قيمتها 8.250.000,00 درهم. بينما بلغت قيمة القسط السنوي الواجب أداؤه من قبل الجماعة لسداد الدين المكتتب 930.271,24 درهم، يتم أداؤها سنويا، وتستحق ابتداء من تاريخ 06 ماي 2014 إلى غاية نفس التاريخ من سنة 2028.

264. وإلى حدود نهاية سنة 2022، كانت أشغال إنجاز مشروع إحداث سوق الجملة، التي انطلقت في البدء في إطار الصفقة 02\2012 التي تم فسخها فيما بعد خلال سنة 2015، لا تزال متوقفة. ذلك أن تنفيذ الصفقة عدد 14\2017 المبرمة

لاستكمال أشغال المشروع المذكور نتجت عنه منازعة قضائية، قامت من خلالها الشركة صاحبة الصفقة بمطالبة الجماعة بالإعلان عن فسخها ودفع تعويض لها بمبلغ 3.929.487,49 درهم.

265. وقد تبين في السياق المذكور أن الجماعة تعتزم التخلي عن تنفيذ المشروع المذكور، وذلك بالنظر لتعثره ورفض المقاولة صاحبة الصفقة الأخيرة إنجاز الأشغال المطلوبة لكونها ترى أن الأساسات المنجزة من طرف المقاولة الأولى لا يمكن استغلالها والبناء فوقها، وهو ما أكدته خبرة تم إنجازها بطلب من المقاولة المعنية. هذه النية تم التعبير عنها من قبل الجماعة في المراسلة الموجهة إلى المقاولة الأخيرة بتاريخ 10 مارس 2022، حيث أخبرتها فيها بضرورة الإسراع بتنفيذ إجراءات الفسخ بالتراضي مشيرة إلى برمجة مشروع آخر بنفس مكان إنجاز الصفقة المعنية.

266. نتيجة لذلك، سيتسبب التخلي الكامل عن مشروع إحداث سوق الجملة المذكور بعد تعثر صفقة إتمام بنائه إلى ضياع المبالغ التي تم صرفها في إطار عقود الدراسات المعمارية والتقنية وصفقات الأشغال التي تم إبرامها وكذا فوائد القروض التي تم اكتتابها لتنفيذه. وتنقسم هذه المصاريف إلى المستحقات التي أدتها الجماعة في إطار مختلف الطلبيات العمومية المنفذة في السياق المذكور والتي وصل مبلغها إلى 8.096.673,28 درهم، إضافة إلى الأداءات التي تم القيام بها في إطار سداد القرض المكتتب التي وصل مجموعها إلى 8.372.441,16 درهم. ومع خصم مبلغ الدفعة المتوصل بها في إطار القرض المذكور، يصبح مجموع المصاريف المؤداة إلى حدود نهاية سنة 2022 ما قيمته 8.219.114,44 درهم، مع الإشارة إلى أن مبلغ اقتناء الوعاء العقاري لم يتم احتسابه لكونه يبقى في ملكية الجماعة بغض النظر عن مآل المشروع.

267. من جهة ثانية، وفي إطار استكمال سداد مقابل الدفعة التي تم التوصل بها من مبلغ القرض المكتتب، فإن الجماعة مدعوة لأداء ما قيمته 5.581.627,44 درهم على الأقل في الفترة الممتدة إلى متم سنة 2028، حيث تبقى إمكانية مراجعة سعر الفائدة واردة وفق ما تنص عليه المادة 2 من عقد القرض، مع احتمال ارتفاعه تبعا للظرفية الاقتصادية السائدة. إضافة إلى هذا، فإن نتيجة القضية الرائجة أمام المحكمة الإدارية والمتعلقة بملف فسخ الصفقة 14\2017 وطلب التعويض عنها، قد ترفع بدورها من حجم المبالغ المؤداة في إطار هذا المشروع المتعثر.

268. ويقدم الجدول أسفله تفصيل المبالغ المذكورة في الفقرة السابقة، التي تبقى مرشحة للارتفاع بحسب مآل القضية الرائجة أمام المحكمة الإدارية وتغير سعر الفائدة المطبق على القرض المكتتب من قبل الجماعة:

الجدول رقم 22: المصاريف المؤداة والباقي أداؤها بخصوص مشروع سوق الجملة

المصاريف لفائدة المقاولات والشركات والمكاتب (بالدرهم)		
الإطار	الموضوع	مجموع المبالغ المؤداة
عقود	2009\03: أتعاب الهندسة المعمارية لبناء مجزرة وسوق الجملة	819.986,90
صفقات	2012\01: إعداد تصاميم الاسمنت المسلح والتتبع التقني لمشروع بناء سوق الجملة	210.765,11
	2012\02: أشغال بناء سوق الجملة	6.667.199,87
	2016\04: إعداد الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء سوق الجملة	167.841,40
	2017\14: أشغال بناء سوق الجملة	0,00
سندات الطلب	2012\08: دراسة جيوتقنية لمشروع بناء سوق الجملة	167.520,00
	2016\67: أشغال طوبوغرافية لمشروع بناء سوق الجملة	18.000,00
	2018\71: إنجاز خبرة لأساس مشروع بناء سوق الجملة	45.360,00
المجموع		8.096.673,28
مصاريف القرض المكتتب (بالدرهم)		
الدفعة المتوصل بها	مجموع الأقساط المؤداة إلى غاية نهاية سنة 2022	المبلغ المؤدى بعد خصم مبلغ الدفعة
8.250.000,00	8.372.441,16	122.441,16
مجموع المصاريف إلى غاية نهاية 2022 (بالدرهم)		

المصاريف لفائدة المقاولات والشركات والمكاتب (بالدرهم)		
الإطار	الموضوع	مجموع المبالغ المؤداة
		8.219.114,44
مجموع المصاريف عند حلول نهاية 2028[30] (بالدرهم)		
13.800.741,88		

269. وقد جاء في جواب رئيس المجلس الجماعي أن الجماعة عملت جاهدة على استكمال مشروع بناء سوق الجملة ولكن تعثر هذا المشروع كان لأسباب عديدة هي:

- فسخ العقدة مع المقاولة الأولى (بسبب إفلاسها)؛
- تلاشي الأساسات المنجزة بسبب السرقة وعامل التعرية وعامل الرطوبة؛
- رفض المقاولة الثانية استكمال أشغال المشروع بحجة تلاشي الأساسات رغم أنها قامت بزيارة مكان المشروع وأن من ضمن الأشغال المطلوبة في الثمن 1-1 هو الهدم؛
- جل المصاريف المؤداة هي مستحقات للمتدخلين (المهندس المعماري ومكتب الدراسات ومكتب المراقبة...) التي كانت ضرورة ملحة لإنجاز هذا المشروع.
- اضطرت الجماعة إلى التخلي عن استكمال المشروع لإدراجه ضمن مشاريع برنامج التنمية الجهوية.

14.3. تسبب التأخر في الأمر باستئناف أشغال بناء سوق الجملة في رفع دعوى قضائية بفسخ الصفقة وبدفع تعويض بأربعة ملايين درهم تقريبا

270. بعد فسخها صفقة أشغال بناء سوق الجملة الأولى عدد 02\2012 بتاريخ فاتح دجنبر 2015، أبرمت الجماعة الصفقة عدد 14\2017 بمبلغ 16.282.926,00 درهم لاستكمال إنجاز الأشغال المذكورة وأصدرت الأمر بالشروع في تنفيذ الصفقة ابتداء من تاريخ 18 شتنبر 2018. ويشير محضر الورش المعد بالتاريخ المذكور إلى أنه تمت دعوة المقاولة إلى اتخاذ ما يلزم لإعداد الورش واستكمال الوثائق الإدارية الناقصة. كما تمت دعوة مختبر النجارب إلى تحيين تقرير الخبرة التي كان قد أنجزها خلال سنة 2015 وأسفرت عن توصيات بإعادة بناء أجزاء من الأساسات والجدران.

271. بعدها، أصدرت الجماعة أمرا بالخدمة يقضي بإيقاف الأشغال ابتداء من تاريخ 24 شتنبر 2018، وذلك بناء على طلب تقدمت به المقاولة لوقف الأشغال إلى حين مدها بالتصاميم التقنية للمشروع وإجراء الخبرة اللازمة على الأجزاء المبنية من المشروع في إطار الصفقة الأولى. على إثر ذلك، قامت الجماعة عبر مختبر النجارب المكلف بتتبع المشروع بتحيين الخبرة المنجزة خلال سنة 2015، حيث قدم تقريره الجديد بتاريخ 30 أكتوبر 2018. كما أدلت المقاولة بنتائج خبرة ثانية بتاريخ 27 نونبر 2018 أنجزها مختبر قامت بالتعاقد معه، حيث اتفقت الخبرتان المذكورتان فيما يتعلق بنتائج التشخيص التي توصلتا إليها، كما أن الخبرة الأولى قدمت حلولا لاستئناف الأشغال تتلخص في ثلاثة نقط أساسية:

- هدم وإعادة بناء كل الجدران والأعمدة التي تم بناؤها ما عدا تلك الموجودة في منطقة محددة؛
- إعادة رص التربة الموجودة تحت الأرضية (Remblai sous dallage) وفق طبقات من 20 إلى 30 سنتيمتر مع احترام معامل رص 95% على الأقل؛
- حماية جوانب المشروع بطبقة من الأتربة المحيطة به (Remblai de protection).

272. إلا أن الملاحظ بهذا الخصوص أنه بالرغم من توصل الجماعة بنتائج الخبرتين المذكورتين فإنها لم تبادر بإصدار أمر بالخدمة لاستئناف إنجاز الأشغال، وبدل ذلك قامت بإجراء خبرة ثالثة بواسطة سند الطلب عدد 71\2018 تم بموجبها تكليف مختبر ثالث قام بتاريخ 23 أبريل 2019 بمد الجماعة بتقرير يتضمن نتائج تجارب الضغط على الخرسانة، وذلك دون أن تطلب منه تقديم أي دراسة أو تحليل للنتائج المسجلة ولا اقتراح حلول كفيلة بتجاوز الوضع الذي كانت عليه الأمور. كذلك،

[30] باحتساب الباقي أداؤه من القرض المكتتب مع الإشارة إلى أن الرقم مرشح للارتفاع بحسب مآل القضية الرائجة أمام المحكمة الإدارية وتغير سعر الفائدة المطبق على القرض المذكور.

وحتى بعد توصلها بنتائج الخبرة الثالثة المذكورة، لم تتخذ الجماعة أي قرار أو إجراء بخصوص استئناف إنجاز المشروع سالف الذكر من عدمه.

273. وقد أدى تأخر الجماعة عن اتخاذ قرار واضح بخصوص استئناف إنجاز المشروع المشار إليه إلى قيام المقاولة صاحبة الصفقة بالتقدم بتاريخ 30 شتنبر 2019 بطلب يرمي إلى فسخها والحصول على تعويض مالي عنها، قدرته عند نهاية شهر يوليوز من نفس السنة في حدود 3.929.487,47 درهم،[31] حيث جاء هذا الطلب بناء على مقتضيات المادة 48 من دفتر الشروط الإدارية العامة، وخاصة الفقرتين 8 و9 منها، وذلك باعتبار أن مدة التأجيل أو التأجيلات المتتالية في مجموعها تجاوزت اثني عشر شهرا.

274. إلا أن الجماعة لم تستجب لمطالب المقاولة بفسخ الصفقة المعنية وتعويضها عن الضرر الذي لحق بها، حيث أمرت بإجراء خبرة رابعة على المنشآت المنجزة أسفرت نتائجها عن تقديم حلول مفصلة، قامت على إثرها بمراسلة المقاولة المعنية بتاريخ 07 يناير 2020 لمدها بخلاصات الخبرة المذكورة وأمرها باستئناف الأشغال موضوع الصفقة. إلا أن المقاولة المشار إليها تشبثت بطلب فسخ الصفقة والتعويض عنها، لكون الأمر بالخدمة المذكور جاء بعد انصرام أجل اثني عشر شهرا المنصوص عليه في المادة 48 سالفة الذكر. كما أنها رفعت دعوى قضائية في الموضوع أمام المحكمة الإدارية بالرباط صدر بخصوصها حكم ابتدائي بأداء الجماعة لفائدة الشركة المذكورة مبلغ 257.500,00 درهم عن الضرر الناجم عن توقف الأشغال ومبلغ 18.612,53 درهم عن مصاريف تأمين الورش ومبلغ 50.330,42 درهم عن الفوائد البنكية الناجمة عن الاحتفاظ بالكفالة النهائية. غير أن الجماعة قامت باستئناف الحكم الابتدائي المذكور بتاريخ 28 يوليوز 2023.

275. وقد أشار رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أن الفترة المخصصة لإجراء الخبرة على الأجزاء المبنية وتحيين التصاميم التقنية من طرف مكتب الدراسات والتي على إثرها وعلى طول مدتها طالبت المقاولة بفسخ الصفقة كانت داخل فترة الأمر بالتوقف. كما أضاف أن آخر خبرة كانت بتاريخ 2019/04/23 ومن خلالها راسلت الجماعة المقاولة لاستئناف الأشغال بناء على نتائج الخبرة المنجزة وإصلاح العيوب وفق التوصيات التي جاءت بها.

15.3. عدم تطبيق غرامات التأخير بمناسبة تنفيذ صفقة استكمال أشغال بناء المحطة الطرقية رغم وجود إثباتات بتجاوز آجال تنفيذها

276. تشير المراسلة الصادرة بتاريخ 22 يونيو 2017 عن الجماعة إلى المقاولة صاحبة الصفقة رقم 04\2015 الخاصة باستكمال أشغال بناء المحطة الطرقية، والتي أتت جوابا على طلب تقدمت به هذه الأخيرة لتسلم الأشغال المنجزة، إلى أن جزءا من الأشغال لم يتم إنجازه بعد وأنه لا يمكن القيام بالتسلم إلا بعد الانتهاء من ذلك. كما تخبر الجماعة المقاولة المعنية في الفقرة الأخيرة من المراسلة المذكورة بأن الأجل التعاقدي الخاص بالصفقة المحدد في ستة أشهر قد انقضى. كذلك، تشير بعض محاضر الورش المتعلقة بنفس الصفقة إلى استنفاذ المقاولة أجلها التعاقدي، وذلك كما يظهر من خلال المحضر المؤرخ في 23 نونبر 2016.

277. إلا أن الملاحظ بالمقابل أنه لم يتم تطبيق أي غرامات تأخير في حق المقاولة المعنية بمناسبة حصر مبلغ كشف الحساب النهائي المعد بتاريخ 12 أبريل 2018. ذلك أن ما تبين أنه، ومن خلال الأوامر بالخدمة المدلى بها في ملف تنفيذ الصفقة المذكورة، أنه وبحلول تاريخ المراسلة المذكورة أعلاه، أي 22 يونيو 2017، لم تكن المقاولة قد استهلكت سوى 153 يوما من الأجل المحدد للصفقة المعنية، أي أنها كانت لا تزال تتوفر على 27 يوم قبل انقضائه.

---

[31] يضم هذا المبلغ التعويضات المطالب بها عن مصاريف الموارد البشرية واللوجستيكية المسخرة في إطار المشروع، ومصاريف الضمان النهائي والتأمينات ومصاريف أخرى مختلفة، إضافة إلى التعويض عن الربح الفائت من المشروع.

278. كذلك، لوحظ من خلال المقارنة ما بين تواريخ الأوامر بالخدمة المشار إليها سلفا وتواريخ تحرير محاضر الورش أن بعضا من هذه الأخيرة تم تحريره خلال فترات توقف إنجاز الأشغال التي تم الأمر بها، حيث تشير هذه المحاضر، التي وقعت من طرف ممثلين عن الجماعة وعن مختلف المتدخلين في المشروع، إلى إنجاز أشغال مع تحديد تلك المتبقية في كل مرة والإشارة إلى أن سير الأشغال يتخلله بطء ملحوظ. ويتعلق الأمر خاصة بالمحاضر الموثقة بدفتر الورش بتواريخ 23 نونبر 2016 و19 يناير 2017 و02 فبراير 2017، في حين أن الأمر بالخدمة بتوقف الأشغال رقم 09 بتاريخ 05 أكتوبر 2016 يفيد بأنه تم إيقاف الأشغال من التاريخ المذكور إلى غاية تاريخ 24 مارس 2017.

279. تجدر الإشارة إلى أن آخر أمر بالخدمة بتوقف الأشغال، والذي صدر بتاريخ 24 نونبر 2017 وامتد سريانه إلى غاية 30 مارس 2018، تم تبريره بانتظار المصادقة على زيادة ثانية في حجم الأشغال الإضافية. هذا، في حين أنه لم يتم الإدلاء بأية إثباتات بأن المقاولة المعنية تقدمت فعلا بطلب بهذا الخصوص، كما أن ملف تنفيذ الصفقة المعنية لا يتضمن أي قرار بزيادة في حجم الأشغال تم إصداره بعد انقضاء مدة التوقف المذكورة.

280. وقد أوضح رئيس المجلس الجماعي في جوابه إلى أنه سيتم العمل على تفادي مثل هذه الأخطاء في الصفقات القادمة.

281. وجبت الإشارة إلى أن الأمر هنا لا يتعلق بأخطاء، وإنما بعدم تطبيق غرامات التأخير على المقاولة صاحبة الصفقة بالرغم من تجاوزها آجال تنفيذها، وذلك كما هو مثبت من مختلف المراسلات ومحاضر الورش التي تمت الإشارة إليها أعلاه.

16.3. استعمال صفقة للصيانة الاعتيادية للطرق لاستكمال أشغال التجهيز الخارجية لمشروع المحطة الطرقية الجديدة

282. تبين أن الجماعة عملت بشكل دوري خلال الفترة 2015-2021 على فتح اعتمادات في ميزانية تسييرها لإنجاز صفقات الصيانة الاعتيادية للطرق الموجودة بترابها، حيث بلغ عدد الصفقات المبرمة لانجاز أشغال الصيانة المذكورة أربع صفقات، بلغ إجمالي مبالغها 4.212.887,76 درهما.

283. في السياق المذكور، تبين أن الجماعة أبرمت خلال سنة 2017 الصفقة عدد 04\2017 بمبلغ 657.138,00 درهم، أشارت المادة الأولى من دفتر شروطها الخاصة إلى أن موضوعها يتعلق بإنجاز أشغال الصيانة الاعتيادية للطرق بمدينة العرائش. لكن الذي تبين أن الأشغال المنجزة في الواقع لا تتعلق بأشغال الصيانة وإنما همت بدل ذلك تهيئة المحيط الخارجي للمحطة الطرقية وإحداث طرق جديدة وأرصفة وممرات، بحيث أن طبيعة الأشغال المنجزة لم تكن تتطابق مع موضوع الصفقة المبرمة، كما أن الأشغال المذكورة كان من المفترض أن يتم إدراجها في جزء التجهيز من الميزانية وليس جزء التسيير.

284. ومما يشير إلى أن الأشغال المطلوبة من طرف الجماعة في إطار هذه الصفقة لا تتعلق تماما بأشغال الصيانة الاعتيادية للطرق، أن أهم ثمنين في بيان أثمانها هما "الطوب" المستعمل لتكسية الرصيف (Pavé autobloquant) والزليج المربع (Rev-Sol) المستعمل لنفس الغرض، حيث تمثل قيمتهما معا نسبة 63% من المبلغ الإجمالي للصفقة، أي ما قدره 414.060,00 درهم. علما أن صفقة اعتيادية لصيانة الطرق لا تحتاج هذه النوعية من الأشغال، أو على الأقل بنسب لا تصل إلى تلك التي تم طلبها في الصفقة المعنية.

285. وقد جاء في معرض الجواب عن هذه الملاحظة، ما مفاده أن الجماعة عملت على إبرام صفقة الصيانة الاعتيادية للطرق عدد 2017/04/ج ع إلا أن الأشغال المنجزة في الواقع همت تهيئة المحيط الخارجي للمحطة الطرقية نظرا لعدة أسباب تتعلق بأهمية المشروع بالنسبة للمدينة وعدم توفر الجماعة على السيولة الكافية في ميزانية التجهيز لتتمة المشروع، بحيث تم بطلب من رئيس المجلس الجماعي إدراج الفضاء الخارجي للمحطة ضمن صفقة الصيانة الاعتيادية للطرق.

17.3. استغلال الأجل الإضافي الممنوح للمقاول بمناسبة تنفيذ أشغال إضافية متعلقة ببناء مقر الجماعة في تنفيذ أشغال تخص الصفقة الأصلية

286. بمناسبة تنفيذ أشغال بناء مقر الجماعة في إطار الصفقة رقم 12\2017 بمبلغ 11.711.699,40 درهم، تم إبرام عقد ملحق لتنفيذ أشغال إضافية بقيمة 1.134.772,80 درهم مع تمديد أجل التنفيذ بأربعة أشهر إضافية. وقد تمت المصادقة على هذا العقد الملحق بتاريخ 12 يوليوز 2019، حيث أصدرت الجماعة في اليوم الذي يلي هذا التاريخ أمرا بالخدمة لبدء تنفيذ الأشغال موضوع العقد الملحق المذكور.

287. الملاحظ بهذا الشأن هو تنفيذ الجماعة لأشغال تتعلق بالصفقة الأصلية وذلك بعد انقضاء الأجل الأولي لعشرة أشهر المضمن في دفتر الشروط الخاصة، مستغلة الأجل الإضافي الذي تم الاتفاق عليه في إطار العقد الملحق.

288. فبالاطلاع على الأوامر بالخدمة المتعلقة بإيقاف واستئناف أشغال هذه الصفقة، يتبين أن الأجل الأصلي لهذه الصفقة انقضى بتاريخ 26 يوليوز 2019، بينما يشير كشفا الحساب رقمي 7 و8 المؤرخين تواليا في كل من فاتح غشت 2019 و31 أكتوبر 2019 إلى أداء ما لا يقل عن 1.219.412,40 درهم كمقابل عن أشغال تخص الصفقة الأصلية، وذلك بعد انقضاء الأجل التعاقدي الخاص بها. ويقدم الجدول التالي معطيات تخص حجم وطبيعة الأشغال التي تم أداؤها من خلال كشفي الحساب المعنيين:

الجدول رقم 23: معطيات حول كشفي الأداء 7 و8 المتعلقان بصفقة بناء مقر الجماعة (بالدرهم)

رقم كشف الحساب	تاريخه	تاريخ آخر كشف حساب قبله	المبلغ المؤدى (بالدرهم مع احتساب ض ق م)	مبلغ الأشغال المنجزة بمناسبته[32] (بالدرهم مع احتساب ض ق م)	مبلغ الأشغال الإضافية (بالدرهم مع احتساب ض ق م)	مبلغ أشغال الصفقة الأصلية (بالدرهم مع احتساب ض ق م)
07	2019\08\01	2019\04\12	2.104.573,10	2.032.432,80	410.752,80	1.621.680,00
08	2019\10\30	2019\08\01	1.877.556,21	1.800.952,80	581.540,40	1.219.412,40

289. ومما يؤكد هذه الملاحظة، أن أشغال وضع الزربي (MOQUETTE) على مستوى أرضية وحائط القاعة الكبرى للاجتماعات، تمت خلال الفترة المذكورة، أي بين تاريخي حصر الأشغال المنجزة المضمنة في كشفي الحساب رقمي 07 و08، هذا إضافة إلى الأشغال التي تخص الأثمان 156 و157 من جدول الأثمان. ويوضح الجدول أسفله الكميات المؤداة بخصوص الأثمان المذكورة في كل من كشفي الحساب رقمي 07 و08:

الجدول رقم 24: حجم بعض الأشغال التي تخص الصفقة الأصلية لبناء مقر الجماعة وتم إنجازها بعد انتهاء الأجل الخاص بها

الثمن	تعريفه	الكمية المؤداة في كشف الحساب 07 (بالمتر المربع)	الكمية المؤداة في كشف الحساب 08 (بالمتر المربع)	الثمن الأحادي (بالدرهم)	الثمن المؤدى بمناسبة كشف الحساب 08 (بالدرهم مع احتساب الرسوم)
153	Moquette	27	447	675,00	340.200,00
156	Brise soleil en aluminium	0	155	2.100,00	390.600,00
157	Garde-corps sculpté en bois massif	0	92	1.890,00	208.656,00
المجموع					939.456,00

[32] أي المبلغ المقابل للأشغال التي يشير إليها كشف الحساب وهي غير موجودة في الكشف الذي يسبقه، وذلك دون احتساب مبالغ الاقتطاعات أو مراجعة الأثمان.

18.3. شروع الجماعة في استغلال مقرها الجديد سنة ونصف تقريبا قبل الإعلان عن التسلم المؤقت لأشغال صفقته

290 شرعت الجماعة بداية شهر نونبر 2019 في استغلال مقرها الجديد الذي تم تشييده في إطار الصفقة عدد 12\2017، وذلك كما يشير إليه محضر الورش المحرر بتاريخ 05 نونبر 2019. الملاحظ بهذا الخصوص، أن شروع الجماعة في استغلال المقر المذكور تم قبل تسلمها أشغال الصفقة المعنية بتاريخ 07 أبريل 2021، أي قبل حوالي سنة ونصف من هذا التاريخ.

291 ولئن كان بعض موظفو الجماعة قد أفاد بأن حالة الاستعجال كانت وراء الانتقال للمقر الجديد المذكور قبل تسلم أشغاله، وذلك بالنظر إلى تراجع حالة المقر القديم، فإن الملاحظ أن الجماعة لم تطبق مقتضيات المادة 73 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال، التي تنص على أن التسلم المؤقت هو العمل الذي يترتب عنه تحويل ملكية البناية لفائدة الجماعة، خصوصا الفقرة السادسة منها التي تنص على وجوب الإعداد المسبق لبيان حضوري للأماكن مع التصريح في أقرب الآجال بالتسلم المؤقت.

292 وقد جاء في الجواب على هذه الملاحظة أن استغلال المقر الجديد للجماعة قبل التسلم المؤقت للأشغال كان اضطراريا نظرا للحالة المزرية والخطيرة التي آل إليها مقرها القديم.

19.3. تأخر أداء الباقي من مستحقات المقاولة والمهندس المعماري ومكتب الدراسات في مشروع بناء مقرها الجديد نتيجة عدم توفير الجماعة الاعتمادات اللازمة لذلك

293 تم تسلم أشغال بناء مقر الجماعة الجديد بتاريخ 07 أبريل 2021، وذلك كما تشير إليه محاضر التسلم المؤقت المنجزة بخصوص الصفقات أعداد 01\2016 و10\2017 و12\2017 الخاصة على التوالي بالمهندس المعماري ومكتب الدراسات ومقاولة الأشغال. إلا أن الملاحظ هو أن آخر أداء قامت به الجماعة في إطار تنفيذ الصفقات المذكورة يرجع إلى تاريخ 31 أكتوبر 2019، حيث لم يتم إلى حدود نهاية شهر نونبر 2022 أداء باقي مستحقات المقاولة والمهندس المعماري ومكتب الدراسات المعنيين. وقد تبين في هذا السياق، أن مستحقات المقاولة المشار إليها لا تقل عن 445.200,00 درهم، وذلك نظير تركيب المصعد الذي تم طلبه في إطار العقد الملحق للصفقة عدد 12\2017.

294 وبحسب المعطيات المتوفرة فإن عدم تسديد الجماعة المستحقات المشار إليها راجع إلى الزيادات في كميات الأشغال المطلوبة التي سجلت خلال تنفيذ الصفقة عدد 12\2017 وعدم توفيرها الاعتمادات اللازمة لتغطية ذلك في ميزانيتها، ذلك أنها قامت منذ البدء في تنفيذ صفقة الأشغال المعنية بأداء مبالغ زائدة نتيجة زيادات في كميات الأشغال الواردة بجدول الأثمان. كما أنها استمرت في ذلك حتى بعد التوقيع على ملحق الصفقة الذي تم الالتزام من خلاله بمبلغ إضافي قدره 1.134.772,80 درهما، بحيث تم نتيجة لذلك أداء مقابل الزيادات في كميات الأشغال المشار إليها باستعمال الاعتمادات التي كانت مخصصة لإنجاز الأثمان الإضافية الجديدة التي تم طلبها في ملحق الصفقة الأصلية، وهو ما أدى إلى عدم تمكن الجماعة من أداء مقابل بعض الأثمان الإضافية المطلوبة في الملحق المذكور، ومنها ثمن المصعد سالف الذكر.

295 ومما ساهم كذلك في بلوغ الوضعية المذكورة، ارتفاع المبالغ المستحقة من قبل المقاولة على إثر مراجعة الأثمان التي نتج عنها أداء مبلغ إضافي قدره 213.523,15 درهما إلى حدود 31 أكتوبر 2019، تاريخ حصر آخر كشف حساب. وهو ما جعل مجموع الأداءات إلى حدود التاريخ المذكور فيما يتعلق بالصفقة الأصلية يصل إلى 12.161.127,55 درهم، وذلك مقارنة مع مبلغ الصفقة الأصلية الذي كان محددا في 11.711.699,40 درهم، ومن دون حساب مبلغ العقد الملحق للصفقة المعنية. ولاستدراك هذا الأمر حاولت الجماعة الالتزام بمبلغ آخر لتغطية النفقات الناتجة عن إنجاز الأشغال الإضافية المذكورة، وإن بعد إنجازها، إلا أن الاعتمادات التي كانت متوفرة في البند المعني من ميزانيتها لم تكن تسمح بذلك.

296. تجدر الإشارة إلى أن الأشغال الإضافية التي تم طلبها خلال تنفيذ الصفقة عدد 12\2017 همت بالخصوص الثمن رقم 147 من جدول الأثمان المتعلق بوضع الزليج البلدي (Zellije Beldi)، بحيث أن كميته في إطار الصفقة الأصلية كانت مقدرة في 45 متر مربع، في حين أنه بعد انطلاق الأشغال تم اتخاذ قرار باستعماله في الفضاء الخارجي المحيط بكل جنبات المقر، لتصل الكمية المنفذة منه إلى 682 متر مربع، وهو ما حمل الجماعة مبلغا إضافيا قدره 535.080,00 درهما.

297. وبحسب المصالح التقنية بالجماعة، فقد تم العمل على تخصيص الاعتمادات اللازمة لتسوية هذه الوضعية في إطار ميزانية سنة 2023، وذلك حتى يتم التمكن من الالتزام بالمبالغ الناتجة عن الزيادة في حجم الأشغال المذكورة وأداء متأخرات مستحقات المقاولة والمهندس المعماري ومكتب الدراسات، مع ما سيترتب عن ذلك من تحمل لفوائد التأخير في أداء المستحقات المعنية، كانت الجماعة لتتفاداها باتخاذ الإجراءات اللازمة لفتح الاعتمادات الكافية لأدائها في حينه.

4. توصيات المحور الثالث

298. بناء على ما سبق، يوصي المجلس الجهوي للحسابات الجماعة بما يلي:

- **ضبط تحديد البيانات التقديرية للأعمال المطلوبة في صفقات الأشغال، سواء من حيث توصيف الأشغال أو كمياتها، وضبط تحديد آجال تنفيذها؛**
- **ضبط بنود أنظمة الاستشارة وتدقيق معايير تقييم عروض المتنافسين وتوضيحها؛**
- **تقييم جدوى الاستعانة بخدمات المصاحبة التقنية في مختلف مجالات الدراسات المتعلقة بالهندسة الطوبوغرافية والجيوتقنية والتتبع والمراقبة بالنسبة لكل مشروع على حدة؛**
- **التدقيق في اختيار الأوعية العقارية المخصصة لإحداث المشاريع المبرمج تنفيذها وفي مدى ملاءمتها للاستعمالات والأهداف المراد تحقيقها؛**
- **وضع دليل يحدد كيفيات تنظيم أعمال وإجراءات التتبع الإداري والتقني لتنفيذ الصفقات وإنجاز الأشغال وتوثيقها بشكل مواكب لتقدم تنفيذ المشاريع المعنية، والحرص على حفظ الملفات والوثائق المعنية وأرشفتها بشكل ملائم؛**
- **السهر على تتبع إنجاز الأشغال وعلى ضبط آجال تنفيذ المشاريع، والحرص على تضمين دفاتر الشروط الخاصة لصفقات الأشغال بنودا تنص على تطبيق الغرامات عند الاقتضاء لحمل المقاولات ومكاتب المصاحبة التقنية على الوفاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة؛**
- **تفادي أسباب التأخر في أداء مستحقات المقاولين والمهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات، والحرص على فتح الاعتمادات المالية الكافية لأداء النفقات الإضافية الناتجة عن الزيادة في كميات الأشغال المطلوبة ومراجعات الأثمان وعن أداء فوائد التأخير في الأداء.**

الملحق رقم 1: الصفقات وسندات الطلب والعقود التي تخص المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها

المشروع	نوع الطلبية	عددها وموضوعها	مبلغها (بالدرهم)	تاريخ الشروع في التنفيذ \ إبرام سند الطلب	الأجل التعاقدي	تاريخ التسلم المؤقت	مجموع الأداءات (بالدرهم)
بناء سوق الجملة	صفقة	2012\01: إعداد تصاميم الاسمنت المسلح والتتبع التقني لمشروع سوق الجملة	480.000,00	2012\11\22	30 يوم + مدة صفقة الأشغال	لم يتم بعد	210.765,11
		2012\02: أشغال بناء سوق الجملة	24.989.928,00	2013\02\15	12 شهر	تم فسخ الصفقة بتاريخ 2015\12\01	6.667.199,87
		2016\04: إعداد الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء سوق الجملة	730.631,00	2016\08\01	13 شهر وعشرة أيام	مشروع متعثر	167.841,40
		2017\14: أشغال بناء سوق الجملة	16.282.926,00	2018\09\18	12 شهر	مشروع متعثر	0,00
	سند طلب	2012\08: دراسة جيوتقنية لمشروع سوق الجملة	167.520,00	2012\04\09			
		2016\67: أشغال طوبوغرافية لمشروع سوق الجملة	18.000,00	2016\11\03			
		2018\71: إنجاز خبرة لأساس مشروع سوق الجملة	45.360,00	2018\12\12			
	عقد	2009\03: أتعاب الهندسة المعمارية لبناء مجزرة وسوق الجملة	1.269.090,00	2010\05\07	غير محدد	تم فسخ العقد بتاريخ 2016\03\16	819.986,90
بناء المحطة الطرقية	صفقة	2011\16: بناء المحطة الطرقية	20.034.104,40	2011\12\26	15 شهر	تم فسخ الصفقة وتسلمها بتاريخ 2015\12\05	11.216.348,34
		2011\02: إعداد تصاميم الاسمنت المسلح والتتبع التقني لمشروع بناء المحطة الطرقية	240.000,00	2011\08\01	30 يوم + مدة صفقة الأشغال	2018\04\12	389.495,46
		2015\04: أشغال استكمال بناء المحطة الطرقية	8.148.012,00	2016\01\18	6 أشهر	2018\04\12	8.160.738,51
		2019\15: أشغال بناء مأوى الانتظار والمراحيض والكراسي المخصصة لموقف سيارات الأجرة بالمحطة الطرقية لمدينة العرائش	326.648,40	2019\12\11	شهران	2021\01\22	303.045,77
	سند طلب	2011\06: دراسة جيوتقنية لموقع مشروع المحطة الطرقية	168.000,00	2011\03\28			
		2016\52: مراقبة أشغال بناء المحطة الطرقية	86.400,00	2016\09\29			
		2016\41: تتبع أشغال ومراقبة مواد البناء المتعلقة بمشروع المحطة الطرقية	60.192,00	2011			
		2018\54: تتبع أشغال ومراقبة مواد البناء المتعلقة بمشروع المحطة الطرقية	37.668,00	2011			
		2019\07: أشغال بناء مأوى الانتظار لموقف سيارات الأجرة بالمحطة الطرقية	198.000,00	2019\03\21			
		2019\20: شراء لوحات تشويرية لتحديد مختلف مرافق المحطة	55.477,79	2019\05\08			
	عقد	2008\06: مصاريف الهندسة المعمارية لبناء المحطة الطرقية	-	2009\05\19	غير محدد	2018\04\12	1.276.675,11
بناء مقر الجماعة	صفقة	2016\01: إعداد الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة	551.850,00	2017\05\31	15 شهر	2021\05\07	460.847,26
		2017\12: أشغال بناء مقر الجماعة	11.711.699,40	2017\10\10	14 شهر	2021\05\07	12.746.731,95
		2017\10: دراسة وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة	169.000,80	2017\08\01	15 يوما + مدة صفقة الأشغال	2021\05\07	133.758,12
		2019\13: اقتناء عتاد وأثاث المكاتب	1.953.313,20	2019\10\28	45 يوما	2019\12\10	1.853.313,20
	سند طلب	2017\63: المراقبة التقنية لأشغال بناء مقر الجماعة	54.000,00	2017\12\06			
		2017\29: الدراسة الجيوتقنية لمشروع بناء مقر الجماعة	36.000,00	2017\05\04			
		2018\18: مراقبة وتتبع أشغال ومراقبة مواد البناء المتعلقة بمشروع بناء مقر الجماعة	42.960,00	2018\05\23			

المشروع	نوع الطلبية	عددها وموضوعها	مبلغها (بالدرهم)	تاريخ الشروع في التنفيذ \ إبرام سند الطلب	الأجل التعاقدي	تاريخ التسلم المؤقت	مجموع الأداءات (بالدرهم)
		2019\12: مراقبة تقنية لأشغال بناء مقر الجماعة	54.000,00	2019\04\19			
		2020\12: اقتناء عتاد معلوماتي لتجهيز مقر الجماعة	103.800,00	2020\02\14			
بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	صفقة	2019\22\ILDH-CL : بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	1.058.964,00	2020\06\16	8 أشهر	في طور الإنجاز	844.116,94
		2019\02: إعداد الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	56.400,00	2019\07\24	8 أشهر و15 يوما	في طور الإنجاز	28.200,00
	سند طلب	2019\47: دراسة جيوتقنية لمشروع بناء دار الشباب	25.320,00	2019\10\27			
		2019\49: دراسة تقنية لمشروع بناء دار الشباب	20.400,00	2019\07\26			
		2022\06: مراقبة وتتبع أشغال ومواد البناء المتعلقة بمشروع بناء دار الشباب	23.160,00	2022\03\02			
		2022\07: التتبع التقني لأشغال بناء دار الشباب	19.200,00	2022\01\10			
		2022\09: مراقبة تقنية لأشغال بناء دار الشباب	23.040,00	2020\12\14			
بناء المكتب الصحي الجماعي	صفقة	2014\08: أشغال بناء مكتب جماعي لحفظ الصحة	1.345.230,00	2015\04\16	6 أشهر	2016\06\10	1.112.552,80
	سند طلب	دراسة طوبوغرافية لمشروع بناء المكتب الصحي الجماعي	9.600,00	2011\05\02			
		2013\05: دراسة جيوتقنية ومراقبة جودة مواد البناء المتعلقة بمشروع بناء المكتب الصحي الجماعي	29.625,00	2013\03\06			
		2017\54: مواكبة وتتبع أشغال بناء المكتب الصحي الجماعي	24.240,00	2017\09\20			
	عقد	2011\03: أتعاب خدمات الهندسة المعمارية لمشروع بناء المكتب الصحي الجماعي			غير محدد	2016\06\10	86.001,85
بناء مستودع الأموات بمستشفى للامريم	صفقة	2019\02\ILDH-CL : إعداد الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء مستودع الأموات	54.900,00	2019\11\19	15 يوما + مدة صفقة الأشغال	لم يتم بعد	27.450,00
		2022\04: أشغال بناء مستودع الأموات	1.266.048,00	لم يتم الشروع في الأشغال	08 أشهر	تم فسخ الصفقة بتاريخ 2022\11\17	0,00
	سند طلب	2022\56: دراسة جيوتقنية ومراقبة مواد البناء المتعلقة بمشروع بناء مستودع الأموات بمستشفى للا مريم	42.682,40	2022\02\27			
		2022\41: الدراسة التقني وتتبع أشغال بناء مستودع الأموات بمستشفى للا مريم	42.000,00	2022\06\07			
		2022\49: المراقبة التقنية لأشغال بناء مستودع الأموات بمستشفى للا مريم	14.550,00	2022\06\28			

الملحق رقم 2: الكشوفات التفصيلية المؤقتة التي شهدت تأخرا تجاوز 30 يوما في معاينة إنجاز الخدمة

المشروع	الصفقة	رقم الكشف التفصيلي المؤقت	تاريخ إنجاز الخدمة	تاريخ الإشهاد على الخدمة	المدة الفاصلة (بالأيام)
بناء المحطة الطرقية	2011\02: إعداد تصاميم الخرسانة والتتبع التقني لمشروع المحطة الطرقية	04	2018\04\12	2021\12\03	952
	2015\04: أشغال بناء المحطة الطرقية	05	2017\03\28	2017\05\10	32
		06	2017\04\10	2017\09\25	121
		07	2018\04\12	2018\12\03	168
	2019\15: أشغال بناء مأوى الانتظار، المراحيض والكرامي المخصصة لموقف سيارات الأجرة بالمحطة الطرقية	01	2020\01\25	2020\07\01	113
		02	2021\01\22	2021\12\10	231
بناء مقر الجماعة	2017\12: أشغال بناء مقر الجماعة	01	2018\01\31	2018\06\05	90
		02	2018\05\16	2018\07\12	42
		04	2018\12\20	2019\04\01	73
		06	2019\04\12	2019\06\25	53
		07	2019\08\01	2019\09\24	39
		08	2019\10\31	2019\12\16	33
	2017\10: دراسة وتتبع مشروع بناء مقر الجماعة	01	2017\08\10	2018\07\11	240
		02	2018\12\20	2019\04\23	89
		03	2019\06\01	2019\10\28	63
		04	2019\10\31	2020\11\26	281
بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	2019\22\BLDH-CL : بناء دار الشباب بشارع يوسف بن تاشفين	02	2021\04\15	2021\05\27	31
		05	2022\04\15	2022\06\15	44
	2019\02: الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء دار الشباب	01	2021\07\28	2021\12\05	95
بناء مستودع الأموات بمستشفى للأمريم	2019\02: الدراسة المعمارية وتتبع أشغال بناء مستودع الأموات بمستشفى للأمريم	01	2019\11\21	2020\08\11	189

لائحة الجداول

الجدول رقم 1: تطور متأخرات الأداء المستحقة عن استهلاك الماء والكهرباء خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 21
الجدول رقم 2: أعداد ومبالغ الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضد الجماعة خلال الفترة 2015-2021 29
الجدول رقم 3: مدة التنفيذ بعد صدور الأحكام النهائية المتعلقة بتسوية الوضعية الإدارية 30
الجدول رقم 4: مصادر تمويل نفقات تنفيذ مشاريعها خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 32
الجدول رقم 5: مجالات تدخل برنامج عمل جماعة العرائش للفترة 2016-2021 (بمليون درهم) 35
الجدول رقم 6: تمويل الجماعة لمساهمتها في برنامج العمل للفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 36
الجدول رقم 8: اتفاقيات الشراكة المتعلقة بإنجاز مشاريع الجماعة والمبرمة خلال الفترة 2015-2021 38
الجدول رقم 9: نسبة الالتزام بالطلبيات المدرجة بالبرامج التوقعية السنوية خلال الفترة 2015-2021 43
الجدول رقم 10: سندات الطلب الخاصة بالدراسات القبلية لمشاريع الجماعة خلال الفترة 2015-2021 45
الجدول رقم 7 : أعداد وحصص الشكايات والاستدعاءات المحالة على مهندس وتقني الهندسة المدنية خلال الفترة 2015-2021 47
الجدول رقم 11: معطيات رقمية حول الصفقات المبرمة وسندات الطلب الصادرة في إطار تنفيذ عينة المشاريع التي تم تدقيق ملفاتها 51
الجدول رقم 12: معطيات حول بعض صفقات الأشغال الخاصة بعينة المراقبة 52
الجدول رقم 13: معطيات رقمية عن تنفيذ أثمان صفقات الأشغال الخاصة ببعض مشاريع الجماعة 53
الجدول رقم 14: مبالغ أعمال التثريب المضمنة بالبيانات التفصيلية للأثمان لصفقات المشاريع موضوع المراقبة 54
الجدول رقم 16: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة أشغال بناء المحطة الطرقية عدد 16\2011 55
الجدول رقم 17: معايير التنقيط التقني للمتنافسين بخصوص صفقة دراسة وتتبع أشغال بناء مقر الجماعة عدد 10\2017 57
الجدول رقم 18: سندات طلب النسوية الخاصة بمشاريع المحطة الطرقية ودار الشباب 61
الجدول رقم 19: معطيات حول الأثمان المفرطة والمنخفضة بكيفية غير عادية بخصوص صفقتين 04\2015 و12\2017 62
الجدول رقم 20: معطيات حول التأخير المسجل بالنسبة لصفقات أشغال الجماعة 67
الجدول رقم 21: فترات توقف الأشغال كان سببها قيام المهندس المعماري أو مكتب الدراسات المراقبة بإعداد تفاصيل تقنية أو المصادقة عليها 68
الجدول رقم 22: المبلغ التقديري المحدد من طرف الجماعة والعروض المقدمة من طرف المتنافسين على الصفقة 02\2012 بخصوص الثمن 1-1 من جدول الأثمان 71
الجدول رقم 23: المصاريف المؤداة والباقي أداؤها بخصوص مشروع سوق الحملة 73
الجدول رقم 24: معطيات حول كشفي الأداء 7 و8 المتعلقان بصفقة بناء مقر الجماعة (بالدرهم) 77
الجدول رقم 25: حجم بعض الأشغال التي تخص الصفقة الأصلية لبناء مقر الجماعة وتم إنجازها بعد انتهاء الأجل الخاص بها 77

لائحة الرسوم البيانية

الرسم البياني رقم 1 : تطور مداخيل الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 17
الرسم البياني رقم 2 : تطور نفقات الميزانية الرئيسية خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 18
الرسم البياني رقم 3 : تطور فائض الميزانية الرئيسية والفائض العام خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 19
الرسم البياني رقم 4 : تطور أهم أصناف مداخيل تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 20
الرسم البياني رقم 5 : تطور أهم أصناف نفقات تسيير الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 21
الرسم البياني رقم 6 : تطور أهم أصناف مداخيل تجهيز الجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 22
الرسم البياني رقم 7 : تطور أهم أصناف نفقات التجهيز للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 23
الرسم البياني رقم 8 : تطور مبلغ الباقي استخلاصه الإجمالي مقارنة مع تطور مداخيل التسيير المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 23
الرسم البياني رقم 9 : تطور الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية المدبرة من طرف الجماعة مقارنة مع تطور المداخيل المحصلة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 24
الرسم البياني رقم 10 : تطور الحصة التي يمثلها الباقي استخلاصه من الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في الباقي استخلاصه من المداخيل الذاتية للجماعة خلال الفترة 2015-2021 (بمليون درهم) 25
الرسم البياني رقم 11 : تطور مؤشر الاستقلال المالي للجماعة خلال الفترة 2015-2021 26
الرسم البياني رقم 12 : تطور مؤشر الاستقلال المالي المصحح خلال الفترة 2015-2021 27
الرسم البياني رقم 13 : تطور الفائض الحقيقي لميزانية تسيير الجماعة ومعدل ادخارها خلال الفترة 2015-2021 28
الرسم البياني رقم 14 : تطور مؤشرات الفائض الحقيقي ومعدل الادخار المصححة خلال الفترة 2015-2021 28
الرسم البياني رقم 15 : تطور مؤشر المجهود الاستثماري ونسبة استهلاك اعتمادات التجهيز خلال الفترة 2015-2021 31
الرسم البياني رقم 16 : تطور نفقات تسديد ديون الجماعة وحصتها من إجمالي النفقات خلال الفترة 2015-2021 33
الرسم البياني رقم 18 : توزيع موظفي مصالح ومكاتب قسم الأشغال حسب السن 48
الرسم البياني رقم 17: توزيع موظفي فرق التدخل التابعة لقسم الأشغال حسب السن 48